الخطب المنبرية

المجموعة الأولى

بر الوالدين والترهيب من العقوق

1. بر الوالدين وإكرام ذي الشيبة
2. الله الله في أمهاتكم!
3. الوالد أوسط أبواب الجنة
4. الترهيب من العقوق
5. بر الوالدين بعد موتهما

جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى

ابن شهدان

بِـرُّ الْوَالِـدَيْـنِ
وَإِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ
رُؤْيَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَإِنْسَانِيَّةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

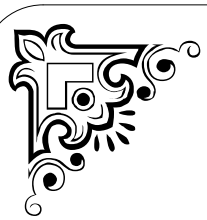

عِظَمُ حَقِّ الْأَبَوَيْنِ فِي الْإِسْلَامِ

فَإِنَّ حَقَّ الْأَبَوَيْنِ يَلِي حَقَّ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَحَقَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْفَرْضِيَّةِ وَالْوُجُوبِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخَلْقِ لَيُفَرِّطُونَ فِي هَذَا الْحَقِّ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهِ، وَلَا يُلْقُونَ لَهُ بَالًا؛ بَلْ يَعْتَدِي الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَلَىٰ هَذَا الْحَقِّ الْمَكِينِ الَّذِي ذَكَرَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَعْدَ الْأَمْرِ بِعِبَادَتِهِ؛ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ ۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًا ﴾ [النساء: ٣٦].

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا ٢٣ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴾ [الإسراء: ٢٣-٢٤].

فَأَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ الْأَمْرِ بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ بِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَبِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا؛ فَهَذَا مِنْ آكَدِ الْحُقُوقِ، وَمِنْ أَجَلِّهَا.

وَبَيَّنَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَا يُجِيزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَلَفَّظَ بِكَلِمَةِ سُوءٍ تَنُمُّ عَنْ ضَجَرٍ يُحِسُّهُ فِي نَفْسِهِ، فَيُعْلِنُهُ بِلِسَانِهِ: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا ﴾.

فَلَمْ يُجِزْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنْ يَتَأَفَّفَ الْإِنْسَانُ مِنْ أَبَوَيْهِ إِذَا بَلَغَا الْكِبَرَ، وَصَارَا إِلَىٰ حَالٍ لَا يَتَحَكَّمَانِ فِيهَا فِي الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ، فَيَتَأَفَّفُ مِنْهُمَا مُتَضَجِّرًا، وَقَدْ كَانَا يَرَيَانِ مِنْهُ مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْظَمَ مِنْهُ وَلَا يَتَضَجَّرَانِ، وَإِنَّمَا يَأْتِيَانِ بِهِ بِسَمَاحَةِ نَفْسٍ وَطِيبِ خَاطِرٍ.

فَنَهَىٰ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَنْ تَأَفُّفِ الْمَرْءِ مِنْ أَبَوَيْهِ أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا؛ لِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ جَعَلَ حَقَّهُمَا عَظِيمًا، وَجَعَلَ الْوَاجِبَ عَلَىٰ الْعَبْدِ تِجَاهَهُمَا وَاجِبًا جَسِيمًا، وَإِذَا فَرَّطَ فِي ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ «**مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يُدَّخَرُ لَهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ**»(١).

وَإِنَّ أَوْلَىٰ الْأَرْحَامِ بِالرِّعَايَةِ لَهِيَ مَا يَتَّصِلُ بِالْأَبَوَيْنِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ سُئِلَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ، فَأَجَابَ ﷺ بِتَرْتِيبٍ وَاضِحٍ لَا لَبْسَ فِيهِ وَلَا غُمُوضَ؛ فَإِنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟

قَالَ: «**أُمُّكَ**».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «**أُمُّكَ**».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٢)، والترمذي (٢٥١١)، وابن ماجه (٤٢١١)، من حديث: أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩١٨).

قَالَ: «**أُمُّكَ**».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «**أَبُوكَ**»(١).

فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ الْأُمُّ، وَكَرَّرَ ذَلِكَ ﷺ مِرَارًا، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَبَ بَعْدُ.(*).

وَتَكَرَّرَ حَقُّ الْأُمِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ لِكَوْنِهَا تَحَمَّلَتِ الْمَشَاقَّ فِي الْحَمْلِ، وَالْوَضْعِ، وَالرَّضَاعِ، ثُمَّ شَارَكَتِ الْأَبَ فِي التَّرْبِيَةِ بَعْدَ ذَلِكَ.

فَمِنْ أَسْرَارِ التَّكْرَارِ كُلَّمَا سَأَلَهُ فِي الْمَرَّاتِ الثَّلَاثِ: مَنْ أَبَرُّ؟ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أُمُّكَ**»؛ أَيْ: بِرَّ أُمَّكَ، فَكَرَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحِكْمَةٍ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهَا تَتَحَمَّلُ الْمَشَاقَّ فِي الْحَمْلِ، وَالْوَضْعِ، وَالرَّضَاعِ، ثُمَّ تُشَارِكُ الْأَبَ فِي التَّرْبِيَةِ.

وَلَعَلَّ التَّكْرَارَ -أَيْضًا- لِتَهَاوُنِ النَّاسِ فِي حَقِّ الْأُمِّ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ مَخْفِيًّا بِعَكْسِ حَقِّ الْأَبِ؛ فَإِنَّ الْأُمَّ تَكُونُ فِي بَيْتِهَا، فَالْإِنْسَانُ يُمْكِنُ أَنْ يُقَصِّرَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُلْحَظَ تَقْصِيرُهُ، فَحَقُّهَا يَكُونُ مَخْفِيًّا، بِعَكْسِ الْأَبِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ مُشَاهَدَةً وَعِيَانًا.

وَلَعَلَّ ذَلِكَ أَيْضًا لِضَعْفِ الْمَرْأَةِ، وَقِلَّةِ تَحَمُّلِهَا، فَقَدْ يُغْضِبُهَا فَلَا تَصْبِرُ عَلَيْهِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ»- الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَر ١٤٣١هـ/ ٢٢-١-٢٠١٠م.

فَتَدْعُوَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِبِرِّهَا، وَكَرَّرَ ذَلِكَ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.(*).

وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ الْوَالِدَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؛ فَقَالَ: «**الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَخُذْ أَوْ فَدَعْ**»(٢)؛ يَعْنِي: إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَدْخُلَ مِنْ أَوْسَطِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَدُونَكَ بِرَّ أَبِيكَ؛ فَإِنَّ أَبَاكَ هُوَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

وَرَوَىٰ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» بِسَنَدِهِ عَنْ أُمِّنَا أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**أُرِيْتُ فِي الْمَنَامِ فِي الرُّؤْيَا أَنِّي كُنْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟**».

قَالُوا: هُوَ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «**كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ الْبِرُّ**»(٣)، وَكَانَ بَرًّا بِأُمِّهِ.

فَأُرِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرُّؤْيَا، وَسَمِعَ تِلَاوَتَهُ لَمَّا قَبَضَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَنَّةِ؛ لِبِرِّهِ بِأُمِّهِ، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرُّ الْأُمِّ) (ص:١٤٣-١٤٤) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٠٠)، وابن ماجه (٢٠٨٩، و٣٦٦٣)، من حديث: أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩١٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٠٨٠، و٢٥١٨٢، و٢٥٣٣٧)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩١٣).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ»- الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَر ١٤٣١هـ/ ٢٢-١-٢٠١٠م.

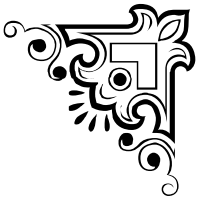

بِرُّ الْوَالِدَيْنِ مِنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ

* **إِنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ وَأَحَبِّهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى**؛ فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ ﷻ؟

قَالَ: «**الصَّلَاةُ عَلَىٰ وَقْتِهَا**».

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟

قَالَ: «**بِرُّ الْوَالِدَيْنِ**».

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟

قَالَ: «**ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ**».

قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي»(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

«سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ»؟

«أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ»؛ أَيْ: يُحِبُّهُ اللهُ تَعَالَىٰ، وَيَرْضَىٰ بِهِ أَكْثَرَ مِنَ الْأَعْمَالِ الْأُخْرَىٰ، اسْمُ التَّفْضِيلِ هُنَا بِاعْتِبَارِ الْفَضْلِ الْمُطْلَقِ لَا بِاعْتِبَارِ غَيْرِهِ مِنَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢٧) (٢٧٨٢) (٥٩٧٠) (٧٥٣٤)، وَمُسْلِمٌ (٨٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٣) (١٨٩٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٦١٠)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِاللهِ، بِهِ.

الْأَنْوَاعِ؛ وَلِذَلِكَ يَكُونُ الْجَوَابُ بِمَا هُوَ أَفْضَلُ لِلسَّائِلِ أَوْ أَفْضَلُ عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ الْوَقْتِ وَالزَّمَانِ.

فَقَدْ يَتَكَرَّرُ السُّؤَالُ بِعَيْنِهِ، وَتَخْتَلِفُ الْإِجَابَةُ، وَلَكِنْ يُجِيبُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا هُوَ أَفْضَلُ لِلسَّائِلِ، أَوْ بِمَا هُوَ أَفْضَلُ عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ الْوَقْتِ وَالزَّمَانِ.

قَالَ ﷺ: «**الصَّلَاةُ عَلَىٰ وَقْتِهَا**»؛ الْمُرَادُ بِالْوَقْتِ هُنَا: الْوَقْتُ الْمُسْتَحَبُّ.

قَالَ عَبْدُاللهِ: «قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ؟»؛ يَعْنِي: ثُمَّ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ؟

قَالَ: «**ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ**»؛ يَعْنِي: الْأَبَ وَالْأُمَّ، وَالْبِرُّ ضِدُّ الْعُقُوقِ، وَالْعُقُوقُ الْإِسَاءَةُ إِلَىٰ الْوَالِدَيْنِ، وَإِضَاعَةُ حُقُوقِهِمَا.

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟

قَالَ: «**ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ**»؛ الْجِهَادُ: مُحَارَبَةُ الْكُفَّارِ؛ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللهِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِالْمَالِ، وَالنَّفْسِ، وَبِكُلِّ مَا يَمْلِكُهُ الْمُسْلِمُ.

قَوْلُهُ: «لَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي»؛ أَيْ: لَوِ اسْتَفْسَرْتُهُ عَنْ مَرَاتِبِ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، وَإِنَّمَا خَصَّ الثَّلَاثَةَ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّها عُنْوَانٌ عَلَىٰ مَا سِوَاهَا مِنَ الطَّاعَاتِ؛ فَمَنْ ضَيَّعَ الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ.

وَمَنْ لَمْ يَبَرَّ وَالِدَيْهِ مَعَ عِظَمِ حَقِّهِمَا عَلَيْهِ، فَهُوَ لِغَيْرِهِمَا أَقَلُّ بِرًّا، وَمَنْ قَعَدَ عَنْ جِهَادِ الْكَافِرِينَ مَعَ شِدَّةِ عَدَاوَتِهِمْ لِلدِّينِ، فَهُوَ أَشَدُّ قُعُودًا عَنِ الْجِهَادِ لِغَيْرِهِمْ، فَمَنْ حَافَظَ عَلَىٰ هَذِهِ الثَّلَاثِ، فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَحْفَظُ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: فَضْلُ تَعْظِيمِ الْوَالِدَيْنِ، وَأَعْظَمُ حُقُوقِ الْعِبَادِ حَقُّ الْوَالِدَيْنِ.(*).

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، قَالَ: لَا تَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّاهُ(٢). الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الأدب المفرد»، وَالطَّبَرِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ»، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَّادٌ فِي «الزُّهْدِ»، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ».

قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ كِنَايَةٌ عَنْ غَايَةِ التَّوَاضُعِ وِلِينِ الْجَانِبِ.

وَاخْفِضْ لَهُمَا الْجَنَاحَ الذَّلِيلَ مِنَ الرَّحْمَةِ؛ أَيْ: تَوَاضَعْ لَهُمَا وَتَذَلَّلْ، فَإِنَّ الطَّائِرَ إِذَا أَرَادَ الطَّيَرَانَ وَالْعُلُوَّ نَشَرَ جَنَاحَيْهِ وَرَفَعَهُمَا لِيَرْتَفِعَ، فَإِذَا تَرَكَ ذَلِكَ خَفَضَهُمَا، وَإِذَا رَأَىٰ الطَّائِرُ جَارِحًا لَصِقَ بِالْأَرْضِ وَأَلْصَقَ جَنَاحَيْهِ،

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: قَوْلُ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾) (ص: ١٢٩-١٣٥) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي «الْجَامِعِ» (١١٨)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ» (١٧/ ٤١٨)، وَهَنَّادُ بْنُ السُّرِيِّ فِي «الزُّهْدِ» (٢/ ٤٧٦)، وَالْحُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «الْبِرِّ وَالصِّلَةِ» (١١) (١٢)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» (٢٢٢)، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (٤٥٦)، مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٧).

وَهِيَ غَايَةُ خَوْفِهِ وَتَذَلُّلِهِ.

قَوْلُهُ: «**لَا تَمْتَنِعْ عَنْ شَيْءٍ أَحَبَّاهُ**»؛ أَيْ: لَا تَمْتَنِعْ عَنْ تَنْفِيذِ أَمْرِهِمَا، لَا تَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ مَا لَمْ يَكُنْ فِي مَعْصِيَةٍ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: الِاهْتِمَامُ بِالْقَوْلِ الْحَسَنِ، وَالْفِعْلِ الْحَسَنِ مَعَ الْوَالِدَيْنِ، وَوُجُوبُ تَحْقِيقِ رَغَبَاتِ الْوَالِدَيْنِ الْمَشْرُوعَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَىٰ الْأَوْلَادِ.

وَأَنَّ مِنْ مَعَانِي «الْبِرِّ»: التَّوْقِيرَ، وَالتَّعْظِيمَ، وَالتَّوَاضُعَ لِلْوَالِدَيْنِ.(*).

اعْلَمْ أَنَّ الْبِرَّ بِالْوَالِدَيْنِ مِنْ أَعْظَمِ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعَبْدُ إِلَىٰ اللهِ ﷻ، وَبِالْأَخَصِّ الْأُمُّ؛ لِمَا لَهَا مِنَ الْحُقُوقِ، إِذَا كَانَا عَلَىٰ قَيْدِ الْحَيَاةِ أَحْسِنْ إِلَيْهِمَا بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ.

وَإِذَا كَانَ بَعْدَ الْوَفَاةِ فَإِنَّ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ صِلَةَ الْأَقَارِبِ إِلَىٰ الْوَالِدَيْنِ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمَا، وَالدُّعَاءَ لَهُمَا بِصِفَةٍ دَائِمَةٍ، وَالصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عِنْدَ الْإِمْكَانِ، وَأَدَاءَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ عَنْهُمَا بِحَسَبِ قُدْرَةِ الْوَلَدِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ، وَإِكْرَامَ صَدِيقِهِمَا.

وَحَقًّا أَقُولُ: إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قُمْتَ بِحُقُوقِ وَالِدَيْكِ،

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: لِينُ الْكَلَامِ لِوَالِدَيْهِ) (ص: ١٧٠-١٧٢) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

وَأَرْضَيْتَ رَبَّكَ، وَكَسَبْتَ أَجْرًا جَزِيلًا يَمْنَحُكَ اللهُ إِيَّاهُ فِي دُنْيَاكَ وَبَرْزَخِكَ وَأُخْرَاكَ، وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ، وَالْجَزَاءُ مِنْ عِنْدِ اللهِ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرُّ الْأَبِ) (ص: ١٥٣-١٥٤) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

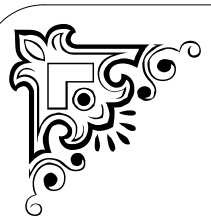

احْذَرُوا أَنْ تُؤْتَوْا مِنْ ثَغْرِ الْعُقُوقِ!!

لَقَدْ تَدَبَّرْتُ فِي أَحْوَالِي وَأَحْوَالِ الْخَلْقِ مِنْ حَوْلِي؛ فَخَلَصْتُ -بِفَضْلِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ- بِقَاعِدَةٍ جَلِيلَةٍ وَفَائِدَةٍ عَظِيمَةٍ؛ وَهِيَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا مَا اخْتَلَطَتْ أَحْوَالُهُ، وَتَعَسَّرَتْ عَلَيْهِ أُمُورُهُ، وَصَعُبَتْ عَلَيْهِ مَعِيشَتُهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ أَبَدًا إِلَّا بِسَبَبِ خَلْطٍ يَخْلِطُهُ فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ -وَإِنْ ظَنَّ نَفْسَهُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ-.

وَهَذَا الْخَلْطُ قَدْ يَتَأَتَّىٰ مِنْ قِبَلِ الْقَلْبِ أَحْيَانًا، وَقَدْ يَتَأَتَّىٰ مِنْ قِبَلِ اللِّسَانِ أَحْيَانًا، وَقَدْ يَتَأَتَّىٰ مِنْ قِبَلِ الْبَدَنِ فِي أَكْثَرِ الْأَحَايِينِ.

تَدَبَّرْتُ فِي أَحْوَالِي وَأَحْوَالِ الْخَلْقِ مِنْ حَوْلِي، فَوَجَدْتُ أَنَّهُ لَا يَتَأَتَّىٰ إِلَىٰ الْإِنْسَانِ أَمْرٌ يَكْرَهُهُ إِلَّا إِذَا كَانَ خَارِجًا عَلَىٰ مَنْهَجِ رَبِّهِ جَلَّوَعَلَا بِكِتَابِهِ -سُبْحَانَهُ- أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ.

وَقَدْ لَا يَلْتَفِتُ الْمَرْءُ إِلَىٰ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يُفَتِّشُ عَنْهُ، وَلَا يَأْبَهُ لَهُ، بَلْ لَعَلَّهُ لَوْ بَحَثَ فِيهِ، فَدُلَّ عَلَيْهِ لَاسْتَنْكَرَهُ جِدًّا!!

الْمَرْءُ تَتَعَسَّرُ أُمُورُهُ، وَتَنْسَدُّ فِي وَجْهِهِ سُبُلُ الرَّشَادِ وَالْخَيْرِ، وَتَتَعَسَّرُ عَلَيْهِ مَعِيشَتُهُ، وَتَصْعُبُ عَلَيْهِ حَيَاتُهُ، وَهُوَ يَتَأَمَّلُ فِي نَفْسِهِ مِنْ أَيْنَ أُتِيتُ؟!!

وَلَا يَدْرِي الثَّغْرَ الَّذِي مِنْهُ نَفَذَ الشَّيْطَانُ إِلَىٰ تَعْسِيرِ أُمُورِهِ عَلَيْهِ -نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ- وَلَوْ أَنَّهُ عَرَضَ جُمْلَةَ أَحْوَالِهِ وَدَقَائِقَهَا عَلَىٰ دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ كِتَابًا وَسُنَّةً، لَدَلَّهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِدَايَةِ التَّوْفِيقِ فِي قَلْبِهِ عَلَىٰ الْمَنْحَىٰ الَّذِي عَلَيْهِ يَسْتَقِيمُ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَخْرُجَ مِمَّا تَوَرَّطَ فِيهِ مِنْ كَبَائِرِ الْإِثْمِ وَالْعِصْيَانِ، الَّتِي لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا إِنْسَانٌ إِلَّا إِذَا عَصَمَهُ الرَّحِيمُ الرَّحْمَنُ -نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَعْصِمَنَا مِنَ الزَّلَلِ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ-.

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ دَلَّنَا فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَىٰ صِحَّتِهِ[1] مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ**..».

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً، فَكَانَ فِيهَا** - كَمَا بَيَّنَ الْحَدِيثُ- قَدْ بُنِيَتْ مِنَ اللَّبِنِ وَمِنَ الطِّينِ، فَأَوَىٰ إِلَيْهَا الرَّجُلُ مُتَعَبِّدًا للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَحَالُهُ قَدِ انْتَشَرَتْ بِذِكْرِهَا الْحَسَنِ الطَّيِّبِ، حَتَّىٰ اسْتَشْرَتْ فِي النَّاسِ وَاسْتَفَاضَتْ.

ثُمَّ إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ تَذَاكَرُوهُ بَعْدَ حِينٍ -كَمَا أَخْبَرَ رَسُولُنَا ﷺ- «**فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي** -جَاءَتْ أُمُّ جُرَيْجٍ إِلَيْهِ لِحَاجَةٍ يَقْضِيهَا لَهَا، أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَزُورَهُ، فَوَجَدَتْهُ فِي صَلَاتِهِ -فِي صَلَاةِ نَفْلٍ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ- **فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ!**

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٤٧٦، رقم ٣٤٣٦)، ومسلم: (٤/ ١٩٧٦-١٩٧٨، رقم ٢٥٥٠).

وَأَقْبَلَ الرَّجُلُ يُنَاجِي رَبَّهُ، قَالَ: **يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي! فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ.**

فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي! فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ -وَوَدَعَ أُمَّهُ تَارِكًا إِيَّاهَا- **فَانْصَرَفَتْ.**

فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: أَيْ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّىٰ يَنْظُرَ إِلَىٰ وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ».

إِنَّ الرَّجُلَ يُمْكِنُ أَنْ يَصِلَ بِأَبِيهِ أَوْ بِأُمِّهِ إِلَىٰ مَرْحَلَةٍ مِنَ الْإِغْضَابِ، بِهَا يَدْعُوَانِ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ دَعْوَةً مُلَازِمَةً، تَتَعَسَّرُ بِسَبَبِهَا أَحْوَالُهُ، حَتَّىٰ يَلْقَىٰ وَجْهَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ غَاضِبًا عَلَيْهِ، سَاخِطًا عَلَيْهِ دُنْيَا وَآخِرَةً!!

وَيُفَتِّشُ الْإِنْسَانُ فِي نَفْسِهِ؛ مِنْ أَجْلِ أَيِّ شَيْءٍ تَعَسَّرَتْ عَلَيَّ أَحْوَالِي؟!!

وَمِنْ أَجْلِ أَيِّ شَيْءٍ صَعُبَتْ عَلَيَّ مَعِيشَتِي؟!!

وَهُوَ لَا يَدْرِي أَنَّهُ تَوَرَّطَ فِي عُقُوقٍ لِأَبِيهِ أَوْ لِأُمِّهِ، أَوْ فِي إِغْضَابٍ لَهُمَا، أَوْ لِأَحَدِهِمَا، حَتَّىٰ دَعَوَا أَوْ دَعَا أَحَدُهُمَا اللهَ عَلَيْهِ دَعْوَةً كَانَتْ مُلَازِمَةً فُتِّحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ؛ كَمَا قَالَ نَبِيُّنَا ﷺ مُحَذِّرًا: «**لَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَوْلَادِكُمْ أَنْ تُصَادِفُوا سَاعَةَ إِجَابَةٍ، فَيُسْتَجَابَ لَكُمْ فِيهِمْ**»(١).

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَحْفَظَنَا بِحِفْظِهِ أَجْمَعِينَ.

---

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٣٠٤، رقم ٣٠٠٩)، من حديث: جَابِرٍ رضي الله عنه.

«**قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّىٰ يَنْظُرَ إِلَىٰ وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ**».

ثُمَّ إِنَّهَا قَدِ اخْتَارَتْ لَهُ حَالَةً مِنَ الْحَالَاتِ الَّتِي تَتَنَاقَضُ تَمَامًا مَعَ أَحْوَالِهِ، هَذَا رَجُلٌ يُقْبِلُ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِ مُتَحَنِّثًا، وَيُقْبِلُ عَلَىٰ عِبَادَتِهِ مُتَحَنِّثًا.

ثُمَّ إِنَّهَا تَأْتِي إِلَيْهِ بِبَغِيٍّ تَتَمَنَّىٰ عَلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي قَرَارَةِ نَفْسِهَا أَلَّا يَمُوتَ حَتَّىٰ يَرَىٰ وَجْهَهَا، وَهُوَ عَلَىٰ نَقِيضِ الْحَالِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَقْبَلَ عَلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَتَرَكَ أُمَّهُ.

وَيَا لَهَا مِنْ دَعْوَةٍ -نَسْأَلُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ مِنْهَا أَجْمَعِينَ-.

«**فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ** -لَمَّا رَأَتْهُمْ يَتَذَاكَرُونَهُ بِحُسْنِ السِّيرَةِ، وَحَلَاوَةِ السُّلُوكِ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ-: **إِنْ شِئْتُمْ لَأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ، قَالَ: فَتَعَرَّضَتْ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا.**

فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَىٰ صَوْمَعَتِهِ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ.

فَقَالَ: **مَا شَأْنُكُمْ؟**

قَالُوا: **زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ، فَوَلَدَتْ مِنْكَ!**

فَقَالَ: **أَيْنَ الصَّبِيُّ؟**

فَجَاؤُوا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّىٰ أُصَلِّيَ.. فَصَلَّىٰ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَىٰ الصَّبِيَّ، فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: يَا غُلَامُ! مَنْ أَبُوكَ؟

قَالَ: **فُلَانٌ الرَّاعِي!!**

قَالَ: **فَأَقْبَلُوا عَلَىٰ جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ** -عِنْدَئِذٍ أَقْبَلُوا عَلَيْهِ يُقَبِّلُونَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَيَدَيْهِ وَقَدَمَيْهِ فِيمَا يَتَصَوَّرُ الْمَرْءُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَاتِ، ثُمَّ قَالُوا لَهُ -يَسْتَرْضُونَهُ-: مُرْنَا بِأَيِّ شَيْءٍ تُرِيدُهُ، وَسَوْفَ تَجِدُنَا عِنْدَ حُسْنِ الظَّنِّ بِنَا- **وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ.**

قَالَ: **لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ.. فَفَعَلُوا».**

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَظِيمٌ عَلَىٰ صَبْرِ هَذَا الرَّجُلِ؛ إِذْ صَبَرَ عَلَىٰ مَا أَجْرَاهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَقَادِيرِ الَّتِي جَرَتْ عَلَيْهِ؛ بِسَبَبِ إِقْبَالِهِ عَلَىٰ صَلَاتِهِ -صَلَاةِ النَّفْلِ-، أَمَّا الْفَرْضُ فَلَا يَقْطَعُهُ الْمَرْءُ أَبَدًا مِنْ أَجْلِ أَحَدٍ.

وَأَمَّا النَّفْلُ.. فَإِذَا كُنْتَ فِي صَلَاةِ النَّفْلِ، وَدَعَاكَ أَبُوكَ أَوْ دَعَتْكَ أُمُّكَ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ مِنْهُمَا سَعَةَ الْأُفُقِ، وَتَرَىٰ مِنْهُمَا رَحَابَةَ الصَّدْرِ، وَجَوْدَةَ التَّفْكِيرِ، فَلَا عَلَيْكَ أَلَّا تُجِيبَ، وَإِنَّما عَلَيْكَ أَنْ تَدُلَّ عَلَىٰ حَالِكَ؛ بِأَنْ تَتَنَحْنَحَ، أَوْ تَرْفَعَ صَوْتَكَ بِالْقِرَاءَةِ أَوْ بِالذِّكْرِ وَأَنْتَ فِي صَلَاةِ النَّفْلِ، أَوْ تَقُولَ: سُبْحَانَ اللهِ سُبْحَانَ اللهِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ مَا عَلَيْهِمَا مِنْ سَعَةِ الصَّدْرِ، وَمِنْ رَحَابَةِ الْأُفُقِ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَا مِنْ كَزَازَةِ الطَّبْعِ بِمَكَانٍ، فَلَيْسَ لَكَ أَبَدًا أَنْ تَظَلَّ فِي صَلَاةِ النَّفْلِ وَأَبُوكَ أَوْ أُمُّكَ يَدْعُوَانِكَ أَوْ يَدْعُوكَ أَحَدُهُمَا، ثُمَّ تُقْبِلُ عَلَىٰ الصَّلَاةِ وَلَا تُجِيبُ وَاحِدًا مِنْهُمَا، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تَقْطَعَ الصَّلَاةَ عِنْدَئِذٍ -صَلَاةَ النَّفْلِ-، وَتُجِيبَ أَبَاكَ أَوْ تُجِيبَ أُمَّكَ.

أَمَّا جُرَيْجٌ؛ فَإِنَّهُ كَمَا أَخْبَرَ نَبِيُّنَا ﷺ مَضَىٰ فِي صَلَاتِهِ وَلَمْ يُجِبْ أُمَّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مُتَكَرِّرَاتٍ، حَتَّىٰ دَعَتْ عَلَيْهِ أُمُّهُ غَاضِبَةً.

إِنَّ الْإِنْسَانَ أَحْيَانًا تَتَعَسَّرُ عَلَيْهِ أُمُورُهُ، وَرُبَّمَا تَشْتَبِهُ عَلَيْهِ مَسَالِكُهُ، وَرُبَّمَا تَضِيقُ بِهِ سُبُلُ الْحَيَاةِ، وَرُبَّمَا يَجِدُ مِنَ الْعُسْرِ وَالْجَهْدِ وَالشِّدَّةِ فِي الْحَيَاةِ مَا يَجِدُ، ثُمَّ لَا يَدْرِي أَنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ أَنَّهُ عَاصٍ لِأَبِيهِ أَوْ لِأُمِّهِ أَوْ لَهُمَا مَعًا.

أَمَّا الثَّالِثُ فِي الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي الْمَهْدِ فِيمَا أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ: «**وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَىٰ دَابَّةٍ فَارِهَةٍ، وَشَارَةٍ حَسَنَةٍ** -وَالصَّبِيُّ رَضِيعٌ، لَا يَفْقَهُ شَيْئًا، وَلَا يَمْلِكُ كَلَامًا بِبِنْتِ شَفَةٍ- **فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَ هَذَا! فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ! ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىٰ ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ**».

قَالَ -يَعْنِي رَاوِي الْحَدِيثِ-: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ فِي فَمِهِ فَجَعَلَ يَمُصُّهَا.

قَالَ: «**وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ! سَرَقْتِ! وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ!**

فَقَالَتْ أُمُّهُ -دَاعِيَةً لِابْنِهَا فِي ظَاهِرِ الْأَمْرِ-: **اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا! فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا** -وَعِنْدَئِذٍ أَقْبَلَ الْغُلَامُ لَمَّا دَعَتْ أُمُّهُ أَلَّا يَجْعَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَلَدَهَا مِثْلَ هَذِهِ الْجَارِيَةِ- **فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا!**

فَهُنَاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ -أَيْ هَذَا الرَّضِيعُ وَأُمُّهُ- **فَقَالَتْ: حَلْقَىٰ مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ، فَقُلْتَ** -أَيْ لِرَضِيعِهَا هَذَا: **اللَّهُمَّ لَا**

تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ! وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ زَنَيْتِ، سَرَقْتِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا، فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا!!

قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَنَيْتِ.. وَلَمْ تَزْنِ، وَسَرَقْتِ.. وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا».

الْمَرْءُ يُمْكِنُ أَنْ تَتَعَسَّرَ عَلَيْهِ أُمُورُهُ، وَأَنْ تَتَبَدَّلَ عَلَيْهِ أَحْوَالُهُ؛ لِأَنَّهُ يَتَأَتَّىٰ مِنْهُ ذَنْبٌ عَظِيمٌ يَعْصِي بِهِ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ!!(*).

وَهَذَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ -كَمَا أَخْرَجَ الْأَصْبَهَانِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَىٰ الْعَوَّامِ رَحِمَهُ اللَّهُ- يَقُولُ: نَزَلْتُ مَرَّةً حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، وَبِجِوَارِ الْحَيِّ مَقْبَرَةٌ، فَلَمَّا أُذِّنَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ انْشَقَّ قَبْرٌ هُنَالِكَ، فَخَرَجَ مِنْهُ رَأْسُ حِمَارٍ عَلَىٰ جَسَدِ إِنْسَانٍ، فَنَهَقَ ثَلَاثَ نَهْقَاتٍ، ثُمَّ انْطَبَقَ الْقَبْرُ عَلَيْهِ.

فَقَالَتْ امْرَأَةٌ فِي الْحَيِّ: تَرَىٰ هَذِهِ الْعَجُوزَ الَّتِي تَجْلِسُ هُنَالِكَ، وَهِيَ تَغْزِلُ شَعْرًا أَوْ قَالَ صُوفًا.

قَالَ: مَا شَأْنُهَا؟

قَالَتْ: تِلْكَ أُمُّ ذَلِكَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ - الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَر ١٤٢١هـ/ ٥-٥-٢٠٠٠م.

فَقَالَ: وَمَا كَانَ مِنْ قِصَّتِهِ؟

فَقَالَتْ: إِنَّ هَذَا كَانَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ، وَكَانَتْ أُمُّهُ إِذَا مَا رَاحَ إِلَيْهَا مَخْمُورًا، وَقَدْ عَبَثَتِ الْخَمْرُ بِرَأْسِهِ، تَقُولُ لَهُ: يَا بُنَيَّ! إِلَىٰ مَتَىٰ تُقْبِلُ عَلَىٰ هَذِهِ الْخَمْرِ، أَلَّا تَتَّقِي اللهَ وَتَدَعُ هَذِهِ الْخَمْرَ؟

فَيَقُولُ لَهَا: إِنَّمَا أَنْتِ تَنْهَقِينَ كَمَا يَنْهَقُ الْحِمَارُ.

فَلَمَّا مَاتَ -وَقَدْ مَاتَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ- وَغُيِّبَ فِي ذَلِكَ الْقَبْرِ، مَا أُذِّنَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَّا انْشَقَّ الْقَبْرُ عَنْهُ، فَخَرَجَ عَلَىٰ الصُّورَةِ الَّتِي رَأَيْتَ، فَنَهَقَ ثَلَاثَ نَهْقَاتٍ كَمَا كَانَ يَقُولُ لِأُمِّهِ فِي الدُّنْيَا، يَقُولُ لَهَا: أَنْتِ إِنَّمَا تَنْهَقِينَ كَمَا يَنْهَقُ الْحِمَارُ(١).

فَعَاقَبَهُ اللهُ جَلَّوَعَلَا فِي الْبَرْزَخِ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ بِهَذَا الْعِقَابِ الْعَظِيمِ.

الرَّأْسُ رَأْسُ حِمَارٍ وَالصَّوْتُ صَوْتُهُ، وَالْجَسَدُ جَسَدُ إِنْسَانٍ وَالْهَيْئَةُ هَيْئَتُهُ، وَالْقَبْرُ يَنْشَقُّ فِي سَاعَةِ الْمَمَاتِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَيَخْرُجُ الْحِمَارُ الْإِنْسِيُّ أَوِ الْإِنْسَانُ الْحِمَارِيُّ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْهَقَ ثَلَاثَ نَهْقَاتٍ بِمَسْمَعٍ مِنْ أُمِّهِ وَمَرْأَىٰ!!

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «**من عاش بعد الموت**» ضمن موسوعته الحديثية: (٦/ ٣٢٢، رقم ٢٢)، واللالكائي في «**شرح أصول الاعتقاد**»: (٦/ ١٢١٨-١٢١٩، رقم ٢١٥٧) واللفظ له، وابن الجوزي في «**البر والصلة**»: (ص١١٢، رقم ١٣٨)، بإسناد صحيح، عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: «نَزَلْتُ مَرَّةً حَيًّا وَإِلَىٰ جَانِبِ الْحَيِّ مَقْبَرَةٌ،...» فذكره.
وفي رواية ابن أبي الدنيا: عَنْ الْعَوَّام، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، من قوله.

الْمَرْأَةُ تَسْمَعُ نَهِيقَ ابْنِهَا الَّتِي كَانَ يَنْبِزُهَا قَبْلُ بِأَنَّهَا إِنَّمَا تَنْهَقُ كَمَا يَنْهَقُ الْحِمَارُ.

هِيَ إِذَنْ -كَمَا رَأَيْتَ- نَتَائِجُ قَدْ رُتِّبَتْ عَلَىٰ مُقَدِّمَاتِهَا، وَالْآيَةُ كُلُّ الْآيَةِ تَدُورُ عَلَىٰ هَذَا الْمِحْوَرِ الَّذِي ذَكَرْتُ لَكَ: لَا تَظُنَّنَّ أَنَّ الْبِرَّ هُوَ الطَّاعَةُ فِيمَا تُحِبُّ، بَلْ إِنَّ الْبِرَّ كُلَّ الْبِرِّ الطَّاعَةُ فِيمَا تَكْرَهُ.

الطَّاعَةُ فِيمَا لَا تُحِبُّ حَيًّا وَمَيِّتًا؛ لِأَنَّ الْبِرَّ بِهِمْ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ تَمَامًا كَالْبِرِّ بِهِمْ بَعْدَ أَنْ يُغَيَّبُوا فِي بَاطِنِهَا.

وَلَقَدْ تُؤْتَ مِنْ قِبَلِ هَذَا الْمَأْتَىٰ وَأَنْتَ لَا تَشْعُرُ وَلَا تَدْرِي.

إِذَا مَا أَمَرَا؛ فَسَمْعًا وَطَاعَةً، وَإِذَا مَا أَصْدَرَا قَرَارًا مِنَ الْقَرَارَاتِ التَّعَسُّفِيَّةِ -طَالَمَا أَنَّهُ لَا يُؤَثِّرُ فِي دِينٍ، وَلَا يَطْعَنُ فِي عَقِيدَةٍ، وَلَا يَجْرَحُ فِي إِسْلَامٍ- فَسَمْعًا وَطَاعَةً.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

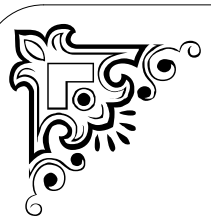

الْبِرُّ الْحَقِيقِيُّ بِالْأَبَوَيْنِ

قَدْ يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الْبِرَّ بِالْأَبَوَيْنِ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا وَافَقَ الْهَوَىٰ؛ بِمَعْنَىٰ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَمَرَهُ أَبُوهُ أَوْ أَمَرَتْهُ أُمُّهُ بِأَمْرٍ يُوَافِقُ هَوَاهُ هُوَ، فَإِنَّهُ -عِنْدَئِذٍ- بَرًّا بِهِمَا يَفْعَلُ مَا وَافَقَ هَوَاهُ مِنْ أَمْرِ أَبِيهِ أَوْ مِنْ أَمْرِ أُمِّهِ.

وَالشَّأْنُ فِي الْبِرِّ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا الشَّأْنُ فِي بِرِّ الْأَبَوَيْنِ أَنْ تَكُونَ لَهُمَا طَائِعًا فِيمَا تَكْرَهُهُ، لَا فِيمَا تَرْضَاهُ، أَمَّا فِيمَا تُحِبُّهُ وَتَرْضَاهُ فَلَيْسَ بِرًّا فِي الْحَقِيقَةِ وَإِنْ كَانَ بِرًّا عَلَىٰ وَجْهٍ صَحِيحٍ يُمْكِنُ أَنْ يُؤَوَّلَ عَلَيْهِ، لِأَنَّكَ تَأْتِي بِمَا تَهْوَاهُ نَفْسُكَ، وَيُحِبُّهُ فُؤَادُكَ.

وَأَمَّا الْبِرُّ الصَّحِيحُ فَأَنْ تُؤْمَرَ بِأَمْرٍ تُبْغِضُهُ نَفْسُكَ، وَتَكْرَهُهُ ذَاتُكَ، وَيَأْبَاهُ فُؤَادُكَ، ثُمَّ عِنْدَئِذٍ تَنْزِلُ عَنْ عَلْيَاءِ هَوَاكَ بِذِرْوَتِهِ إِلَىٰ طَاعَةِ أَبِيكَ أَوْ طَاعَةِ أُمِّكَ، وَهَذَا هُوَ الْبِرُّ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ نَبِيُّنَا ﷺ.

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ قَضَىٰ فِي قُرْآنِهِ الْعَظِيمِ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا؛ لِأَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ مَضَتْ سُنَّتُهُ لِخَلْقِهِ فِي الْأَرْضِ أَنْ يَدُلَّهُمْ بِالْأَمْثَالِ الظَّاهِرَةِ عَلَىٰ مَا خَفِيَ عَنْهُمْ، وَغَمُضَ عَلَىٰ عُقُولِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ.

اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَضْرِبُ لَنَا الْأَمْثَالَ، إِذَا كَانَ أَبُوكَ وَأُمُّكَ هُمَا السَّبَبُ الظَّاهِرُ مِنْ أَجْلِ وُجُودِكَ فِي الْحَيَاةِ، وَهِيَ نِعْمَةٌ ظَاهِرَةٌ تُحِسُّهَا بِحَوَاسِّكَ، وَتَجِدُهَا بِجَوَارِحِكَ، ثُمَّ أَنْتَ تَكْفُرُ بِتِلْكَ النِّعْمَةِ وَأَنْتَ تَسْتَعْصِي عَلَىٰ أَمْرِهِمَا، فَأَنْتَ لِلسَّبَبِ الْغَيْبِيِّ الْخَفِيِّ الَّذِي لَمْ تَرَهُ الْأَعْيُنُ تَكُونُ أَشَدَّ عِصْيَانًا.

وَلِذَلِكَ أَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالشُّكْرِ لَهُ وَالشُّكْرِ لِلْوَالِدِينَ مَعًا: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤]؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا سَبَبًا ظَاهِرًا فِي وُجُودِكَ، وَفِي النِّعْمَةِ عَلَيْكَ، وَفِي الْإِحْسَانِ إِلَيْكِ وَالْبِرِّ بَكَ، فَإِذَا كُنْتَ كَافِرًا بِهَذِهِ النِّعْمَةِ فَأَنْتَ لِمَا وَرَاءَهَا أَكْفَرُ!!

إِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ قَضَىٰ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، وَبَيَّنَ لَنَا نَبِيُّنَا ﷺ فِي وَصِيَّتِهِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه فِيمَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ قَالَ: **«أَطِعْ وَالِدَيْكَ وَإِنْ هُمَا أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دُنْيَاكَ لَهُمَا فَاخْرُجْ»**(١).

يَعْنِي: لَا تَخْرُجْ مِنْ دُنْيَاكَ بِمَعْنَىٰ أَنْ تَقْتُلَ نَفْسَكَ -حَاشَا للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ- وَلَكِنْ إِنْ هُمَا أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُكَ، وَمِنْ كُلِّ مَا أَنْعَمَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَيْكَ بِهِ مِنْ نِعْمَةٍ ظَاهِرَةٍ، حَتَّىٰ الثَّوْبِ الَّذِي لَا يُوَارِي الْعَوْرَةَ.

---

(١) أخرجه البخاري في «**الأدب المفرد**»: (ص ١٥، رقم ١٨)، والمروزي في «**تعظيم قدر الصلاة**»: (٢/ ٨٨٤ - ٨٨٥، رقم ٩١١)، واللالكائي في «**شرح أصول الاعتقاد**»: (٤/ ٩٠٤، رقم ١٥٢٤).

والحديث حسنه الألباني في «**صحيح الأدب المفرد**»: (ص ٣٨ - ٣٩، رقم ١٤)، وروي عن أم أيمن ومعاذ وخَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ رضي الله عنهم، مرفوعا، بنحوه.

«**أَطِعْ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ هُمَا أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دُنْيَاكَ لَهُمَا فَاخْرُجْ**»؛ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وَمِمَّا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَفِي السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ صَحِيحًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَلَصَ عُلَمَاؤُنَا -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ وَرِضْوَانُهُ- إِلَىٰ قَاعِدَةٍ عَظِيمَةٍ جِدًّا؛ وَهِيَ: «أَنَّ مَا أَمَرَ بِهِ الْوَالِدَانِ أَوْ نَهَيَا عَنْهُ مِمَّا لَيْسَ بِمُحَرَّمٍ فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَهُوَ فَرْضُ عَيْنٍ عَلَىٰ الْأَبْنَاءِ».

يَعْنِي: إِذَا أَمَرَكَ أَبُوكَ أَوْ أَمَرَتْكَ أُمُّكَ بِأَمْرٍ مَا دَامَ لَيْسَ بِمُحَرَّمٍ فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَهُوَ فَرْضُ عَيْنٍ عَلَيْكَ؛ يَعْنِي لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُنَاقِشَ فِيهِ، وَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُسَوِّفَ فِيهِ، وَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُؤَخِّرَهُ، وَإِنَّمَا فَرْضُ عَيْنٍ عَلَيْكَ أَنْ تُطِيعَ، وَأَنْ تَلْتَزِمَ بِمَا أَمَرَا بِهِ كَمَا بَيَّنَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَنَبِيُّهُ الْأَمِينُ ﷺ.

بَلْ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه **دَلَّنَا عَلَىٰ أَمْرٍ عَجَبٍ؛ فَقَالَ**: «إِنَّ مِنَ الْبِرِّ بِالْأَبِ -عَلَىٰ سَبِيلِ الْمِثَالِ- أَلَّا تَمْشِي أَمَامَهُ.. لَا تَمْشِ أَمَامَ أَبِيكَ، وَلَا تَجْلِسْ فِي مَكَانٍ يَعْلُو عَنْ مَجْلِسِهِ الَّذِي يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَا تُنَادِهِ بِاسْمِهِ»(١)، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تَسِيرَ خَلْفَهُ كَالْعَبْدِ الذَّلِيلِ، إِلَّا إِذَا كُنْتَ مُوَطِّئًا لَهُ الطَّرِيقَ(١).

---

(١) أخرج ابن وهب في «**الجامع في الحديث**»: (١/ ٢١٢، رقم ١٣٩)، وعبد الرزاق في «**جامع معمر**»: (١١/ ١٣٨، رقم٢٠١٣٤)، وهناد بن السري في «**الزهد**»: (٢/ ٤٧٨-٤٧٩، رقم ٩٧٦ و٩٧٧)، والبخاري في «**الأدب المفرد**»: (ص٢٢، رقم ٤٤)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (١٠/ ٢٩٢، رقم ٧٥١١):

=

وَلَا تَجْعَلْ أَحَدًا يُفَرِّقُ فِي السَّيْرِ وَلَا فِي الْمَجْلِسِ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؛ لِأَنَّكَ بَعْضٌ مِنْهُ، فَلَا تَجْعَلِ الْبَعْضَ مَفْصُولًا عَنْ بَعْضِهِ، وَإِنَّمَا تَجْلِسُ مُلَاصِقًا لِأَبِيكَ، مُتَأَخِّرًا عَنْهُ شَيْئًا، وَهِيَ مِنْ مُفْرَدَاتِ الْأَدَبِ الَّتِي كَانَ يُعَلِّمُنَا إِيَّاهَا آبَاؤُنَا فِي الزَّمَانِ الْقَدِيمِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَيَا حَسْرَةً عَلَىٰ الْعِبَادِ، وَإِنَّكَ لَنْ تَجْنِيَ مِنَ الشَّوْكِ الْعِنَبَ!!(٢).

=

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَىٰ رَجُلًا يَمْشِي أَمَامَ أَبِيهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا مِنْكَ؟» فَقَالَ: أَبِي، فَقَالَ: «لَا تَمْشِ أَمَامَ أَبِيكَ، وَلَا تَجْلِسْ حَتَّىٰ يَجْلِسَ، وَلَا تَدْعُهُ بِاسْمِهِ، وَلَا تَسْتَسِبَّ لَهُ».

وفي رواية عَنْ أَبِي غَسَّانَ الضَّبِّيِّ: أَنَّهُ خَرَجَ يَمْشِي بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، وَأَبُوهُ خَلْفَهُ، فَلَحِقَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا الَّذِي يَمْشِي خَلْفَكَ؟» قَالَ: أَبِي، قَالَ: «أَخْطَأْتَ الْحَقَّ وَلَمْ تُوَافِقِ السُّنَّةَ، لَا تَمْشِ بَيْنَ يَدَيْ أَبِيكَ، وَلَكِنِ امْشِ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ خَلْفَهُ، وَلَا تَدَعْ أَحَدًا يَقْطَعُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، وَلَا تَأْخُذْ عَرْقًا نَظَرَ إِلَيْهِ أَبُوكَ، فَلَعَلَّهُ قَدِ اشْتَهَاهُ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَىٰ أَبِيكَ شَزَرًا، وَلَا تَقْعُدْ حَتَّىٰ يَقْعُدَ، وَلَا تَنَمْ حَتَّىٰ يَنَامَ».

والأثر صحح إسناده الألباني في «**صحيح الأدب المفرد**»: (ص٤٦، رقم ٣٢).

(١) أخرج عبد الله بن أحمد في زوائده علىٰ «**الزهد**» لأبيه: (ص٣١٥، رقم ٢٢٩٩)، وأبو نعيم في «**حلية الأولياء**»: (٥/ ١٤٢)، وابن الجوزي في «**البر والصلة**»: (ص١١٧، رقم١١٤)، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، قَالَ:

«مَنْ مَشَىٰ بَيْنَ يَدَيْ أَبِيهِ فَقَدْ عَقَّهُ إِلَّا أَنْ يَمْشِيَ فَيُمِيطَ الْأَذَىٰ عَنْ طَرِيقِهِ، وَمَنْ دَعَا أَبَاهُ بِاسْمِهِ أَوْ بِكُنْيَتِهِ فَقَدْ عَقَّهُ إِلَّا أَنْ يَقُولَ يَا أَبَتِ».

(٢) قوله: «إِنَّكَ لَنْ تَجْنِيَ مِنَ الشَّوْكِ الْعِنَبَ»، أي: إنك إذا ظلمت فاحذر الانتصار، وَإِذا أَسَأْت فثق بِسوء الْجَزَاء، وقيل المراد: لا تجد عند ذي المَنْبِتِ السوء جميلًا.

=

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُسْلِّمَنَا وَأَنْ يُسَلِّمَ مِنَّا، وَأَنْ يَرْحَمَنَا بِرَحْمَتِهِ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ.

❀❀❀

=

وهذا مثل مشهور في كلام العرب عزاه غير واحد لأَكْثَم بْن صَيْفِيٍّ أَبِي حَيْدة التميمي الأسيدي حكيم العرب في الجاهلية، كما في «**الأمثال**» لأبي عبيد: (ص٢٦٤ و٢٦٩-٢٧٠)، و«**جمهرة الأمثال**»: (١/ ١٠٥، رقم٩٣)، و«**مجمع الأمثال**»: (١/ ٥٢، رقم ٢٠١)، وقيل: إن هذا المثل وجد منقوشا علىٰ حجر من أحجار الكعبة قبل البعثة، وقيل: بل بيت المقدس.

وقد ورد نحوه مرفوعا، فأخرج أحمد بن منيع كما في «**المطالب**»: (١٣/ ١٩٩، رقم ٣١٤٩)، وأبو يعلىٰ كما في «**المطالب**» أيضا: (١٣/ ٢٠١، رقم٣١٥٠)، وأبو الشيخ في «**أمثال الحديث**»: (ص١٦٠-١٦١، رقم ١٢٢)، وأبو نعيم في «**أخبار أصبهان**»: (١/ ١١٢)، وفي «**الحلية**»: (١٠/ ٣١)، وابن عساكر في «**تاريخ دمشق**»: (٦٧/ ٢٦٠، ترجمة ٨٨٦١)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ:

سَمِعْتُ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، يَقُولُ: «**كَمَا لَا يُجْتَنَىٰ مِنَ الشَّوْكِ الْعِنَبُ، لَا يَنْزِلُ الْفُجَّارُ مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ، وَهُمَا طَرِيقَانِ فَأَيُّهُمَا أَخَذْتُمْ أَدَّتْكُمْ إِلَيْهِ**».

وفي رواية: «...، **فَاسْلُكُوا أَيَّ طَرِيقٍ شِئْتُمْ، فَأَيُّ طَرِيقٍ سَلَكْتُمْ وَرَدْتُمْ عَلَىٰ أَهْلِهِ**».

والحديث حسنه بمجموع طرقه الألباني في «**الصحيحة**»: (٥/ ٧٤-٧٥، رقم ٢٠٤٦).

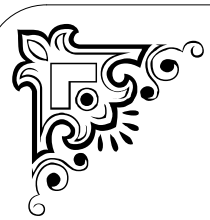

بِرُّ الْأَبَوَيْنِ سَبَبُ تَفْرِيجِ الْكُرُبَاتِ

عَبْدَ اللهِ! خُذْ إِلَيْكَ مِثَالًا وَاحِدًا مِمَّا ذَكَرَهُ رَسُولُنَا ﷺ، ثُمَّ قِسْ عَلَيْهِ حَالَكَ، وَعِنْدَئِذٍ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّكَ إِذَا مَا دَعَوْتَ فِي الشِّدَّةِ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لَكَ؛ مِنْ أَيِّ بَابٍ أُتِيتَ، وَلِمَاذَا سُدَّتْ عَلَيْكَ الْمَسَالِكُ، وَلِمَاذَا خُلِّيَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ نَفْسِكَ حَتَّىٰ تَشَعَّبَتْ بِكَ الظُّنُونُ وَاخْتَلَفَتْ عَلَيْكَ الْأَحْوَالُ، وَنَاشَتْكَ سِهَامُ الْأَعْدَاءِ وَرِمَاحُهُمْ حَتَّىٰ تَنَصَّلَ اللَّحْمُ وَتَنَاثَرَتِ الْعِظَامُ بَيْنَ ذَلِكَ -نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُسَلِّمَنَا أَجْمَعِينَ-.

يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ: «**انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّىٰ أَوَوُا المَبِيتَ إِلَىٰ غَارٍ، فَدَخَلُوهُ فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الغَارَ** -وَالْغَارُ: كُوَّةٌ فِي الْجَبَلِ لَا يُمْكِنُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا مَا سُدَّتْ عَلَيْهِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا، بَلْ إِنَّهُ يَكُونُ مُعَرَّضًا -لِعَدَمِ التَّهْوِيَةِ، لَا لِجَوْدَتِهَا؛ أَنْ يَمُوتَ اخْتِنَاقًا، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَمُوتَ عَطَشًا وَجُوعًا-.

يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ: «**فَقَالُوا:** -فِيمَا يَرْوِيهِ لَنَا رَسُولُنَا ﷺ- **إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا، وَلَا مَالًا..**».

أَمَّا الْغَبُوقُ: فَهُوَ سَقْيُ الْعَشِّيِّ، يَعْنِي كَانَ يَرُوحُ إِلَىٰ أَبِيهِ وَإِلَىٰ أُمِّهِ بِغَنَمِهِ أَوْ بِإِبِلِهِ أَوْ بِبَقَرِهِ، فَيَحْلِبُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ لَا يَسْقِي أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ؛ لَا زَوْجَةً وَلَا وَلَدًا، وَلَا مَالًا -يَعْنِي: وَلَا رَقِيقًا- حَتَّىٰ يَسْقِيَ أَبَوَيْهِ الشَّيْخَيْنِ كَمَا دَلَّ عَلَىٰ ذَلِكَ فِي صَدْرِ الْحَدِيثِ: **كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ**؛ يَعْنِي بَلَغَ بِهِمَا كِبَرُ السِّنِّ مَبَالِغَهُ.

قَالَ: «**فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّىٰ نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالقَدَحُ عَلَىٰ يَدَيَّ..**».

وَقَعَ الرَّجُلُ لِجَوْدَةِ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُرَاقَبَةِ، وَلِعِظَمِ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِخْلَاصِ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَمِنَ النَّظَرِ الصَّحِيحِ بِالْفِكْرِ الْمُسْتَقِيمِ.. وَقَعَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ مُحَيِّرَيْنِ جِدًّا، إِمَّا أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْ أَبَوَيْهِ، فَيُخَالِفَ الْمَأْلُوفَ مِنْ عَادَتِهِ، وَرُبَّمَا انْتَبَهَا وَهُمَا شَيْخَانِ كَبِيرَانِ!

وَضَعْ نَفْسَكَ مَكَانَهُ، وَهُمَا شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، يُؤَرِّقَانِ كَثِيرًا كَحَالِ كِبَارِ السِّنِّ فِي لَيْلِهِمَا الَّذِي يَطُولُ أَحْيَانًا كَأَنَّمَا شُدَّتْ نُجُومُهُ بِأَمْرَاسِ كَتَّانٍ إِلَىٰ صُمٍّ جَنْدَلِ!!

أَمَّا الْوَاحِدُ مِنْهُمْ فَقَدْ يَأْرَقُ فِي لَيْلِهِ فَلَا يَجِدُ ابْنَهُ قَدْ أَتَىٰ بِالْغَبُوقِ، فَيَظُنُّ بِهِ الظُّنُونَ، أَوْ رُبَّمَا وَجَدَ فِي نَفْسِهِ شَيْئًا مِنَ الْإِشْفَاقِ عَلَيْهِ أَنَّهُ خَالَفَ عَادَتَهُ لِمَكْرُوهٍ أَصَابَهُ، وَالرَّجُلُ لَا يُرِيدُ أَنْ يُرَوِّعَهُمَا.

ثُمَّ -أَيْضًا- إِنَّ وَرَاءَ هَذَا الرَّجُلِ أَهْلًا وَوُلْدًا مِنَ الصِّغَارِ الَّذِينَ قَالَ عَنْهُمْ بَعْدَ حِينٍ: **وَالصِّغَارُ يَتَضَاغَوْنَ** -يَعْنِي يَبْكُونَ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ-.

قَالَ: «**فَلَبِثْتُ وَالقَدَحُ عَلَىٰ يَدَيَّ، أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّىٰ بَرَقَ الفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا، فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الخُرُوجَ**»، **كَمَا قَالَ الرَّسُولُ** ﷺ(١).

انْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ شَيْئًا لَا يَسَعُ لَهُمْ مَخْرَجًا مِنَ الْغَارِ الَّذِي كَانُوا فِيهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ فَرَجًا عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَتَىٰ بِمَنْقَبَةٍ عَظِيمَةٍ، وَبِحَسَنَةٍ جَلِيلَةٍ، فَفُرِّجَ عَنْهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ بِمِقْدَارِ الثُّلُثِ، حَتَّىٰ فَكَّ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَسْرَهُمْ، وَأَطْلَقَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَيْدَهُمْ.

الْآنَ قِسْ نَفْسَكَ عَلَىٰ حَالِ هَذَا الرَّجُلِ، هَذَا رَجُلٌ يَأْتِي إِلَىٰ أَبَوَيْهِ بِاللَّبَنِ عَشِيًّا، فَيَجِدُهُمَا نَائِمَيْنِ، وَمَا عَلَيْهِ -حِينَئِذٍ- أَنْ يَقِفَ بَيْنَ يَدَيْهِمَا، وَأَنْ يَأْتِيَ الصِّغَارَ مِنْ وُلْدِهِ، وَهُمُ الَّذِينَ يَتَفَطَّرُ الْكَبِدُ شَفَقَةً عَلَيْهِمْ، وَيَنْصَدِعُ الْفُؤَادُ رَحْمَةً بِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَضَاغَوْنَ -كَمَا قَالَ- عِنْدَ رِجْلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ!!

---

(١) أخرجه البخاري: (٤/ ٤٤٩-٤٥٠، رقم ٢٢٧٢)، ومسلم: (٤/ ٢١٠٠، رقم ٢٧٤٣)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّىٰ أَوَوُا المَبِيتَ إِلَىٰ غَارٍ**،...».
وفي رواية لهما: «...، وَأَنَّهُ نَأَىٰ بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ، فَلَمْ آتِ حَتَّىٰ أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبْلَهُمَا، وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمْ حَتَّىٰ طَلَعَ الْفَجْرُ،...».

وَأَمَّا هُوَ فَوَاقِفٌ بَيْنَ يَدَيْ أَبَوَيْهِ النَّائِمَيْنِ، يَحْمِلُ اللَّبَنَ عَلَىٰ يَدَيْهِ، وَإِنَّ الْيَدَ لَتَكِلُّ -تَصَوُّرًا- أَنْ تَحْمِلَ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الْعِشَاءِ إِلَىٰ الْفَجْرِ، حَتَّىٰ بَرَقَ الْفَجْرُ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ، فَقَدَّمَ اللَّبَنَ إِلَيْهِمَا لَمَّا اسْتَيْقَظَا، وَلَمْ يُقَدِّمْ عَلَيْهِمَا مَالًا وَلَا وَلَدًا.

وَالْآنَ قِسْ حَالَكَ عَلَىٰ حَالِ هَذَا الرَّجُلِ الطَّائِعِ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَحَالَ الْكَرْبِ عِنْدَكَ -عَافَاكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَإِيَّايَ وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ- وَحَالَ الْكَرْبِ عِنْدَهُ عِنْدَمَا تَقَعُ فِي أَمْرٍ تَكْرَهُهُ، ثُمَّ تَتَوَسَّلُ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَعِنْدَكَ مِثْلُ هَذَا الْبِرِّ الَّذِي تَوَسَّلَ بِهِ هَذَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَمْ عِنْدَكَ تَقْدِيمُ الزَّوْجَةِ عَلَىٰ الْأُمِّ، بَلْ تَقْدِيمُ مَا هُوَ أَدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الصَّاحِبِ وَالرَّفِيقِ عَلَىٰ الْأَبِ وَالْأُمِّ جَمِيعًا؟!!

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَنَا جَمِيعًا إِلَىٰ سَوَاءِ الصِّرَاطِ بِمَنِّهِ وَجُودِهِ وَكَرَمِهِ، وَهُوَ أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ.

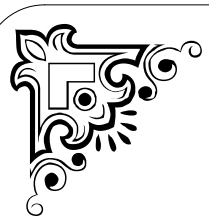

لَنْ تُوَفِّيَ أَبَوَيْكَ حَقَّهُمَا!!

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُمْكِنُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ أَنْ يُوَفِّيَ أَبَاهُ عَلَىٰ وَجْهِ الْمِثَالِ وَعَلَىٰ سَبِيلِهِ، لَا يُمْكِنُ أَنْ يُوَفِّيَ أَبَاهُ حَقَّهُ بِحَالٍ أَبَدًا، فَمَا تَقُولُ فِي الْأُمِّ؟!!

وَرَجُلٌ كَانَ يَحْمِلُ أُمَّهُ يَطُوفُ بِهَا حَوْلَ الْبَيْتِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ، وَفِي ذَلِكَ مِنَ الْمَشَقَّةِ مَا فِيهِ، فَلَمَّا عَرَضَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ -يَعْنِي: يَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَتَرَىٰ أَنِّي بِذَلِكَ قَدْ وَفَّيْتُهَا حَقَّهَا؟

قَالَ: وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ -يَعْنِي: وَلَا بِطَلْقَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ طَلْقَاتِ الْوَضْعِ، وَهِيَ انْقِبَاضَاتُ الرَّحِمِ بِعَضَلَاتِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَنْوَاعِ، وَتَكُونُ مُعْتَصِرَةً جِدًّا لِمَا فِي الدَّاخِلِ، وَهُوَ أَمْرٌ يُحْدِثُ أَلَمًا لَا يَعْلَمُ مَدَاهُ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

حَتَّىٰ إِنَّكَ لَوْ حَمَلْتَ أُمَّكَ عَلَىٰ عَاتِقَيْكَ وَطُفْتَ بِهَا حَوْلَ الْبَيْتِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ وَفِي سَوْرَةِ الْهَجِيرِ، ثُمَّ إِنَّكَ أَرَدْتَ أَنْ تُوَافِيَ بَيْنَ مَا جِئْتَ وَمَا جَاءَتْ بِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَعْدِلُ.. قَالَ: وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ -يَعْنِي: مِنْ طَلْقَاتِ الْوَضْعِ الَّتِي عَانَتْ فِيهَا مَا عَانَتْ.

إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ يَقُولُ: «**لَنْ يَجْزِيَ وَلَدٌ وَالِدَهُ؛ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ**».

وَأَمَّا مَا عَدَا ذَلِكَ فَلَا يُمْكِنُ بِحَالٍ أَبَدًا أَنْ يَجْزِيَ وَلَدٌ وَالِدَهُ.

خُذْ إِلَيْكَ رَفْعَ الصَّوْتِ -مَثَلًا- فِي حَضْرَتِهِمَا، كُلُّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ.

خُذْ إِلَيْكَ نَظَرَ الشَّزْرِ وَإِحْدَادَ الْبَصَرِ إِلَيْهِمَا؛ كُلُّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ، فَضْلًا عَنْ عِصْيَانِ أَمْرِهِمَا، فَضْلًا عَنِ الْبَطَرِ عَلَيْهِمَا، فَضْلًا عَنْ مُوَاجَهَتِهِمَا بِاللَّعْنِ مِنْ وَرَائِهِمَا حِينًا وَمِنْ خَلْفِ ظَهْرَيْهِمَا أَحْيَانًا كَثِيرَةً، كَمَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟

قَالَ: «**يَلْعَنُ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَلْعَنُ أَبَاهُ وَيَلْعَنُ أُمَّهُ**».

كَمَا قَالَ رَسُولُنَا ﷺ فِي سَبِّ الْوَالِدَيْنِ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ سَبًّا مُبَاشِرًا، أَمَّا فِي السَّبَبِ غَيْرِ الْمُبَاشِرِ فَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ عِنْدَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

إِنَّكَ لَوْ نَظَرْتَ فِي الْأَمْرِ نَظَرًا عَقْلِيًّا مَحْضًا لَوَجَدْتَ أَنَّكَ لَا يُمْكِنُ أَبَدًا بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ أَنْ تُوَفِّيَ أَبَوَيْكَ وَلَا أَحَدَهُمَا شَيْئًا مِنَ الْفَضْلِ الَّذِي لَهُمَا عِنْدَكَ؛ لِأَنَّكَ إِذَا مَا خَدَمْتَهُمَا مَا خَدَمْتَهُمَا عِنْدَ عُلُوِّ سِنِّهِمَا وَكِبَرِ أَعْمَارِهِمَا وَبُلُوغِهِمَا فِي الضَّعْفِ وَالْمَسْكَنَةِ الْمَبَالِغَ، فَإِنَّكَ لَا يُمْكِنُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ أَنْ تُقَارِنَ بَيْنَ خِدْمَتِكَ -وَأَنْتَ تَتَمَنَّىٰ فِي قَرَارَةِ نَفْسِكَ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِمَا، أَوْ وَأَنْتَ تَسْتَاءُ مِنْهُمَا.

لَا يُمْكِنُ أَنْ تُقَارِنَ بَيْنَ هَذِهِ الْحَالِ وَهُمَا يَفْعَلَانِ مَعَكَ الشَّيْءَ نَفْسَهُ، بَلْ أَكْثَرَ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُمَا يَتَمَنَّيَانِ لَكَ الْحَيَاةَ، وَيَصْعُبُ عَلَيْهِمَا جِدًّا أَنْ يَجِدَاكَ فِي حَالَةِ بُؤْسٍ وَلَوْ كَانَتْ حَالَةً يَسِيرَةً، كَمَا هُوَ الْمَعْهُودُ مِنَ الرَّحْمَةِ الْمَوْجُودَةِ فِي قَلْبِ الْأَبَوَيْنِ.

وَمِنْ أَجْلِهَا لَمْ يُوصِ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي الْقُرْآنِ الْأَبَوَيْنِ بِأَوْلَادِهِمَا، لَا تَجِدُ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ كُلِّهِ -فِيمَا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ- لَا تَجِدُ وَصِيَّةً صَرِيحَةً يُوصِي اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِيهَا الْآبَاءَ بِالْأَبْنَاءِ، وَلَكِنَّكَ تَجِدُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ جِدًّا الْوَصِيَّةَ مِنَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِالْإِلْزَامِ لِلْأَبْنَاءِ بِالْآبَاءِ؛ لِأَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ الرَّحْمَةَ مَغْرُوسَةً وَجَعَلَهَا مَرْكُوزَةً فِي طِبَاعِ الْأَبَوَيْنِ، وَأَيْضًا لِأَنَّ الِابْنَ بَضْعَةٌ -أَيْ جُزْءٌ- مِنْ أَبِيهِ، وَدَائِمًا الْأَصْلُ يَحِنُّ لِمَا هُوَ فَرْعٌ مِنْهُ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ التَّوْصِيَةِ.

وَأَمَّا أَنَا وَأَنْتَ فَالْوَصِيَّةُ تَشْمَلُنَا بِأَبَوَيْنَا.

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَنَا وَإِيَّاهُمَا، وَأَنْ يَرْحَمَنَا وَإِيَّاهُمَا فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.

إِنَّكَ لَا يُمْكِنُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ -لَوْ نَظَرْتَ فِي الْأَمْرِ نَظَرًا عَقْلِيًّا- أَنْ تُوَازِنَ بَيْنَ مَا تَأْتِي أَنْتَ بِهِ لِأَبَوَيْكَ وَبَيْنَ مَا قَدَّمَاهُ هُمَا لَكَ.

بَلْ إِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ فِيهَا قَانُونًا عَظِيمًا أَجْرَاهُ عَلَىٰ لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ -وَذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»، وَقَالَ: «إِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ»-: مِنَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أَبِي يَأْكُلُ مَالِي.

فَقَالَ: «**وَمَا ذَاكَ؟**».

قَالَ: أَنَا أَعْمَلُ مَا أَعْمَلُ أُحَصِّلُ الْمَالَ، ثُمَّ آتِي بِهِ إِلَىٰ أَبِي، فَهُوَ يُنْفِقُهُ وَيُبَدِّدُهُ بِدَدًا وَيُمَزِّقُهُ مِزَقًا.

فَقَالَ: «**اذْهَبْ فَأْتِنِي بِأَبِيكَ**».

وَذَهَبَ الْوَلَدُ لِكَيْ يَسْتَدْعِي أَبَاهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَجَاءَ جِبْرِيلُ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِذَا جَاءَكَ الرَّجُلُ فَسَلْهُ عَنْ شَيْءٍ جَالَ فِي خَاطِرِهِ، وَاعْتَمَلَ فِي صَدْرِهِ لَمْ تَسْمَعْهُ أُذُنَاهُ -يَعْنِي: لَمْ يَتَكَلَّمْ هُوَ بِهِ بِلِسَانِهِ فَتَسْمَعْهُ أُذُنَاهُ هُوَ؛ أَيْ: أُذُنَا الرَّجُلِ-.

فَلَمَّا جَاءَ الرَّجُلُ، وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ ابْنَكَ يَدَّعِي عَلَيْكَ أَنَّكَ تَأْكُلُ مَالَهُ**».

فَقَالَ الرَّجُلُ -وَالْأَسَىٰ يَعْتَصِرُهُ-: يَا رَسُولَ اللهِ! سَلْهُ هَلْ أُنْفِقُهُ إِلَّا عَلَىٰ نَفْسِي أَوْ عَلَىٰ أُمِّهِ أَوْ عَلَىٰ إِحْدَىٰ بَنَاتِي -أَيْ: أَخَوَاتِهِ- أَوْ إِخْوَانِهِ أَوْ أُنْفِقُهُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ عَمَّاتِهِ أَوْ خَالَاتِهِ.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**فَحَدِّثْنِي عَنْ شَيْءٍ دَارَ فِي نَفْسِكَ لَمْ تَسْمَعْهُ أُذُنَاكَ**».

فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا زَالَ اللهُ يَزِيدُنَا عَلَيْكَ يَقِينًا يَا رَسُولَ اللهِ وَبِكَ ﷺ، وَوَاللهِ مَا تَكَلَّمْتُ بِذَلِكَ قَطُّ، وَإِنَّمَا قُلْتُ فِي نَفْسِي مَقُولَةً أَعْتِبُ بِهَا عَلَىٰ وَلَدِي هَذَا؛ قُلْتُ:

غَـذَوْتُكَ مَوْلُـودًا وَعُلْتُـكَ يَافِعًـا ... تُعَـلُّ بِمَـا أُدْنِـي إِلَيْـكَ وَتَنْهَـلُ

إِذَا لَيْلَـةٌ ضَـاقَتْكَ بِالسُّـقْمِ لَـمْ أَبِتْ ... لِسُـقْمِكَ إِلَّا سَـاهِرًا أَتَمَلْمَـلُ

فَلَمَّـا بَلَغْـتَ السِّـنَّ وَالْغَايَـةَ الَّتِـي ... إِلَيْهَـا مَـدَىٰ مَـا كُنْـتَ فِيـكَ أُؤَمِّـلُ

جَعَلْـتَ جَزَائِـي غِلْظَـةً وَفَظَاظَـةً ... كَأَنَّـكَ أَنْـتَ الْمُـنْعِمُ الْمُتَفَضِّـلُ

فَلَيْتَـكَ إِذْ لَـمْ تَـرْعَ حَـقَّ أُبُـوَّتِي ... فَعَلْـتَ كَمَـا الْجَـارُ الْمُجَـاوِرُ يَفْعَـلُ

فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَتِفَيِ الْوَلَدِ، وَأَخَذَ يَقُولُ لَهُ -نَافِضًا إِيَّاهُ-: «**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ، أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ، أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**»(١).

وَهِيَ قَاعِدَةٌ فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَظِيمَةٌ.

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الْمَرْءَ قَدْ يُؤْتَىٰ بِتَعْسِيرِ أُمُورِهِ، وَبِتَخْلِيطٍ فِي أَحْوَالِ حَيَاتِهِ، وَلَا يَدْرِي مِنْ أَيْنَ أُتِيَ، وَإِنَّ هَذَا الْبَابَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَبْوَابِ الَّتِي يَدْخُلُ مِنْهَا الشَّيْطَانُ، فَأَوْصِدُوهُ إِيصَادًا وَأَحْكِمُوهُ رِتَاجًا -عِبَادَ اللهِ- بِالْبِرِّ بِالْأَبَوَيْنِ أَوْ بِأَحَدِهِمَا وَإِلَّا فَإِنَّ الذُّلَّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُحِيطًا بِالْعَاقِّ لِأَبَوَيْهِ أَوْ لِأَحَدِهِمَا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**رَغِمَ أَنْفُ.. رَغِمَ أَنْفُ.. رَغِمَ أَنْفُ مَنْ بَلَغَ أَبَوَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا عِنْدَهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ**». كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ(٢).

فَدَعَا بِالذِّلَّةِ عَلَيْهِ، وَهِيَ مُلَازِمَةٌ لِكُلِّ عَاقٍّ لِوَالِدَيْهِ.(*).

---

(١) أخرجه الطبراني في «**المعجم الأوسط**»: (٦/ ٣٣٩-٣٤٠، رقم ٦٥٧٠)، وفي «**الصغير**»: (٢/ ١٥٢، رقم ٩٤٧)، والبيهقي في «**دلائل النبوة**»: (٦/ ٣٠٤-٣٠٥)، وابن عساكر في «**تاريخ دمشق**»: (٧١/ ٦١-٦٢، ترجمة ٩٥٨٢)، من حديث: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أَبِي أَخَذَ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: «**اذْهَبْ، فَائْتِنِي بِأَبِيكَ**»،...فذكره.

والحديث عند ابن ماجه: (٢/ ٧٦٩، رقم ٢٢٩١) مختصرا، وانظر: «**إرواء الغليل**»: (٣/ ٣٢٣ - ٣٣٠، رقم ٨٣٨).

(٢) أخرجه مسلم: (٤/ ١٩٧٨، رقم ٢٥٥١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ - الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَر ١٤٢١هـ/ ٥-٥-٢٠٠٠م.

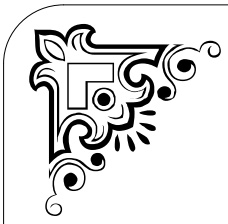
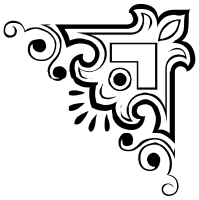

حَالُ السَّلَفِ فِي بِرِّهِمْ بِوَالِدِيهِمْ

فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»(١)**، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:**

أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَنِي، وَخَطَبَهَا غَيْرِي، فَأَحَبَّتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، فَغِرْتُ عَلَيْهَا فَقَتَلْتُهَا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ **قَالَ:** «أُمُّكَ حَيَّةٌ؟».

قَالَ: لَا.

قَالَ: «تُبْ إِلَىٰ اللهِ ﷻ وَتَقَرَّبْ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ».

قَالَ عَطَاءٌ: فَذَهَبْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟

فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَىٰ اللهِ ﷻ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَةِ».

---

(١) «**الأدب المفرد**» للبخاري: (ص١٢، رقم٤)، وأخرجه أيضا اللالكائي في «**شرح أصول الاعتقاد**»: (٦/ ١١٢٤، رقم ١٩٥٧)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (١٠/ ٣٠٥، رقم ٧٥٣٥)، من طريق: عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وفي رواية: «لَوْ كَانَ حَيَّيْنِ أَبَوَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا رَجَوْتُ لَهُ؛ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أحطَ لِلذُّنُوبِ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ».

والأثر صححه الألباني في «**صحيح الأدب المفرد**»: (ص٣٤، رقم ٤).

لِأَنِّي لَا أَجِدُ فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَمَلًا يَعْدِلُ فِي الْفَضْلِ وَفِي الْأَجْرِ الْبِرَّ بِالْأُمِّ.

وَلِذَلِكَ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -فِيمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْهُ- حَرِيصًا غَايَةَ الْحِرْصِ عَلَىٰ أُمِّهِ، كَانَ لَهُ أَرْضٌ بِـ(الْعَقِيقِ)، فَكَانَ إِذَا مَا دَخَلَ أَرْضَهُ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا أُمِّي وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ.

تَقُولُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا وَلَدِي وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ.

فَيَقُولُ لَهَا: جَزَاكِ اللهُ خَيْرًا عَنِّي بِمَا رَبَّيْتِينِي صَغِيرًا.

تَقُولُ: وَأَنْتَ فَجَزَاكَ اللهُ عَنِّي خَيْرًا بِمَا بَرَرْتَنِي بِهِ كَبِيرًا».

أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَتْ أُمُّهُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُشْرِكَةً كَافِرَةً، وَكَانَ يَعْرِضُ عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ، فَتَرُدُّهُ، فَعَرَضَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ يَوْمًا، فَسَمِعَ مِنْهَا فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ مَا يَكْرَهُ، فَبَكَىٰ خَوْفًا عَلَيْهَا، وَإِشْفَاقًا مِنَ الْحَالِ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْهَا؛ أَنْ يُصِيبَهَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِخَسْفٍ أَوْ مَسْخٍ أَوْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ.

وَمَضَىٰ مُسْرِعًا يَبْكِي مُتَفَطِّرَ الْقَلْبِ مِنَ الْأَسَىٰ، مُتَصَدِّعَ الْفُؤَادِ مِنَ الشَّجَنِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي كُنْتُ أَعْرِضُ عَلَىٰ أُمِّي الْإِسْلَامَ فَتَأْبَاهُ وَتَرْفُضُهُ، وَإِنِّي عَرَضْتُ عَلَيْهَا الْيَوْمَ الْإِسْلَامَ، فَسَمِعْتُ مِنْهَا فِي حَقِّكَ كَلَامًا شَدِيدًا يَا رَسُولَ اللهِ، فَادْعُ اللهَ لَهَا.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ**».

يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ انْقَلَبْتُ إِلَىٰ الْبَيْتِ، فَوَجَدْتُ الْبَابَ مُجَافًىٰ -يَعْنِي قَدْ أُوصِدَ شَيْئًا مَا، قَالَ: وَسَمِعَتْ هِيَ خَشْفَ نَعْلِي -يَعْنِي: سَمِعَتْ صَوْتَ نَعْلَيْهِ يَصِرَّانِ مُقْبِلًا-.

قَالَ: وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَلَمَّا سَمِعَتْ خَشْفَ نَعْلِي وَحِسِّي مُقْبِلًا، قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَكَانَكَ.

ثُمَّ إِنَّهَا أُعْجِلَتْ -أَخَذَتْ دِرْعَهَا وَوَضَعَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا وَأُعْجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا، ثُمَّ فَتَحَتِ الْبَابَ وَقَالَتْ: أَقْبِلْ.

فَدَخَلَ، فَقَالَتْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ.

أَصَابَتْهَا دَعْوَةُ الرَّسُولِ ﷺ.

فَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَتَبَدَّلُ حَالُهُ، هُوَ مُنْذُ قَلِيلٍ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وَعَيْنُهُ سُخْنَةٌ، وَأَمَّا الْآنَ فَيُقْبِلُ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ قَرِيرَ الْعَيْنِ بَارِدَهَا؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّ دُمُوعَ الْحُزْنِ تَكُونُ سَاخِنَةً، وَأَنَّ دُمُوعَ الْفَرَحِ تَكُونُ بَارِدَةً، وَلِذَلِكَ يَقُولُونَ: أَقَرَّ اللهُ عَيْنَكَ -مِنَ الْقُرِّ وَهُوَ الْبَرْدُ- يَعْنِي يَدْعُونَ لِلْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ فَرِحًا إِلَىٰ الدَّرَجَةِ الَّتِي يَكُونُ مَعَهَا بَاكِيًا بِدُمُوعِ الْفَرَحِ الْبَارِدَةِ، قَرِيرَ الْعَيْنِ كَمَا يَقُولُونَ.

أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مُنْذُ قَلِيلٍ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ بَاكِيًا -عَلَىٰ لَوْنٍ مِنَ الْأَلْوَانِ- بُكَاءً مَرِيرًا سَاخِنَ الْعَيْنِ -كَمَا مَرَّ-.

وَالْآنَ هُوَ يُقْبِلُ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ بَاكِيًا -أَيْضًا- وَلَكِنَّهُ يَبْكِي بُكَاءَ الْفَرَحِ، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَبْشِرْ..! اسْتَجَابَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ دَعْوَتَكَ، وَقَدْ أَسْلَمَتْ أُمُّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَادْعُ اللهَ لِي وَلَهَا يَا رَسُولَ اللهِ.

فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي هُرَيْرَةَ وَأُمِّهِ أَنْ يُحَبِّبَهُمَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ إِلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ.

يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: لِذَا لَنْ تَجِدَ مُؤْمِنًا أَبَدًا إِلَّا وَهُوَ مُحِبٌّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ وَأُمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَأَنَا أُشْهِدُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنِّي أُحِبُّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَكُمْ لَهُمَا مِنَ الْمُحِبِّينَ.

الرَّسُولُ ﷺ لَمَّا وَجَدَ مِنْ حَدَبِهِ وَمِنْ بِرِّهِ بِأُمِّهِ مَا وَجَدَ دَعَا اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ لَهَا فَكَانَ مِنْ شَأْنِهَا مَا كَانَ -بِفَضْلِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ-.(*).

وَعَلَامَةٌ فَارِقَةٌ مُضِيئَةٌ تَجِدُهَا فِي سُنَّةِ الْمَعْصُومِ ﷺ؛ النَّبِيُّ ﷺ يُوصِي عُمَرَ رضي الله عنه الْفَارُوقَ وَيُوصِي الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم إِذَا مَا جَاءَتْكُمْ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ فَسَوْفَ يَأْتِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ الْقَرَنِيُّ، مِنْ (مُرَادٍ) ثُمَّ مِنْ (قَرَنٍ)، كَانَ بِهِ بَرَصٌ، وَهُوَ مُعْجِزَةٌ فِي شِفَائِهِ لِنَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللهِ الْمُكَرَّمِينَ، لِعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ عليه السلام، وَلِذَلِكَ فَلَمْ يُبْرَأْ بِحَالٍ أَبَدًا بِوَسِيلَةٍ مِنْ وَسَائِلِ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ مُعْجِزَةٌ رَبَّانِيَّةٌ إِلَهِيَّةٌ جَعَلَهَا قَائِمَةً إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ - الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَر ١٤٢١هـ/ ٥-٥-٢٠٠٠م.

كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَدَعَا رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَرْفَعَهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ.

طَلَبَ مِنَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُبْقِيَ فِي جِلْدِهِ مِنْ أَثَرِ هَذَا الْبَرَصِ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ حَتَّىٰ يَتَأَمَّلَ فِيهِ وَحَتَّىٰ لَا يَنْسَاهُ؛ لِيَعْلَمَ مُجَدَّدًا نِعْمَةَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ.

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَدَعَا اللهَ، فَبَرِئَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ**».

النَّبِيُّ الْمُخْتَارُ ﷺ يَأْتِي بِهَذِهِ؛ لِأَنَّهَا مُهِمة، يَقُولُ: «**لَوْ أَقْسَمَ عَلَىٰ اللهِ لَأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ**».

فَلَمَّا جَاءَ أُوَيْسٌ وَلَقِيَهُ عُمَرُ رضي الله عنه، قَالَ: «أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ.

مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ؟

قَالَ: نَعَمْ.

كَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرِئْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟

قَالَ: نَعَمْ.

لَكَ وَالِدَةٌ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: اسْتَغْفِرِ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ لِي(١).

يَسْتَغْفِرُ لِعُمَرَ رضي الله عنه!!

وَمِنْ حَيْثِيَّاتِ ذَلِكَ لِأَنَّهُ رَجُلُ صِدْقٍ أَنَّهُ بَارٌّ بِأُمِّهِ.

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْوَصِيَّةِ الَّتِي وَصَّىٰ بِهَا مُعَاذًا رضي الله عنه، قَالَ: «وَصَّانِي النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ..»؛ مِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ: «**لَا تُشْرِكْ بِاللهِ وَإِنْ قُطِّعْتَ أَوْ حُرِّقْتَ، وَلَا تَعُقَّ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ هُمَا أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ**».

إِنَّنَا لَفِي أَمْرٍ مَرِيجٍ، قَدْ يُؤْتَىٰ الْمَرْءُ مِنْ قِبَلِ هَذَا الْمَأْتَىٰ، وَيَكُونُ حِصْنُهُ أَضْعَفَ مَا يَكُونُ فِي هَذِهِ الْمَنْطِقَةِ بِذَاتِهَا، وَيُؤْتَىٰ مِنْ قِبَلِهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ لَهُ عَمَلٌ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ -وَتَأَمَّلْهَا مَلِيًّا، وَاجْعَلْهَا بِإِزَاءِ قَلْبِكَ، ﴿۞ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ﴾ [يوسف: ٥٣]، تَأَمَّلْهَا مَلِيًّا- قَالَ: «**مَلْعُونٌ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ**»(٢)، «**مَلْعُونٌ مَنْ عَقَّ أَبَوَيْهِ**»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ١٩٦٨-١٩٦٩، رقم ٢٥٤٢)، من حديث: أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَىٰ عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟... الحديث.

(٢) أخرجه مسلم: (٣/ ١٥٦٧، رقم ١٩٧٨)، من حديث: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.
وفي رواية له: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ**،...».

(٣) أخرجه الطبراني في «**المعجم الأوسط**»: (٨/ ٢٣٤، رقم ٨٤٩٧)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٧/ ٣٣٠-٣٣١، رقم ٥٠٨٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ سَبْعَةً مِنْ خَلْقِهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتِهِ**،...» فذكر الحديث، وفيه: «**مَلْعُونٌ مَنْ عَقَّ وَالِدَيْهِ**».

=

مَلْعُونٌ: مَطْرُودٌ مِنَ الرَّحْمَةِ!!

وَانْظُرْ إِلَىٰ الْمَطْرُودِ خَارِجَ أَسْوَارِ الرَّحْمَةِ، خَارِجَ أَسْوَارِ الرَّحْمَةِ لَا تُدْرِكُهُ وَلَا تَنْزِلُ عَلَيْهِ!!

انْظُرْ إِلَيْهِ مَا يَصْنَعُ هَذَا الْمَلْعُونُ؟!!

أَلَا إِنَّ الذُّنُوبَ بِآثَارِهَا، وَإِنَّ الْآثَامَ بِنَتَائِجِهَا فَاعِلَةٌ فِي الْجَسَدِ الْحَيِّ، فَاعِلَةٌ فِي الرُّوحِ الْحَيَّةِ، فَاعِلَةٌ فِي دُنْيَا اللهِ أَفْرَادًا وَمُجْتَمَعًا وَأُمَمًا وَعَالَمًا.

وَالْعَالَمُ مُطْبِقٌ عَلَىٰ الْمَعْصِيَةِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبُّكَ.

فَاللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا بِرَحْمَتِكَ، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ.(*).

❀❀❀

=

والحديث صححه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٢/ ٦٢٢، رقم ٢٤٢٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

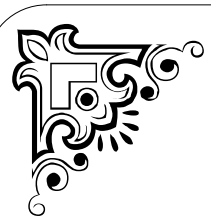

كِبَارُ السِّنِّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ﴾ [الحج: ٥].

وَمِنْكُمْ مَنْ يَتَوَفَّىٰ قَبْلَ بُلُوغِ وَقْتِ الشَّبَابِ وَالْقُوَّةِ وَاكْتِمَالِ الْعَقْلِ، وَبَعْضُكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ الْهَرَمِ وَالْخَرَفِ وَضَعْفِ الْعَقْلِ، فَيَبْلُغُ السِّنَّ الَّذِي يَتَغَيَّرُ بِهِ عَقْلُهُ، فَلَا يَعْقِلُ هَذَا الْمُعَمَّرُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ يَعْلَمُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَيَصِيرُ كَمَا كَانَ فِي أَوَّلِ طُفُولَتِهِ؛ ضَعِيفَ الْبِنْيَةِ، قَلِيلَ الْإِدْرَاكِ.(*).

لَقَدْ دَلَّنَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ فَضْلِ طُولِ الْعُمُرِ مَعَ حُسْنِ الْعَمَلِ؛ فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟

قَالَ: «**مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ**».

قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟

قَالَ: «**مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ**».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحج: ٥].

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَد، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالدَّارِمِيُّ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ(١).

خَيْرُكُم مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ.

وَهَذَا وَرَدَ -أَيْضًا- فِي حَدِيثِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ(٢)، وَفِي حَدِيثِ غَيْرِهِ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا**».

فَخَيْرُ النَّاسِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ**»، فَإِنَّهُ لَا يَزْدَادُ إِلَّا فَضْلًا، وَلَا يَزْدَادُ بِطُولِ الْعُمُرِ إِلَّا خَيْرًا، وَلَا يَزْدَادُ بِعَمَلِ الْخَيْرِ مِنَ اللهِ إِلَّا قُرْبًا.

وَأَمَّا شَرُّ النَّاسِ فَمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ، فَإِنَّهُ لَا يَزْدَادُ بِطُولِ الْعُمُرِ إِلَّا شَرًّا، وَلَا يَزْدَادُ عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِطُولِ عُمُرِهِ إِلَّا بُعْدًا.

خَيْرُكُمْ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ.(*).

---

(١) أخرجه الترمذي في «جامعه» (رقم ٢٣٣٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وصححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ رقم ٣٣٦٣).

(٢) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٢٣٥ و٤٠٣، رقم ٧٢١٢ و٩٢٣٥)، وصححه لغيره الألباني في «الصحيحة» (٣/ رقم ١٢٩٨)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ رقم ٣٣٦١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ» -الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ- الثُّلَاثَاءُ ٢٥ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٢٨هـ/ ٦-١١-٢٠٠٧م.

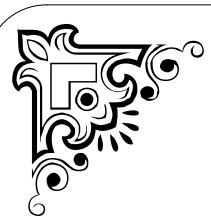

إِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ

لَقَدْ أَعْطَىٰ الْإِسْلَامُ الْكَبِيرَ حَقَّهُ مِنَ الشَّرَفِ وَالتَّقْدِيرِ وَالتَّوْقِيرِ؛ لِمَا خُصَّ بِهِ مِنَ السَّبْقِ فِي الْوُجُودِ وَتَجْرِبَةِ الْأُمُورِ.

وَإِجْلَالُ الْكَبِيرِ هُوَ حَقُّ سِنِّهِ؛ لِكَوْنِهِ تَقَلَّبَ فِي الْعُبُودِيَّةِ للهِ فِي أَمَدٍ طَوِيلٍ، وَرَحْمَةُ الصَّغِيرِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ رفَعَ عَنْهُ التَّكْلِيفَ.(*).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا، فَلَيْسَ مِنَّا**»(٢). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» -بَابٌ: فَضْلُ الْكَبِيرِ: لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان [ص١٥٨٣].

(٢) «الأدب المفرد» للبخاري (رقم ٣٥٣)، وأَخْرَجَهُ أيضا ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «كتاب العيال» (رقم ١٨٦)، وَالْخَرَائِطِيُّ فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» (٣٥١/ تحقيق أيمن البحيري)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤/ ١٧٨، رقم ٧٣٥٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» (١٣/ رقم ١٠٤٧٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (رقم ٢٧١).

=

قَوْلُهُ ﷺ: «**فَلَيْسَ مِنَّا**»؛ أَيْ: لَيْسَ عَلَىٰ سُنَّتِنَا، أَوْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْكَمَالِ مِنَّا.

فِي الْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ مَشْرُوعِيَّةِ حُسْنِ الْأَخْلَاقِ وَوُجُوبِ الرَّحْمَةِ، مِنْ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ لِبَعْضٍ، وَمِنْ مُقْتَضَىٰ حُسْنِ الْخُلُقِ وَالرَّحْمَةِ أَنْ يُوَقِّرَ الصَّغِيرُ الْكَبِيرَ، لِوُجُودِ حُسْنِ الْخُلُقِ لَدَيْهِ، وَأَنْ يَرْحَمَ الْكَبِيرُ الصَّغِيرَ؛ لِأَنَّ الْكَبِيرَ قَدْ عَقَلَ مَا لَا يَعْقِلُ الصَّغِيرُ، وَعَلِمَ مَا لَا يَعْلَمُ الصَّغِيرُ.(*).

❀❀❀

=

والحديث بنحوه في «سنن أبي داود» (رقم ٤٩٤٣)، وفي «جامع الترمذي» (رقم ١٩٢٠)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وفي «الجامع» أيضا (رقم ١٩١٩)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفي (رقم ١٩٢١)، من حديث: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» -بَابٌ: فَضْلُ الْكَبِيرِ: لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان [ص١٥٧٨].

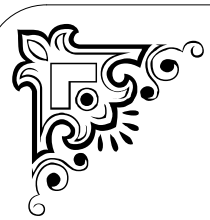

جُمْلَةٌ مِنْ حُقُوقِ الْمُسِنِّينَ فِي الْإِسْلَامِ

١- مِنْ حُقُوقِ كِبَارِ السِّنِّ -الْمُسِنِّينَ- فِي دِينِ الْإِسْلَامِ: الْإِجْلَالُ وَالِاحْتِرَامُ وَالتَّقْدِيرُ:

الْإِسْلَامُ يُعْطِي الْكَبِيرَ حَقَّهُ مِنَ الشَّرَفِ وَالتَّقْدِيرِ وَالتَّوْقِيرِ، وَإِجْلَالُهُ هُوَ حَقُّ سِنِّهِ؛ لِكَوْنِهِ تَقَلَّبَ فِي الْعُبُودِيَّةِ للهِ فِي أَمَدٍ طَوِيلٍ.(*).

*** وَمِنْ مَظَاهِرِ احْتِرَامِ الْكَبِيرِ: التَّوْسِعَةُ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ:**

مِنْ إِجْلَالِ الْكَبِيرِ: التَّوْسِعَةُ لِلْقَادِمِ عَلَىٰ أَهْلِ الْمَجْلِسِ إِذَا أَمْكَنَ التَّوْسِيعُ لَهُ، سِيَّمَا إِذَا كَانَ مِمَّنْ أُمِرَ بِإِكْرَامِهِ مِنَ الشُّيُوخِ سَوَاءٌ كَانَ ذَا شَيْبَةٍ، أَوْ ذَا عِلْمٍ، أَوْ لِكَوْنِهِ كَبِيرَ قَوْمٍ، كَمَا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ -وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ كَمَا فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»-: «**إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمٌ فَأَكْرِمُوهُ**»(٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» -بَابٌ: فَضْلُ الْكَبِيرِ: لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان [ص١٥٨٣].

(٢) أَخْرَجَهُ ابنُ أبي الدُّنْيَا فِي «مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ» (رَقْم ٧١)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «العِلَلِ» (٦/ ٢٨٦ - ٢٨٧، مسألة ٢٥٣٢)، والطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٥/ رَقْم ٥٢٦١) و(٦/ رَقْم ٦٢٩٠)، وَفِي «الْكَبِيرِ» (٢/ رَقْم ٢٢٦٦، و٢٣٥٨)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٣/ ٣٠٠ =

٢- مِنْ حُقُوقِ كِبَارِ السِّنِّ -الْمُسِنِّينَ- فِي دِينِ الْإِسْلَامِ: إِكْرَامُهُمْ، وَالشَّفَقَةُ عَلَيْهِمْ، وَالرِّفْقُ بِهِمْ:

عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ، غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَلَا الْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ»(١). وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ -أَيْضًا- أَبُو دَاوُدَ مَرْفُوعًا.

=

- ٣٠١، ترجمة ٥١٨)، والدارقطني في «العلل» (١٣/ ٤٤٥، مسألة ٣٣٣٧)، وغيرهم، من طرق: عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، بلفظ: «**إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ**».

وهذا اللفظ روي من حَدِيث: ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ**»، أَخْرَجَهُ ابن مَاجَهْ في «سُنَنِهِ» (رَقْم ٣٧١٢)، وَرُوِيَ أيضا عن جَابِرٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُعَاذٍ، وَعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، وَأَبِي رَاشِدٍ، وَأَنَسٍ رضي الله عنهم، وعن الشعبي مرسلا.

والحَدِيث حَسَّنهُ بشواهده الْأَلْبَانِيّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَة» (٣/ رَقْم ١٢٠٥).

(١) «الأدب المفرد» للبخاري (رَقْم ٣٥٧)، وأَخْرَجَهُ أيضا موقوفا ابن المبارك في «الزهد» (٣/ رَقْم ٣٨٨)، والقاسم بن سلام في «فضائل القرآن» (ص ٩٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ رَقْم ٢١٩٢٢) و(٦/ رَقْم ٣٢٥٦١/ نشر مكتبة الرشد)، وابن زنجويه في «الأموال» (رَقْم ٥٢).

وأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ في «سُنَنِهِ» (رَقْم ٤٨٤٣)، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، مرفوعا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ**،...» الحَدِيث.

وَحَسَّنَ إسناد الحَدِيث الموقوف الْأَلْبَانِيّ في «صَحِيح الأدب المفرد» (رَقْم ٢٧٤)، والحَدِيث المرفوع فِي هامش «الْمِشْكَاةِ» (٣/ رَقْم ٤٩٧٢).

«**إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ**»؛ **أَيْ**: مِنْ تَبْجِيلِهِ وَتَعْظِيمِهِ جَلَّ وَعَلَا.

«**إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ**»: تَعْظِيمَ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ فِي الْإِسْلَامِ بِتَوْقِيرِهِ فِي الْمَجَالِسِ، وَالرِّفْقِ بِهِ وَالشَّفَقَةِ عَلَيْهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ كَمَالِ تَعْظِيمِ اللهِ تَعَالَىٰ؛ لِحُرْمَةِ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ عِنْدَ اللهِ.

فَالَّذِي يَتَدَبَّرُ مُتَأَمِّلًا يَرَىٰ أَهَمِّيَّةَ هَذِهِ الْمَعْطُوفَاتِ فِي الْأَحَادِيثِ، وَيَعْلَمُ سُمُوَّ مَنْزِلَتِهَا؛ فَإِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ تَعَالَىٰ ومِنْ تَعْظِيمِهِ أَنْ يَعْرِفَ الْمَرْءُ حَقَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْهِ.(*).

فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: تَأْكِيدٌ نَبَوِيٌّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ تَوْقِيرِ الْكِبَارِ، وَإِجْلَالِهِمْ، وَالِاعْتِرَافِ بِحُقُوقِهِمْ، وَالْمُعَامَلَةِ مَعَهُمْ عَلَىٰ هَذَا الْمِنْوَالِ.

وَفِيهَا: بَيَانُ فَضِيلَةِ وَأَسَاسِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ، مَعَ بَيَانِ الْخَيْرِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَيْهِ هَذَا الْمُجْتَمَعُ الْفَاضِلُ؛ لِأَنَّ خَلَلًا عَظِيمًا جِدًّا يَحْدُثُ فِي مُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَمَا لَا يُعْرَفُ لِلْكَبِيرِ حَقُّهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ شَدَّدَ فِي ذَلِكَ كَمَا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» -بَابٌ: فَضْلُ الْكَبِيرِ [ص١٥٨٣-١٥٨٤]، وَبَابٌ: إِجْلَالُ الْكَبِيرِ [ص١٥٩٢-١٥٩٥]: لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» -بَابٌ: فَضْلُ الْكَبِيرِ: لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان [ص١٥٨٧-١٥٨٨].

٣- مِنْ حُقُوقِ كِبَارِ السِّنِّ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ: أَنْ نُقَدِّمَهُمْ عِنْدَ الْكَلَامِ:

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ رِجَالٍ مِنْ كُبَرَاءِ قَوْمِهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَىٰ خَيْبَرَ مِنْ جُهْدٍ أَصَابَهُمْ، فَأُتِيَ مُحَيِّصَةُ فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ فَقِيرٍ، فَأَتَىٰ يَهُودَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ وَاللهِ قَتَلْتُمُوهُ.

قَالُوا: وَاللهِ مَا قَتَلْنَاهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّىٰ قَدِمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيِّصَةُ -وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ- وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ لِيَتَكَلَّمَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ: «**كَبِّرْ كَبِّرْ**». يُرِيدُ السِّنَّ؛ فَتَكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ**»(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فِي الْحَدِيثِ: الْبَدْءُ بِالْكَلَامِ لِلْأَكْبَرِ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْإِكْرَامِ، إِلَّا إِذَا كَانَ الصَّغِيرُ أَعْلَمَ وَأَقْدَرَ مِنَ الْكَبِيرِ عَلَىٰ الْبَيَانِ التَّبْيِينِ.

«لَمَّا جَاءَ وَفْدٌ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَشَرَعَ أَصْغَرُ الْقَوْمِ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ: عَلَىٰ رِسْلِكَ؛ فَلْيَتَكَلَّمْ أَكْبَرُكُمْ.

فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ كَانَ الْأَمْرُ بِالسِّنِّ لَكَانَ مِنْ رَعِيَّتِكَ مَنْ هُوَ أَوْلَىٰ بِمَجْلِسِكَ مِنْكَ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ٧١٩٢)، ومُسْلِم فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ١٦٦٩)، من حَدِيث: سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ رضي الله عنه.

قَالَ: فَتَكَلَّمْ بَارَكَ اللهُ فِيكَ.

تَعَلَّمْ فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُولَدُ عَالِمًا ... وَلَيْسَ أَخُو عِلْمٍ كَمَنْ هُوَ جَاهِلُ

فَإِنَّ كَبِيرَ الْقَوْمِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ ... صَغِيرٌ إِذَا الْتَفَّتْ عَلَيْهِ الْمَحَافِلُ»(١)(*)

٤- مِنْ حُقُوقِ كِبَارِ السِّنِّ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ: الْحَيَاءُ وَالتَّأَدُّبُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا، لَا تَحُتُّ وَرَقَهَا**».

فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هِيَ النَّخْلَةُ**».

فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ: يَا أَبَتِ، وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ.

قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَهَا؟ لَوْ كُنْتَ قُلْتَهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

قَالَ: مَا مَنَعَنِي إِلَّا لَمْ أَرَكَ وَلَا أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُمَا، فَكَرِهْتُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي «عُيونِ الأَخْبَارِ» (١/ ٣٣٣)، والبَلَاذُرِيُّ فِي «أَنْسَابِ الأَشْرَافِ» (٨/ ١٣٣-١٣٤)، وابنُ عَبدِ البرِّ في «التَّمْهِيدِ» (٢٣/ ٢٠٤)، وابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٦٨/ ١٩٤-١٩٥، ترجمة ٩١٨٦).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابٌ: يَبْدَأُ الْكَبِيرُ بِالْكَلَامِ وَالسُّؤَالِ: لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان [ص١٦٠٤-١٦٠٧].

الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١)، وَفِيهِ أَلْفَاظٌ سِوَىٰ مَا ذَكَرَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»(٢).

قَوْلُهُ: «**تُؤْتِي أُكُلَهَا**»؛ أَيْ: تُعْطِي ثَمَرَهَا.

قَوْلُهُ: «**لَا تَحُتُّ وَرَقَهَا**»؛ أَيْ: لَا تُسْقِطُهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ»؛ «أَسْنَانُ»: جَمْعُ سِنٍّ بِمَعْنَىٰ عُمُرٍ؛ يَعْنِي: كِبَارُ الْقَوْمِ وَشُيُوخُهُمْ حَاضِرُونَ، أَفَأَتَكَلَّمُ أَنَا؟!

فَمَا أَعْظَمَ أَدَبَهُ!

وَمَا أَقَلَّ أَدَبَ مَنْ بَعْدَهُمْ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ!

فِي الْحَدِيثِ: تَوْقِيرُ الْكِبَارِ، لَكِنْ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْكِبَارُ الْمَسْأَلَةَ فَيَنْبَغِي لِلصَّغِيرِ أَنْ يَقُولَهَا.(*).

٥- حُقُوقٌ عَامَّةٌ لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ -كِبَارُ السِّنِّ بِهَا أَجْدَرُ وَأَوْلَى-:

فَالنَّبِيُّ ﷺ أَمَرَكُمْ بِالتَّوَادِّ؛ قَالَ ﷺ: «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ؛ إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ**

---

(١) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٦١٤٤) ومواضع، و«صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٢٨١١).

(٢) «الأدب المفرد» (رَقْم ٣٦٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: إِذَا لَمْ يَتَكَلَّم الْكَبِيرُ هَلْ لِلْأَصْغَرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ) (ص١٦٠٩-١٦١٤) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ»(١). (*).

وَثَبَتَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»(٣) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ**». (*/٢).

٦- مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ -وَكِبَارُ السِّنِّ مِنَ الْمُسِنِّينَ بِهَا أَوْلَى وَأَجْدَرُ؛ لِضَعْفِهِمْ-: الْحِرْصُ عَلَى قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، وَكَشْفِ كُرُبَاتِهِمْ، وَسَتْرِ عَوَرَاتِهِمْ، وَرِعَايَتِهِمْ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»(٥): «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا؛ نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ**

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٦٠١١)، ومُسْلِم (رَقْم ٢٥٨٦)، من حَدِيث: النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ عِيدِ الْفِطْرِ لِعَامِ ١٤٣٦هـ «خَوَارِجُ الْعَصْرِ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ شَوَّال ١٤٣٦هـ/ ١٧-٧-٢٠١٥م.

(٣) «صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٢١٦٢)، من طريق: الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ سِتٌّ**،... » الحَدِيث، وأصله في «الصَحِيحين»؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ١٢٤٠)، ومُسْلِم أيضا (رَقْم ٢١٦٢)، من طريق: الزهري، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بلفظ: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ خَمْسٌ**:... » الحَدِيث.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «عَقَبَاتٌ فِي طَرِيقِ الدَّاعِي إِلَىٰ اللهِ» - الْجُمُعَةُ ٢٢ مِنْ رَبِيعٍ الثَّانِي ١٤٣٨هـ/ ٢٠-١-٢٠١٧م.

(٥) «صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٢٦٩٩).

عَلَىٰ مُعْسِرٍ فِي الدُّنْيَا؛ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَىٰ مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا؛ سَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ».

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ: إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِ، كَسَوْتَ عَوْرَتَهُ، أَوْ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً»**(١).

النَّبِيُّ ﷺ يَجْعَلُ فِي قِمَّةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَفِي قِمَّةِ الْأَعْمَالِ الْمَقْبُولَةِ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: إِدْخَالَ السُّرُورِ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِ: **«كَسَوْتَ عَوْرَتَهُ، أَوْ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً»**، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَاجَةَ مُنَكَّرَةً لِيَدُلَّ عَلَىٰ أَيِّ حَاجَةٍ قَضَيْتَ، قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً بِمُطْلَقِ الْحَاجَةِ.

فَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: **«أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَىٰ اللهِ ﷻ: سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَىٰ مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جَزَعًا، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا»**.(*).

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ إِكْرَامِ ذِي الشَّيْبَةِ عَلَى الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ أَنَّهُ: بِرَحْمَةِ الْكَبِيرِ لِلصَّغِيرِ، وَتَوْقِيرِ الصَّغِيرِ لِلْكَبِيرِ.. يَحْصُلُ التَّآلُفُ بَيْنَ الْمُجْتَمَعَاتِ، وَالتَّآخِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي اللهِ وَمِنْ

---

(١) أَخْرَجَهُ الطبرانيُّ في «الأَوْسَطِ» (٥/ رَقْم ٥٠٨١)، مِنْ حَدِيثِ: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وحَسَّنَهُ لِغَيرِهِ الْأَلْبَانِيُّ في «صَحِيحِ التَّرغيبِ وَالتَّرهيبِ» (١/ رَقْم ٩٥٤)، و(٢/ رَقْم ٢٠٩٠، و ٢٦٢١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ دَرْسِ: السَّعْيُ فِي قَضَاءِ حَاجَةِ الْآخَرِينَ».

أَجْلِ اللهِ، لَا مِنْ أَجْلِ الْأَنْسَابِ وَالْأَحْسَابِ، وَلَا لِلْمَصَالِحِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ رَجَاءُ ثَوَابِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.(*).

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْبِرَّ بِأَبَوَيْنَا.

اللَّهُمَّ عَافِنَا وَعَافِ آبَاءَنَا، عَافِنَا وَعَافِ أُمَّهَاتِنَا.

اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا وَارْحَمْ آبَاءَنَا، ارْحَمْنَا وَارْحَمْ أُمَّهَاتِنَا.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْبِرَّ بِوَالِدِينَا.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصحَابِهِ أَجمَعِينَ.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: فَضْلُ الْكَبِيرِ) (ص: ١٥٩١) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ - الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَر ١٤٢١هـ/ ٥-٥-٢٠٠٠م.

اللّٰهَ اللّٰهَ
فِي أُمَّهَاتِكُمْ!!

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَقَدْ أَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْإِنْسَانَ وَوَصَّاهُ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا؛ أَيْ: بِبِرِّهِمَا وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَأَنْ يُحَافِظَ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَلَا يَعُقَّهُمَا وَيُسِيءَ إِلَيْهِمَا فِي قَوْلِهِ وَعَمَلِهِ.

قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨].

وَأَمَرْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ أَنْ يَبَرَّهُمَا، وَيُحْسِنَ إِلَيْهِمَا، وَيُطِيعَ أَمْرَهُمَا فِي الْمَعْرُوفِ.(*).

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ مِنْ لُطْفِ اللهِ -تَعَالَىٰ- بِعِبَادِهِ وَشُكْرِهِ لِلْوَالِدَيْنِ أَنْ وَصَّىٰ الْأَوْلَادَ وَعَهِدَ إِلَيْهِمْ أَنْ يُحْسِنُوا إِلَىٰ وَالِدِيهِمْ بِالْقَوْلِ اللَّطِيفِ، وَالْكَلَامِ اللَّيِّنِ، وَبَذْلِ الْمَالِ وَالنَّفَقَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ الْإِحْسَانِ.

قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا**﴾ [الأحقاف:١٥].

وَأَمَرْنَا الْإِنْسَانَ بِأَنْ يُحْسِنَ إِلَىٰ وَالِدَيْهِ إِحْسَانًا عَظِيمًا، وَيَبَرَّهُمَا بِصُنُوفِ الْبِرِّ فِي حَيَاتِهِمَا وَبَعْدَ مَمَاتِهِمَا.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [العنكبوت: ٨].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأحقاف: ١٥].

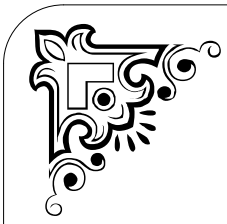

حَنَانُ الْأُمِّ وَشَفَقَتُهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

وَصَفَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأُمَّ فِي الْقُرْآنِ بِالرَّحْمَةِ وَالشَّفَقَةِ، وَالرِّضَا وَالصَّبْرِ عَلَىٰ تَحَمُّلِ الْمَشَاقِّ مِنْ أَجْلِ أَبْنَائِهَا؛ فَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا**﴾ [الأحقاف: ١٥].

﴿**وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ**﴾ مُدَّةَ حَمْلِهِ حَمْلًا ذَا مَشَقَّةٍ، وَهِيَ رَاضِيَةٌ صَابِرَةٌ، حَرِيصَةٌ عَلَىٰ سَلَامَتِهِ، وَوَضَعَتْهُ حِينَ وِلَادَتِهِ وَضْعًا ذَا مَشَقَّةٍ وَهِيَ رَاضِيَةٌ فَرِحَةٌ بِهِ وَلِيدًا لَهَا.(*).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ **وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ** ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وَالْأُمَّهَاتُ سَوَاءٌ أَكُنَّ أَزْوَاجًا لِآبَاءِ الْأَوْلَادِ، أَوْ كُنَّ مُطَلَّقَاتٍ مِنْهُنَّ، يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ فِي حُكْمِ اللهِ الَّذِي نَدَبَ إِلَيْهِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ شَهْرًا لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأحقاف: ١٥].

فَلَيْسَ مِنْ شَأْنِ الْوَالِدَاتِ ذَوَاتِ الْحَنَانِ وَالشَّفَقَةِ عَلَىٰ أَطْفَالِهِنَّ، وَهُنَّ مُؤْمِنَاتٌ بِرَبِّهِنَّ، أَنْ يَتْرُكْنَ إِرْضَاعَ أَوْلَادِهِنَّ دُونَ ضَرُورَةٍ أَوْ حَاجَةٍ شَدِيدَةٍ.(*).

قَالَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا ﴾ [القصص: ١٠].

وَأَصْبَحَ عُمْقُ قَلْبِ أُمِّ مُوسَىٰ -بَعْدَ إِلْقَاءِ وَلِيدِهَا فِي تَابُوتِهِ فِي النِّيلِ- خَفِيفًا طَائِشًا غَيْرَ ذِي وَزْنٍ ثَقِيلٍ يُثَبِّتُهُ، وَبِخِفَّتِهِ وَطَيْشِهِ صَارَ مُؤَهَّلًا لِأَنْ يَتَأَثَّرَ بِآلَامِ نَفْسِهَا مِنْ أَجْلِ وَلَدِهَا.(*/٢).

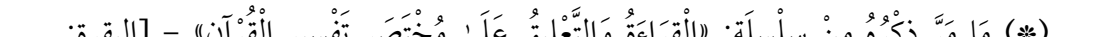

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ٢٣٣].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [القصص: ١٠].

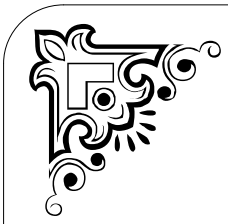

عِظَمُ حَقِّ الْأُمِّ وَتَقْدِيمُهُ عَلَى حَقِّ الْأَبِ

إِنَّ مِنَ الْوَاجِبَاتِ الْعَظِيمَةِ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ، غَيْرَ أَنَّ لِلْأُمِّ مِنَ الْبِرِّ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِ الْبِرِّ، وَذَلِكَ لِمَا تَحَمَّلَتْهُ مِنَ الْمَشَاقِّ مِنْ بِدَايَةِ الْحَمْلِ إِلَىٰ مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ؛ مُدَّةَ حَيَاتِهَا فِي الْحَمْلِ وَالْوِلَادَةِ، وَفِي الرَّضَاعَةِ، وَفِي التَّرْبِيَةِ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لِلْعُقَلَاءِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَتَىٰ رَجُلٌ نَبِيَّ اللهِ ﷺ فَقَالَ: مَا تَأْمُرُنِي؟

فَقَالَ: «**بِرَّ أُمَّكَ**».

ثُمَّ عَادَ فقَالَ: «**بِرَّ أُمَّكَ**».

ثُمَّ عَادَ فقَالَ «**بِرَّ أُمَّكَ**».

ثُمَّ عَادَ فقَالَ «**بِرَّ أُمَّكَ**».

ثُمَّ عَادَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ «**بِرَّ أَبَاكَ**»(١). وَالْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(*).

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٢١٨)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «الْمُشْكِلِ» (١٦٧٣)، مِنْ طَرِيقِ: يَحْيَىٰ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرُّ الْأَبِ) (ص: ١٥٥) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ(١)، عَنْ أَبِيهِ(٢)، عَنْ جَدِّهِ(٣)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَبَرُّ؟

قَالَ: «**أُمَّكَ**».

قُلْتُ: مَنْ أَبَرُّ؟

قَالَ: «**أُمَّكَ**».

قُلْتُ: مَنْ أَبَرُّ؟

قَالَ: «**أُمَّكَ**».

قُلْتُ: مَنْ أَبَرُّ؟

---

(١) هُوَ بَهْزُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْبَصْرِيُّ.
انْظُرِ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (١٩٨٢)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (١٧١٤)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٧٧٥).

(٢) هُوَ حَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيُّ الْبَصْرِيُّ، وَالِدُ بَهْزٍ.
انْظُرِ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (٤٥)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (٩٠٣)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (١٤٦٢).

(٣) هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُشَيْرٍ الْقُشَيْرِيُّ، وَفَدَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْلَمَ وَصَحِبَهُ، عِدَادُهُ فِيمَنْ نَزَلَ الْبَصْرَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ.
انْظُرِ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (١٤٠٨)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (١٧٢١)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٦٠٥١).

قَالَ: «**أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ**»(١). وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ -أَيْضًا- فِي «الْمُسْنَدِ»، وَأَبُو دَاودَ، وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَ«**الْبِرُّ**»: هُوَ الْإِحْسَانُ، وَهِيَ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِكُلِّ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: تَقْدِيمُ رِضَا الْأُمِّ عَلَىٰ رِضَا الْأَبِ، والْأُمُّ تَفْضُلُ عَلَىٰ الْأَبِ فِي الْبِرِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ لِأَنَّهَا تَحْمِلُ تَعَبَ الْحَمْلِ، وَمَشَقَّةَ الْوَضْعِ، وَمِحْنَةَ الرَّضَاعِ، ثُمَّ تُشَارِكُ الْأَبَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي التَّرْبِيَةِ.

النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَرَّرَ ذِكْرَ الْأُمِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: مَنْ أَبَرُّ؟ قَالَ: «**أَمَّكَ**».

وَكَرَّرَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ «**ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ**»؛ أَيْ: مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ؛ فَحَقُّ الْوَالِدَةِ عَلَىٰ الْوَالِدِ فِي الزِّيَادَةِ مَعْلُومٌ مِنْ سِيَاقِ الْحَدِيثِ.(*).

وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّ ذَلِكَ لِأَنَّ مَا أَدَّتْهُ لَا يَكُونُ مَنْظُورًا؛ مِمَّا وَجَدَتْهُ مِنْ أَلَمِ الْحَمْلِ وَالْوَضْعِ، وَمَا كَانَ مِنَ التَّرْبِيَةِ وَالرِّعَايَةِ فِي الصِّغَرِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٠٢٨) (٢٠٠٤٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٣٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٨٩٧)، مِنْ طَرِيقِ: بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِهِ.
وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (٢١٧٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرُّ الْأُمِّ) (ص: ١٤٠- ١٤٤) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

فَكُلُّ ذَلِكَ لَا يُدْرِكُهُ الْمَرْءُ إِذَا عَلَتْ بِهِ السِّنُونَ، وَإِنَّمَا يَرَىٰ الرِّعَايَةَ مِنْ أَبِيهِ قَائِمًا، وَيَرَىٰ الْإِنْفَاقَ عَلَيْهِ سَارِيًا، فَقَدْ يُفَرِّطُ فِي حَقِّ الْأُمِّ حِينَئِذٍ، فَدَلَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ هَذَا الْأَمْرِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ.

وَشَيْءٌ آخَرُ: لِأَنَّهَا ضَعِيفَةٌ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهَا، وَلَقَدْ يَكُفُّ الرَّجُلُ أَذَاهُ عَنْ أَبِيهِ خَوْفًا مِنْ قُوَّتِهِ وَتَوَقِّيًا لِبَطْشِهِ.

وَأَمَّا الْأُمُّ.. فَلِضَعْفِهَا، وَلِأُنُوثَتِهَا، وَلِرِقَّتِهَا؛ فَإِنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ مَا ضَابِطٍ مَا يَضْبِطُهُ، وَلَا كَافٍّ يَكُفُّهُ، فَنَبَّهَ الرَّسُولُ ﷺ عَلَىٰ هَذَا الْأَمْرِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ.

وَشَيْءٌ آخَرُ؛ هُوَ: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَسْتَحْيِي مِنْ عُقُوقِ أَبِيهِ فِي مَحْضَرٍ مِنَ النَّاسِ؛ خَوْفَ الْمَلَامَةِ مِنْهُمْ، وَحَيَاءً مِنْ مُوَاقَعَةِ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي تَسْتَفْظِعُهُ النُّفُوسُ السَّوِيَّةُ، وَلَا تَقْبَلُهُ الْأَرْوَاحُ الْمُسْتَقِيمَةُ.

وَلَمَّا كَانَتِ الْأُمُّ فِي سِتْرٍ تَحُفُّهَا جُدْرَانُهَا، وَيُمْكِنُ أَنْ يَعُقَّهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرَاهَا أَحَدٌ وَلَا أَنْ يَلُومَهُ، نَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ.

وَشَيْءٌ آخَرُ؛ وَهُوَ: أَنَّ الْمَرْأَةَ لَمَّا كَانَتْ ضَعِيفَةً، وَكَانَتْ لِأُنُوثَتِهَا رَقِيقَةً، وَقَدْ تَكُونُ سَرِيعَةَ الْغَضَبِ، فَإِذَا مَا عَقَّهَا لَمْ تَتَمَاسَكْ، وَلَمْ تَتَجَلَّدْ، وَأَسْرَعَتْ فِي الدُّعَاءِ عَلَىٰ ابْنِهَا الَّذِي عَقَّهَا أَوْ أَسَاءَ إِلَيْهَا.

فَرَاعَىٰ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الطَّبِيعَةَ، وَأَمَرَ الْوَلَدَ بِأَنْ يُحْسِنَ صَحَابَتَهَا مَرَّةً وَمَرَّةً وَمَرَّةً؛ حَتَّىٰ لَا يُلْجِئَهَا إِلَىٰ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ، فَتُصَادِفَ بِقَدَرِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَقْتًا

يَسْتَجِيبُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ دُعَاءَ مَنْ دَعَاهُ، وَيَكُونُ قَدْ ظَلَمَهَا وَأَسَاءَ إِلَيْهَا، فَيُسْتَجَابُ لَهَا فِيهِ، وَحِينَئِذٍ لَا يَنْفَعُهُ نَدَمٌ، وَلَا يَكُفُّ عَنْهُ مَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ حَوْلٍ وَلَا حِيلَةٍ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَظِيمِ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ»- الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ/ ٢٢-١-٢٠١٠م.

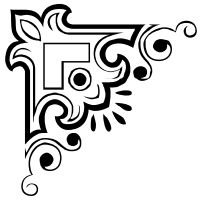

بِرُّ الْأُمِّ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ(١)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَنِي، وَخَطَبَهَا غَيْرِي فَأَحَبَّتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، فَغِرْتُ عَلَيْهَا فَقَتَلْتُهَا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟

قَالَ: «أُمُّكَ حَيَّةٌ»؟

قَالَ: لَا.

قَالَ: «تُبْ إِلَىٰ اللهِ ﷻ، وَتَقَرَّبْ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ».

قَالَ: فَذَهَبْتُ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟

فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَىٰ اللهِ ﷻ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَةِ»(٢).

---

(١) هُوَ مَوْلَىٰ مَيْمُونَةَ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ الثِّقَاتِ، انْظُرْ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (٢٩٩٢)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (١٨٦٧)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٣٩٤٦).

(٢) أَخْرَجَهُ اللَّالَكَائِيُّ فِي «شَرْحِ أُصُولِ الِاعْتِقَادِ» (١٩٥٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» (٧٥٣٥)، مِنْ طَرِيقِ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٤)، وَفِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٧٩٩).

هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ كَمَا فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَكَمَا فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

قَالَ: «**إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً**»؛ أَيْ: دَعَوْتُهَا إِلَىٰ الزَّوَاجِ.

«**فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَنِي**»؛ أَيْ: لَمْ تَقْبَلِ الْخِطْبَةَ وَأَنْكَرَتْ.

«**وَخَطَبَهَا غَيْرِي فَأَحَبَّتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، فَغِرْتُ**»؛ أَيْ: كَرِهْتُ مُشَارَكَةَ الْغَيْرِ فِيمَنْ أَحْبَبْتُهَا، وَالْغَيْرَةُ هِيَ الْأَنَفَةُ وَالْمَحَبَّةُ، وَفِيهِ بَيَانُ خُطُورَةِ الْغَيْرَةِ؛ فَقَدْ أَدَّتْ إِلَىٰ الْقَتْلِ بِغَيْرِ حَقٍّ.

«**فَغِرْتُ عَلَيْهَا فَقَتَلْتُهَا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟**»: خَطَبَ امْرَأَةً فَلَمْ تَقْبَلْهُ، ثُمَّ خَطَبَهَا غَيْرُهُ فَقَبِلَتْهُ، فَغَارَ عَلَيْهَا فَقَتَلَهَا، «**فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ**»: فِيهِ عَدَمُ الْيَأْسِ مِنَ التَّوْبَةِ مَهْمَا كَانَ الذَّنْبُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِلرَّجُلِ الْقَاتِلِ: «**أُمُّكَ حَيَّةٌ؟**».

فَأَجَابَ: لَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: «**تُبْ إِلَىٰ اللهِ** ﷻ، **وَتَقَرَّبْ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ**».

«**قَالَ: أُمُّكَ حَيَّةٌ**»: بِحَذْفِ أَدَاةِ الِاسْتِفْهَامِ؛ أَيْ: هَلْ أُمُّكَ حَيَّةٌ حَتَّىٰ تَتَقَرَّبَ إِلَىٰ اللهِ بِبِرِّهَا؟ أَوْ: أَأُمُّكَ حَيَّةٌ؟

«فَذَهَبْتُ»: الذَّاهِبُ هُنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ الرَّاوِي لِهَذَا الْأَثَرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

«**فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟**»؛ أَيْ: لِمَ سَأَلْتَ الرَّجُلَ الْقَاتِلَ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟

وَهَذِهِ شِدَّةُ انْتِبَاهٍ مِنْ عَطَاءٍ لِسُؤَالِ السَّائِلِ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟

فَقَالَ: «**إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَىٰ اللهِ ﷻ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَةِ**».

إِنَّ بِرَّ الْأُمِّ يُقَرِّبُ الْإِنْسَانَ الْعَاصِيَ إِلَىٰ اللهِ -تَعَالَىٰ- أَكْثَرَ مِنَ الطَّاعَاتِ الْأُخْرَىٰ، حَتَّىٰ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «**إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَىٰ اللهِ ﷻ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَةِ**»، فَنَصَحَ الْقَاتِلَ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي بِرِّ أُمِّهِ؛ لِكَيْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُ مَا أَسْلَفَ مِنْ جَرِيمَةِ الْقَتْلِ.

عِبَادَ اللهِ! هَذَا الْحَدِيثُ الْعَظِيمُ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ بَابَ التَّوْبَةِ مَفْتُوحٌ لِلْمُذْنِبِ إِذَا وَقَعَ فِي ذَنْبٍ مِنَ الذُّنُوبِ وَهُوَ عَلَىٰ قَيْدِ الْحَيَاةِ وَرَغِبَ فِي التَّوْبَةِ؛ فَإِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَتَهُ إِذَا تَوَفَّرَتْ شُرُوطُهَا الَّتِي هِيَ: تَرْكُ الذَّنْبِ، وَالْعَزْمُ عَلَىٰ عَدَمِ الْعَوْدِ إِلَيْهِ، وَالنَّدَمُ عَلَىٰ فِعْلِهِ، فَإِنَّ تَوْبَتَهُ تُقْبَلُ مَهْمَا كَانَ جُرْمُهُ.

فَأَعْظَمُ الذُّنُوبِ عَلَىٰ الْإِطْلَاقِ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ فَإِذَا وَقَعَ الْمُسْلِمُ فِي الشِّرْكِ أَوِ ارْتَدَّ عَنْ إِسْلَامِهِ وَأَرَادَ أَنْ يَتُوبَ، فَإِنَّهُ يُرْشَدُ إِلَىٰ التَّوْبَةِ، وَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَلَا يُحْجَبُ عَنِ التَّوْبَةِ مُذْنِبٌ صَادِقٌ فِي تَوْبَتِهِ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرُّ الْأُمِّ) (ص: ١٤٥ - ١٥٠) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

رَوَىٰ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» بِسَنَدِهِ عَنْ أُمِّنَا أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**أُرِيتُ فِي الْمَنَامِ فِي الرُّؤْيَا أَنِّي كُنْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟**».

قَالُوا: هُوَ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ: «**كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ الْبِرُّ**».

وَكَانَ بَارًّا بِأُمِّهِ، فَأُرِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَسَمِعَ تِلَاوَتَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَمَّا قَبَضَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أُرِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرُّؤْيَا، وَسَمِعَ تِلَاوَتَهُ فِي الْجَنَّةِ لِبِرِّهِ بِأُمِّهِ، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ/ ٢٢-١-٢٠١٠م.

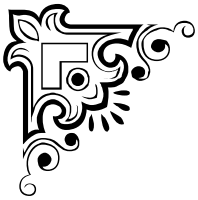

لِينُ الْكَلَامِ وَحُسْنُهُ مَعَ الْوَالِدَيْنِ

لَقَدْ أَمَرَنَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِأَنْ نَقُولَ لِلنَّاسِ حُسْنًا، وَأَوْلَىٰ النَّاسِ بِذَلِكَ الْوَالِدَانِ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ(١): «قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿**وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا**﴾ [البقرة: ٨٣]؛ أَيْ: كَلِّمُوهُمْ طَيِّبًا، وَلِينُوا لَهُمْ جَانِبًا، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ بِالْمَعْرُوفِ، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿**وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا**﴾.

فَالْحَسَنُ مِنَ الْقَوْلِ: يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيَحْلُمُ وَيَعْفُو وَيَصْفَحُ، وَيَقُولُ لِلنَّاسِ حُسْنًا كَمَا قَالَ اللهُ؛ وَهُوَ كُلُّ خُلُقٍ حَسَنٍ رَضِيَهُ اللهُ».

وَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْقَوْلَ الطَّيِّبَ الْحَسَنَ لَا يَذْهَبُ سُدًى، وَلَا يَضِيعُ بَدَدًا، بَلْ صَاحِبُهُ مَأْجُورٌ عَلَيْهِ مُثَابٌ عَلَىٰ قَوْلِهِ؛ فَفِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ: «**وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ**»(٢). (*).

---

(١) «**تفسير القرآن العظيم**»: ١/ ٣١٧.

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ٦/ ٨٥ رقم (٢٨٩١)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٢/ ٦٩٩ رقم (١٠٠٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ: «شَأْنُ الْكَلِمَةِ فِي الْإِسْلَامِ» (ص: ١٦-١٧) - لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ وَاجِبٌ عَلَىٰ الِابْنِ، وَخُصُوصًا الْأُمَّ؛ لِمَا لَهَا مِنْ عَظِيمِ الْحُقُوقِ، وَلَا يُهْضَمُ حَقُّ الْوَالِدِ بِحَالٍ، وَأَنْ يَقُولَ لَهُمَا قَوْلًا لَيِّنًا، وَذَلِكَ مِنْ أَقْوَىٰ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ؛ فَعَنْ طَيْسَلَةَ بْنِ مَيَّاسٍ[1] قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجَدَاتِ، فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكَبَائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «مَا هِيَ»؟

قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا.

قَالَ: «لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ؛ هُنَّ تِسْعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ نَسَمَةٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَإِلْحَادٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ، وَبُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ».

قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: «أَتَفْرَقُ مِنَ النَّارِ، وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟».

قُلْتُ: إِي وَاللهِ.

قَالَ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ»؟

قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي.

قَالَ: «فَوَاللهِ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَا

---

(١) هُوَ طَيْسَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَهْدَلِيُّ، مِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَ«مَيَّاسٌ» لَقَبٌ، وَاسْمُهُ: عَلِيٌّ.
انْظُرْ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (٣١٧١)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (٢٢٠٥)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٢٩٩٩).

اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ»[(١)]. وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ»، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، والْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ»، وَقَدِ اسْتَوْفَىٰ الْكَلَامَ عَنْهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَمَا فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

«**كُنْتُ مَعَ النَّجَدَاتِ**»؛ النَّجَدَاتُ: أَصْحَابُ نَجْدَةَ بْنِ عَامِرٍ الْحَنَفِيِّ الْخَارِجِيِّ، هُمْ قَوْمٌ مِنَ الْحَرُورِيَّةِ، يُكَفِّرُونَ بِالْكَبِيرَةِ، وَيُخَلِّدُونَ بِهَا فِي النَّارِ، كَانَ مَعَهُمْ[(٢)].

قَالَ: «**فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكَبَائِرِ**»: لَعَلَّ هَذِهِ الرُّؤْيَةَ دَعَا إِلَيْهَا أَنَّهُ صَحِبَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يَتَشَدَّدُونَ فِي دِينِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَأَتَىٰ بِأُمُورٍ لَمَّا ذَكَرَهَا لِابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا هِيَ مِنَ الْكَبَائِرِ! وَلَكِنَّهُ كَانَ يَرَاهَا مِنَ الْكَبَائِرِ.

وَ«**الْكَبَائِرُ**»: هِيَ الذُّنُوبُ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا حَدٌّ أَوْ وَعِيدٌ شَدِيدٌ.

قَالَ: «**الْإِشْرَاكُ بِاللهِ**»؛ أَنْ يَعْبُدَ مَعَ اللهِ -تَعَالَىٰ- غَيْرَهُ، أَوْ يَتَّخِذَ مَعْبُودًا سِوَاهُ، وَهُوَ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٩٧٠٥)، وَابْنُ الْجَعْدِ (٣٣٠٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٦٩٢)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ» (٩١٨٧) (٩١٨٨)، وَالْخَرَائِطِيُّ فِي «مَسَاوِئِ الْأَخْلَاقِ» (٢٣٧) (٧٠٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكُبْرَىٰ» (٦٧٢٤)، وَفِي «الشُّعَبِ» (٧٥٣٩)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٢٨٩٨).

(٢) انْظُرْ: «الْعَيْنَ» (٦/ ٨٥) (بَابَ الْجِيمِ وَالدَّالِ وَالنُّونِ)، وَ«تَهْذِيبَ اللُّغَةِ» (١٠/ ٣٥٣)، وَ«الصِّحَاحَ» (٢/ ٥٤٣)، «الْمُحْكَمَ» (٧/ ٣٤٠)، وَ«لِسَانَ الْعَرَبِ» (٣/ ٤١٩).

«**وَقَتْلُ نَسَمَةٍ**»؛ النَّسَمَةُ: النَّفْسُ وَالرُّوحُ.

«**وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ**»: الْفِرَارُ مِنَ الْجَيْشِ يَزْحَفُونَ إِلَىٰ الْعَدُوِّ، يَزْحَفُونَ: يَعْنِي يَمْشُونَ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ: يَعْنِي القِتَالَ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَىٰ.

«**وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ**»: اتِّهَامُ الْعَفِيفَةِ بِالزِّنَا.

«**وَإِلْحَادٌ فِي الْمَسْجِدِ**»: التَّجَاوُزُ عَنْ حُدُودِ اللهِ، وَاخْتِيَارُ سَبِيلِ الشِّرْكِ وَالْبِدْعَةِ فِيهِ.

«**وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ**»؛ الِاسْتِسْخَارُ: مِنَ السُّخْرِيَةِ؛ وَهُوَ الِاسْتِهْزَاءُ مِنْ إِنْسَانٍ، وَالضَّحِكُ عَلَيْهِ، وَإِضْحَاكُ النَّاسِ مِنْهُ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ أَيْ يَسْتَدْعِي السُّخْرِيَةَ تُنَزَّلُ عَلَىٰ عِبَادِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

قَوْلُهُ: «**أَتَفْرَقُ**»؛ الْفَرَقُ: الْخَوْفُ وَالْفَزَعُ؛ أَتَخَافُ مِنَ النَّارِ وَتَفْزَعُ مِنْهَا وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟

قُلْتُ: إِي وَاللهِ.

قَالَ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ»؟

قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي.

«**فَوَاللهِ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ**»؛ أَلَنْتَ: أَيْ خَفَضْتَ صَوْتَكَ، وَكَلَّمْتَهَا بِاللُّطْفِ وَعُذُوبَةِ اللِّسَانِ، «**وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ**»؛ أَيْ: هَيَّأْتَ لَهَا الطَّعَامَ، وَأَدْخَلْتَ إِلَيْهَا الطَّعَامَ، وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَلْبَسِ وَالدَّرَاهِمِ وَغَيْرِهَا مَمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ فِي

مَعِيشَتِهَا عَلَىٰ قَدْرِ وُسْعِكَ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: بَيَانُ عِظَمِ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ، وَأَنَّهُ مِنَ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَإِذَا بَكَيَا مِنْ شِدَّةِ الْعُقُوقِ فَهُوَ أَشَدُّ وَأَنْكَىٰ![*].

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ لِينِ الْكَلَامِ لِوَالِدَيْهِ) (ص: ١٦٣- ١٦٩) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

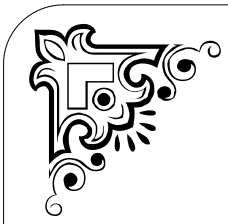

لَنْ تُوَفِّيَ أُمَّكَ حَقَّهَا!!

إِنَّ الْوَلَدَ مَهْمَا أَسْدَىٰ مِنْ مَعْرُوفٍ وَقَدَّمَ مِنْ جَمِيلٍ لِوَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُوَفِّيَ حَقَّهُمَا؛ وَلَكِنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**سَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا**»(١).

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ(٢) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي(٣) يُحَدِّثُ أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عُمَرَ، وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَمَلَ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ يَقُولُ:

إِنِّـــي لَهَـــا بَعِيرُهَـــا الْمُـــذَلَّلْ

إِنْ أُذْعِـــرَتْ رِكَابُهَـــا لَـــمْ أُذْعَـــرْ

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٦٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٨١٨)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْخِلُ أَحَدًا الجَنَّةَ عَمَلُهُ**» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ**».

(٢) هُوَ ثِقَةٌ ثَبْتٌ؛ انْظُرِ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (١٥٢٧)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (٢٠٦)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٢٢٤٢).

(٣) هُوَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ؛ انْظُرِ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (٢٩٤٩)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (١٨٠٩)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٧٢٢٠).

ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، أَتَرَانِي جَزَيْتُهَا؟

قَالَ: «لَا، وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ».

ثُمَّ طَافَ ابْنُ عُمَرَ فَأَتَىٰ الْمَقَامَ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يا ابْنَ أَبِي مُوسَىٰ، «إِنَّ كُلَّ رَكْعَتَيْنِ تُكَفِّرَانِ مَا أَمَامَهُمَا»(١) وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ».

قَالَ: «**سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عُمَرَ، وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ**»، يَحْمِلُ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ وَيَطُوفُ بِهَا، فَقَالَ أَثْنَاءَ طَوَافِهِ بِهَا: «**إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُذَلَّلْ**»؛ أَيِ: السَّهْلُ الْمُرَوَّضُ الَّذِي لَا يَنْفِرُ وَلَا يُهَمْلِجُ، وَإِنَّمَا يَمْشِي فِي سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ.

«**إِنْ أُذْعِرَتْ**»؛ الذُّعْرُ: الْخَوْفُ وَالْفَزَعُ.

«**إِنْ أُذْعِرَتْ رِكَابُهَا**»؛ أَيْ: إِنْ نَفَرَتْ دَابَّتُهَا الَّتِي تَرْكَبُهَا لَمْ أُذْعَرْ.

بَعْدَ هَذَا الْبَيْتِ بَيْتٌ آخَرُ هُوَ:

---

(١) أَخْرَجَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «الْبِرِّ وَالصِّلَةِ» (٣٧)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٦٤٢)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» (٢٣٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» (٧٥٥٠)، مِنْ طَرِيقِ: سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٩).

حَمَلْتُهَـــا أَكْثَـــرَ مِمَّـــا حَمَلَـــتْ

فَهَـــلْ تُـــرَىٰ جَازَيْتُهَـــا يَـــا ابْـــنَ عُمَـــرْ؟

قَوْلهُ: «**لَمْ أُذْعَرْ**» كِنَايَةٌ عَنْ شِدَّةِ الطَّاعَةِ وَالْحِرْصِ عَلَىٰ الْبِرِّ، مَعَ عَدَمِ التَّأَفُّفِ وَالتَّضَجُّرِ مِنْ خِدْمَتِهَا.

قَالَ: «**يَا ابْنَ عُمَرَ، أَتَرَانِي جَزَيْتُهَا؟**»؛ يَعْنِي: بِهَذَا الْبِرِّ الْعَظِيمِ، وَهُوَ يَحْمِلُهَا عَلَىٰ ظَهْرِهِ وَيَطُوفُ بِهَا.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «**لَا، وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ**»؛ **الزَّفْرَةُ**: الْمَرَّةُ مِنَ الزَّفِيرِ، وَهُوَ تَرَدُّدُ النَّفَسِ حَتَّىٰ تَخْتَلِفَ الْأَضْلَاعُ، وَهَذَا يَعْرِضُ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْوَضْعِ وَالْوِلَادَةِ.

قَوْلُهُ: «**كُلُّ رَكْعَتَيْنِ تُكَفِّرَانِ مَا أَمَامَهُمَا**»؛ أَيْ: مِنَ الذُّنُوبِ وَالْآثَامِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: الْحَثُّ عَلَىٰ خِدْمَةِ الْأُمِّ مَهْمَا بَلَغَتِ الْمَشَقَّةُ، وَعِظَمُ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ عَلَىٰ الْأَوْلَادِ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: جَزَاءُ الْوَالِدَيْنِ) (ص: ١٧٦ - ١٧٩) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

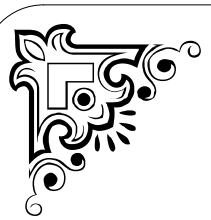

أَوْلَى النَّاسِ بِالرَّحْمَةِ الْأَبَوَانِ

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١). (*).

إِنَّ مِنْ جُمْلَةِ الْآدَابِ الَّتِي يَتَحَلَّىٰ بِهَا الْمُسْلِمُ أَدَبَ التَّوَاضُعِ وَلِينِ الْجَانِبِ وَالرِّفْقِ وَالرَّحْمَةِ.

وَهَذَا مَنْهَجُ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ؛ أَيْ أَنَّهُمْ أَهْلُ رِفْقٍ وَرَحْمَةٍ وَشَفَقَةٍ وَتَرْبِيَةٍ وَمَحَبَّةٍ لِمُسْتَحِقِّيهَا، لَا سِيَّمَا الضَّعِيفُ كَالصِّغَارِ وَنَحْوِهِمْ.(*/٢).

مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ لَا يُثَبْ بِالرَّحْمَةِ مِنْ قِبَلِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١٠/ ٤٢٦، رقم ٥٩٩٧)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ١٨٠٨، رقم ٢٣١٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ/ ٢٠- ٥- ٢٠١٦م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٤٦- بَابٌ: حَمْلُ الصَّبِيِّ عَلَىٰ الْعَاتِقِ) (ص: ٥١٥-٥١٨) - لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

إِنَّ مِنْ فَضَائِلِ الْإِسْلَامِ وَمَحَاسِنِهِ: الرَّحْمَةَ فِي قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ.

وَكُلَّمَا كَانَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ يَعْمَلُ بِهِ، فَالْخَيْرُ عِنْدَهُ أَكْثَرُ.

فَمِنْ جُمْلَةِ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ وَفَضَائِلِهِ: وُجُودُ الرَّحْمَةِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ.

وَأَوْلَىٰ النَّاسِ بِالرَّحْمَةِ: الضَّعِيفُ، وَالصِّبْيَانُ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَمَنْ أَلْصَقُ النَّاسِ بِالْآخَرِينَ، كَآبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ؛ حَتَّىٰ يَحْصُلَ التَّمَاسُكُ فِي الْأُسْرَةِ وَالْمَحَبَّةُ وَالِاحْتِرَامُ وَالْبِرُّ، بِسَبَبِ مَا يُقَدِّمُهُ الْأَبَوَانِ لِأَبْنَائِهِمْ ذُكُورًا وَإِنَاثًا.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: قُبْلَةُ الصِّبْيَانِ) (ص: ٥٣٨-٥٣٩) - لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

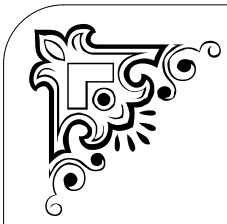

بَيْنَ الِابْنِ وَأُمِّهِ!!

مَهْمَا عَلَتْ بِالْمَرْءِ السِّنُونَ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، يَبْقَىٰ حِيَالَ أُمِّهِ طِفْلًا غَرِيرًا، تُزِيلُ وَحْشَتَهُ، وَتُبَدِّدُ غُرْبَتَهُ، وَتَكْشِفُ كُرْبَتَهُ، فَإِذَا ذَهَبَتْ وَغَيَّبَ ثَرَىٰ الْأَرْضِ رُفَاتَهَا، فَأَيْنَ يَجِدُ الْمَرْءُ إِذَا قَسَتْ عَلَيْهِ الْحَيَاةُ مَنْ يَحْنُو بِصِدْقٍ وَحُبٍّ عَلَيْهِ؟!!

وَإِلَىٰ مَنْ مِنَ النَّاسِ يَلْجَأُ الْمَرْءُ إِذَا سَعَتْ جُيُوشُ الْهُمُومِ إِلَيْهِ؟!!

يَـا مَـلَاكَ الْحُـبِّ يَـا رُوحَ السَّـلَامِ ... شَـاهِدُ السَّـعْدِ عَلَـىٰ وَجْهِـكَ لَاحَ

طَـابَ لِـي بَـيْنَ أَمَانِيـكِ الْمَنَـامُ ... وَعَلَـىٰ نَجْـوَاكِ شَـاهَدْتُ الصَّـبَاحَ

أَنْـتِ لِـي أَوْفَـىٰ حَبِيـبْ ... مِـنْ بَعِيـدٍ أَوْ قَرِيـبْ

أَنْتِ أُمِّي..

مَنْ يُوَاسِينِي إِذَا عَزَّ مُعِينِي؟

قَلْبُ أُمِّي..

مَنْ يُنَاجِينِي إِذَا طَالَ حَنِينِي؟

طَيْفُ أُمِّي..

كُلَّمَـا أَظْلَـمَ فِـي عَيْنِـي الْفَضَـاءُ أَرْسَـلَتْ عَيْنَـاكِ نُـورَ الْأَمَـلِ
فَسَـرَتْ رُوحِـي إِلَـىٰ بَـابِ الرَّجَـاءِ ثُـمَّ حَيَّـتْ طَلْعَـةَ الْمُسْـتَقْبَلِ
كُنْـتُ فِـي رَوْضِـكِ غَضًّـا فَسَـقَانِي عَطْفُـكِ الْفَيَّـاضُ بِـالْكَفِّ النَّدِيَّـهْ
فَـإِذَا أَيْنَـعَ فِـي ظِـلِّ الْحَنَـانِ فَهْـوَ مِنِّـي لَـكِ يَـا أُمِّـي هَدِيَّـهْ
أَنْـتِ لِـي أَوْفَـىٰ حَبِيـبْ مِـنْ بَعِيـدٍ أَوْ قَرِيـبْ

أَنْتِ أُمِّي...

لَكِنْ.. أَيْنَ أُمِّي؟!!

أُمَّاهُ لَيْتَكِ لَمْ تَغِيبِي خَلْفَ سُورٍ مِنْ حِجَارْ

لَا بَابَ فِيهِ لِكَيْ أَدُقَّ وَلَا نَوَافِذَ فِي الْجِدَارْ

كَيْفَ انْطَلَقْتِ عَلَىٰ طَرِيقٍ لَا يَعُودُ السَّائِرُونْ

مِنْ ظُلْمَةٍ صَفْرَاءَ فِيهِ كَأَنَّهَا غَسَقُ الْبِحَارْ

وَلَا شَيْءَ إِلَّا الْمَوْتَ يَدْعُو وَيَصْرُخُ فِيمَا يَزُولْ

خَرِيفٌ شِتَاءٌ أَصِيلٌ أُفُولْ

وَبَاقٍ هُوَ اللَّيْلُ بَعْدَ انْطِفَاءِ الْبُرُوقْ

وَبَاقٍ هُوَ الْمَوْتُ أَبْقَىٰ وَأَخْلَدُ مِنْ كُلِّ مَا فِي الْحَيَاهْ

فَيَا قَبْرَهَا افْتَحْ ذِرَاعَيْكَ إِنِّي لَآتٍ بِلَا ضَجَّةٍ دُونَ آهْ!!(*).

اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا وَارْحَمْ آبَاءَنَا، وَارْحَمْنَا وَارْحَمْ أُمَّهَاتِنَا، وَارْحَمْنَا وَارْحَمْ أُمَّهَاتِنَا.

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا، وَاغْفِرْ لِآبَائِنَا، وَاغْفِرْ لِأُمَّهَاتِنَا.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصحَابِهِ أَجمَعِينَ.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «اغْتِرَابٌ وَاغْتِرَارٌ» - الْجُمُعَةُ ٦ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٣٨هـ/ ٣٠- ٦- ٢٠١٧م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «وَأَيُّ حَيَاةٍ بَعْدَ أُمٍّ فَقَدْتُهَا؟!» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٣هـ/ ٢-١٢-٢٠١١م.

الْوَالِدُ أَوْسَطُ
أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ قَضَىٰ فِي قُرْآنِهِ الْعَظِيمِ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا؛ لِأَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ مَضَتْ سُنَّتُهُ لِخَلْقِهِ فِي الْأَرْضِ أَنْ يَدُلَّهُمْ بِالْأَمْثَالِ الظَّاهِرَةِ عَلَىٰ مَا خَفِيَ عَنْهُمْ، وَغَمُضَ عَلَىٰ عُقُولِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ.

اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَضْرِبُ لَنَا الْأَمْثَالَ، إِذَا كَانَ أَبُوكَ وَأُمُّكَ هُمَا السَّبَبُ الظَّاهِرُ مِنْ أَجْلِ وُجُودِكِ فِي الْحَيَاةِ، وَهِيَ نِعْمَةٌ ظَاهِرَةٌ تُحِسُّهَا بِحَوَاسِّكَ،

وَتَجِدُهَا بِجَوَارِحِكَ، ثُمَّ أَنْتَ تَكْفُرُ بِتِلْكَ النِّعْمَةِ وَأَنْتَ تَسْتَعْصِي عَلَىٰ أَمْرِهِمَا، فَأَنْتَ لِلسَّبَبِ الْغَيْبِيِّ الْخَفِيِّ الَّذِي لَمْ تَرَهُ الْأَعْيُنُ تَكُونُ أَشَدَّ عِصْيَانًا.

وَلِذَلِكَ أَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالشُّكْرِ لَهُ وَالشُّكْرِ لِلْوَالِدِينَ مَعًا: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤]؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا سَبَبًا ظَاهِرًا فِي وُجُودِكَ، وَفِي النِّعْمَةِ عَلَيْكَ، وَفِي الْإِحْسَانِ إِلَيْكِ وَالْبِرِّ بِكَ، فَإِذَا كُنْتَ كَافِرًا بِهَذِهِ النِّعْمَةِ فَأَنْتَ لِمَا وَرَاءَهَا أَكْفَرُ!!(*).

قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وَضَعْ فِي ذَاكِرَتِكَ -أَيُّهَا الْمُتَلَقِّي آيَاتِ كِتَابِ اللهِ- ضَعْ نَصِيحَةَ لُقْمَانَ ابْنَهُ وَهُوَ يَنْصَحُهُ نُصْحًا مَقْرُونًا بِمَا يُثِيرُ الرَّغْبَةَ وَالرَّهْبَةَ.

يَا بُنَيَّ الْقَرِيبَ مِنْ قَلْبِي، الْحَبِيبَ لِي! لَا تَجْعَلْ للهِ فِي اعْتِقَادِكَ أَوْ عَمَلِكَ شَرِيكًا لَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ لِكَوْنِهِ أَوْ فِي إِلَهِيَّتِهِ؛ لِأَنَّ الْتَسْوِيَةَ بَيْنَ مَنْ يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ وَبَيْنَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّهَا ظُلْمٌ عَظِيمٌ؛ بِوَضْعِ الْعِبَادَةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ.

﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ - الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢١هـ/ ٥-٥-٢٠٠٠م.

وَنَصَحْنَا الْإِنْسَانَ نُصْحًا مُؤَكَّدًا بِعَهْدٍ، نَصَحْنَاهُ هَذَا النُّصْحَ أَنْ يَبَرَّ وَالِدَيْهِ، وَيُحْسِنَ إِلَيْهِمَا، وَيُطِيعَ أَمْرَهُمَا فِي الْمَعْرُوفِ، وَيَجْعَلَ أُمَّهُ أَوْفَرَ نَصِيبًا.

حَمَلَتْهُ أُمُّهُ حَمْلَ ضَعْفٍ فِي حَالَتِهَا النَّفْسِيَّةِ عَلَىٰ ضَعْفٍ فِي قُوَاهَا الْجَسَدِيَّةِ، ثُمَّ بَعْدَ آلَامِ الْوَضْعِ وَمَتَاعِبِ النِّفَاسِ تُعَانِي الْأُمُّ مِنْ مَتَاعِبِ الْإِرْضَاعِ وَالتَّرْبِيَةِ.

وَيَكُونُ فِطَامُهُ عَنِ الرَّضَاعِ فِي مُدَّةِ سَنَتَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ الْفُضْلَىٰ.

وَقُلْنَا لَهُ: اشْكُرْ للهِ عَلَىٰ نِعَمِهِ الَّتِي لَا تُحْصَىٰ؛ بِعِبَادَتِهِ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِمَرَاضِيهِ.

وَاشْكُرْ لِوَالِدَيْكَ عَلَىٰ مَا تَحَمَّلَا وَمَا قَدَّمَا فِي تَنْشِئَتِهِمَا وَتَرْبِيَتِهِمَا مِنْ عَطَاءَاتٍ كَثِيرَةٍ.

إِلَيَّ وَحْدِي الْمَرْجِعُ لِلْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ، فَأُثِيبُ عَلَىٰ الشُّكْرِ، وَأُعَاقِبُ عَلَىٰ الْجُحُودِ وَالْكُفْرِ.

﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان: ١٥].

وَإِنِ اشْتَدَّا عَلَيْكَ بِالطَّلَبِ -أَيُّهَا الِابْنُ الْمُؤْمِنُ- مُكْرِهَيْنِ لَكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي شِرْكًا مَا، لَا تَعْلَمُ أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ؛ فَلَا تَسْتَجِبْ لَهُمَا فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

وَوَافِقْهُمَا فِي أُمُورِ الدُّنْيَا مُصَاحَبَةً حَسَنَةً، وَقَدِّمْ لَهُمَا مَعْرُوفًا؛ كَمَالًا، وَتَكْرِيمًا، وَخِدْمَةً.

وَاتَّبِعْ فِي مَسِيرَتِكَ فِي حَيَاتِكَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ رَجَعُوا إِلَيَّ بِالْإِيمَانِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالتَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ، ثُمَّ إِلَيَّ بَعْدَ رِحْلَةِ الِامْتِحَانِ فِي الدُّنْيَا، وَبَعْدَ مَوْتِكُمْ- إِلَيَّ رُجُوعُكُمْ، وَمَكَانُ رُجُوعِكُمْ، وَزَمَانُهُ، فَأُخْبِرُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ؛ لِأُجَازِيَكُمْ عَلَيْهِ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [لقمان: ١٣-١٥].

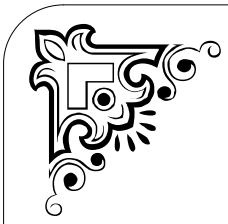

مَنْزِلَةُ الْوَالِدِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ لِلْوَالِدِ مَنْزِلَةً عَظِيمَةً فِي دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، **دَلَّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ، وَدَلَّتْ عَلَيْهَا السُّنَّةُ الْمُطَهَّرَةُ**؛ فَالْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؛ قَالَ ﷺ: «**الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَخُذْ أَوْ فَدَعْ**»(١). (*).

لَقَدْ ذَكَرَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا **فِي كِتَابِهِ الْأَبَ، وَاصِفًا إِيَّاهُ بِالرَّحْمَةِ وَالْحُنُوِّ وَالشَّفَقَةِ؛ فَقَالَ** سُبْحَانَهُ: ﴿وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدۡخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدۡخُلُواْ مِنۡ أَبۡوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖۖ وَمَآ أُغۡنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٍۖ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ٦٧ وَلَمَّا دَخَلُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَهُمۡ أَبُوهُم مَّا كَانَ يُغۡنِي عَنۡهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٍ إِلَّا حَاجَةٗ فِي نَفۡسِ يَعۡقُوبَ قَضَىٰهَاۚ وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلۡمٖ لِّمَا عَلَّمۡنَٰهُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [يوسف: ٦٧- ٦٨].

وَقَالَ يَعْقُوبُ لِأَوْلَادِهِ جَمِيعًا حِينَ عَزَمُوا عَلَىٰ الرَّحِيلِ إِلَىٰ مِصْرَ؛ لِجَلْبِ أَقْوَاتِهِمْ مِنْهَا-: يَا أَبْنَائِي! لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ؛

---

(١) أخرجه الترمذي (١٩٠٠)، وابن ماجه (٢٠٨٩، و٣٦٦٣)، من حديث: أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩١٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ»- الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ/ ٢٢-١-٢٠١٠م.

حَتَّىٰ لَا تُصِيبَكُمْ أَعْيُنُ الْحَاسِدِينَ.

﴿وَلَمَّا دَخَلُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُم مَّا كَانَ يُغْنِى عَنْهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ إِلَّا حَاجَةً فِى نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَىٰهَا ۚ وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلْمٍ لِّمَا عَلَّمْنَٰهُ﴾: وَرَحَلَ إِخْوَةُ يُوسُفَ وَمَعَهُمْ بِنْيَامِينَ، وَلَمَّا دَخَلُوا مِنَ الْأَبْوَابِ الْمُتَفَرِّقَةِ كَمَا أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ مَا كَانَ ذَلِكَ لِيَدْفَعَ قَضَاءَ اللهِ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّ شَفَقَةَ يَعْقُوبَ وَخَوْفَهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعَيْنِ حَمَلَتْهُ عَلَىٰ وَصِيَّتِهِمْ بِاتِّخَاذِ الْأَسْبَابِ الْعَمَلِيَّةِ.

وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ لَا تَأْثِيرَ لَهُ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ، وَإِنَّ يَعْقُوبَ لَصَاحِبُ عِلْمٍ بِتَعْلِيمِنَا إِيَّاهُ لِلْحَقَائِقِ الْإِيمَانِيَّةِ الْكُبْرَىٰ.(*).

وَمِنْ بَيَانِ عِظَمِ مَكَانَةِ الْأُبُوَّةِ فِي الْقُرْآنِ؛ أَنَّ اللهَ أَبْطَلَ التَّبَنِّي، وَأَمَرَ بِنِسْبَةِ الْأَبْنَاءِ إِلَى آبَائِهِمُ الْحَقِيقِيِّينَ؛ فَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِـَٔابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥].

انْسُبُوا هَؤُلَاءِ الْأَوْلَادَ -الْأَدْعِيَاءَ الَّذِينَ تَتَبَنَّوْنَهُمْ- لِآبَائِهِمُ الْحَقِيقِيِّينَ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ أَصْلَابِهِمْ، نِسْبَةُ الْأَبْنَاءِ إِلَىٰ آبَائِهِمُ النَّسَبِيِّينَ أَعْدَلُ عِنْدَ اللهِ مِمَّنْ يَعْطِفُ عَلَيْهِمْ فَيَتَبَنَّاهُمْ.(*/٢).

وَقَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا **مُقْسِمًا:** ﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾ [البلد: ٣].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» -[يوسف: ٦٧-٦٨].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الأحزاب: ٥].

وَأُقْسِمُ بِكُلِّ وَالِدٍ وَكُلِّ مَا وَلَدَهُ مِنْ أَنْسَالٍ فِي كُلِّ الْأَحْيَاءِ الْمُتَوَالِدَةِ.(*).

* **وَأَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِذِكْرِهِ سُبْحَانَهُ كَذِكْرِهِمْ آبَاءَهُمْ وَمَآثِرَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛** فَقَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠].

فَإِذَا فَرَغْتُمْ مِنْ حَجِّكُمْ وَعِبَادَتِكُمْ، وَذَبَحْتُمْ ذَبَائِحَكُمْ -بَعْدَ رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَالِاسْتِقْرَارِ بِمِنًىٰ- فَاذْكُرُوا اللهَ بِالتَّحْمِيدِ، وَالتَّمْجِيدِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ مِثْلَ ذِكْرِكُمْ مَفَاخِرَ آبَائِكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، بَلْ أَكْثَرَ ذِكْرًا؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْمُسْتَحِقُّ لِلذِّكْرِ وَالْحَمْدِ مُطْلَقًا.(*/٢).

وَمِنْ دَلَائِلِ عِظَمِ مَنْزِلَةِ الْآبَاءِ: قُوَّةُ تَأْثِيرِهِمْ عَلَى الْأَبْنَاءِ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿بَلْ قَالُوٓا إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢].

بَلْ قَالُوا -يَعْنِي: الْمُشْرِكِينَ- بَعْدَ عَجْزِهِمْ عَنِ الْحُجَّةِ مِنَ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ: إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا سَائِرِينَ عَلَىٰ دِينٍ وَمِلَّةٍ تُؤَمُّ وَتُقْصَدُ، وَإِنَّا نَسِيرُ عَلَىٰ آثَارِ آبَائِنَا فِيمَا كَانُوا عَلَيْهِ، مُقْتَدِينَ بِهِمْ، وَنُؤْمِنُ بِأَنَّنَا مُهْتَدُونَ بِهَذَا الِاقْتِدَاءِ.(*/٣).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [البلد: ٣].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الْمُمْتَحَنَةُ: ٤].

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الْمُمْتَحَنَةُ: ٤].

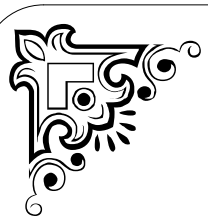

طَاعَةُ الْأَبِ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللهِ

إِنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ قَدْ يَكُونُ أَفْضَلَ مِنَ الْجِهَادِ كَمَا قَالَ ﷺ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ الْجِهَادَ، فَقَالَ: «**أَحَيٌّ وَالِدَاكَ**»؟

فَقَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ: «**فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ**»(١). وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

قَوْلُهُ ﷺ: «**أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟**»؛ لَا فَرْقَ أَنْ يَكُونَا أَوْ أَنْ يَكُونَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا، لَا فَرْقَ؛ يَعْنِي: لَيْسَ بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَا مَوْجُودَيْنِ حَيَّيْنِ، فَلَوْ وُجِدَ أَحَدُهُمَا لَكَفَىٰ.

قَوْلُهُ ﷺ: «**فَجَاهِدْ**»؛ أَيْ: فَأَبْلِغْ نَفْسَكَ غَايَةَ الْجُهْدِ فِي بِرِّهِمَا؛ أَيْ مَا بَلَغَ جُهْدُكَ فِي بِرِّهِمَا.

أَوْ جَاهِدْ نَفْسَكَ أَوِ الشَّيْطَانَ فِي تَحْصِيلِ رِضَاهُمَا.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٠٤) (٥٩٧٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٤٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٢٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٧١)، وَالنَّسَائِيُّ (٣١٠٣)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، بِهِ.

وَيَكُونُ مَوْضُوعُ جِهَادِ الْوَالِدَيْنِ بِالتَّعْلِيمِ لِأَحْكَامِ الْإِسْلَامِ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ، وَلِلْقِيَامِ بِمَا يَحْتَاجَانِ إِلَيْهِ مِنَ الْخِدْمَاتِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يُقَدِّمَهَا الِابْنُ لِوَالِدِهِ أَوْ وَالِدَتِهِ، فِي حُدُودِ مَا يَقْدِرُ وَيَسْتَطِيعُ.

وَالْمَعْرُوفُ عَقْلًا وَحِسًّا أَنَّ الْوَالِدَ يَرْضَىٰ مِنْ وَلَدِهِ بِالْيَسِيرِ؛ لِتَعَلُّقِ قَلْبِ الْوَالِدِ بِالْوَلَدِ، فَهُوَ يَرْضَىٰ بِالْبِرِّ وَإِنْ قَلَّ، وَلَا يُؤَاخِذُ وَلَدَهُ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَىٰ فِيمَا قَصَّرَ أَوِ انْتَقَصَ مِنْ حَقِّهِ.

وَلَكِنَّ الشَّاهِدَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ لِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ لِهَذَا الرَّجُلِ أَنْ يَرْجِعَ وَيُجَاهِدَ فِي وَالِدَيْهِ بِمَا يُصْلِحُ شَأْنَهُمَا، وَتَقَرُّ بِهِ أَعْيُنُهُمَا.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَضْلُ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَعِظَمُ حَقِّهِمَا، وَكَثْرَةُ الثَّوَابِ عَلَىٰ بِرِّهِمَا.

وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَىٰ وُجُوبِ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَأَنَّ عُقُوقَهُمَا حَرَامٌ مِنَ الْكَبَائِرِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَّرَ ذَلِكَ، فَلَا يَشِذُّ عَنْهُ أَحَدٌ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: يَبَرُّ وَالِدَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً) (ص: ٢٢٥-٢٢٨) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

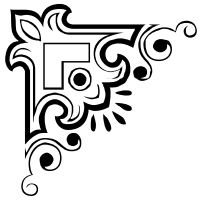
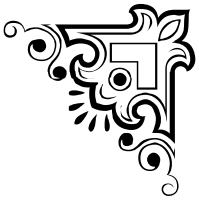

رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْأَبِ

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ سَخَطَ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ مَا لَمْ يَكُنْ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ تَعَالَىٰ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: «**رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ**»(١). الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ، كَمَا حَرَّرَ ذَلِكَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الطَّبْعَةِ الْجَدِيدَةِ لِـ«الصَّحِيحَةِ».

قَالَ ﷺ: «**رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ**».

«الرِّضَا»: تَرْكُ الْمُخَالَفَةِ، وَالتَّوَافُقُ بِأَمْرِ مَنْ يَرْضَىٰ عَنْهُ وَبِرَأْيِهِ، وَأَعْلَىٰ الرِّضَا: أَلَّا يَخْطُرَ فِي قَلْبِهِ خِلَافُ رِضَاهُ، فَيَحْصُلُ بِمُوَافَقَةِ الْمَرْضِيِّ عَنْهُ.

قَالَ: «**وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ**»؛ «السَّخَطُ»: هُوَ الْكَرَاهِيَةُ لِلشَّيْءِ، وَعَدَمُ الرِّضَا بِهِ، وَهُوَ الْغَضَبُ أَيْضًا، وَيَأْتِي مِنْ مُخَالَفَةِ الْمَرْضِيِّ عَنْهُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٨٩٩)، مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا، وَقَالَ: «وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ».
وَحَسَّنَهُ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٥١٦)، وَفِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (٢٥٠٣).

«**سَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ**» مَا لَمْ يَكُنْ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ تَعَالَىٰ؛ فَإِذَا سَخِطَ لِأَنَّهُ يَأْمُرُ بِمَعْصِيَةٍ فَلَمْ يُطِعْهُ، فَهَذَا غَيْرُ دَاخِلٍ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي مَرْضَاةِ اللهِ تَعَالَىٰ، لَا فِي مَسَاخِطِهِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وُجُوبُ إِرْضَاءِ الْوَلَدِ لِلْوَالِدِ، وَتَحْرِيمُ إِسْخَاطِهِ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَىٰ عَظِيمَ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ عَلَىٰ الْأَبْنَاءِ، وَمَهْمَا مَرَّ بِنَا فِي مِثْلِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ**»، فَكَذَا حُكْمُ الْوَالِدَةِ، بَلْ هُوَ أَوْلَىٰ، فَحُكْمُ الْوَالِدَةِ ثَابِتٌ، بَلْ هُوَ أَوْلَىٰ.(*).

وَيَتَرَجَّحُ حَقُّ الْأَبِ فِيمَا يَرْجِعُ إِلَىٰ التَّعْظِيمِ وَالِاحْتِرَامِ؛ لِأَنَّ النَّسَبَ مِنْهُ، وَيَتَرَجَّحُ حَقُّ الْأُمِّ فِيمَا يَرْجِعُ إِلَىٰ الْخِدْمَةِ وَالْإِنْعَامِ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلَا عَلَيْهِ يَقُومُ لِلْأَبِ، وَلَوْ سَأَلَاهُ شَيْئًا يَبْدَأُ فِي الْإِعْطَاءِ بِالْأُمِّ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: قَوْلُ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾) (ص: ١٣٧-١٣٩) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرُّ وَالِدَيْهِ وَإِنْ ظَلَمَا) (ص: ١٦١) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

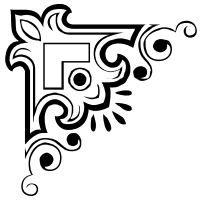

لَنْ تُوَفِّيَ وَالِدَكَ حَقَّهُ!

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ؛ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ**»(١). هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

قَالَ ﷺ: «**لَا يَجْزِي**»؛ أَيْ: لَا يُكَافِئُهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ وَأَدَاءِ حَقِّهِ، «**إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ**»؛ أَيْ: إِلَّا أَنْ يُصَادِفَهُ، فَيُصَادِفُهُ حَالَ كَوْنِهِ مَمْلُوكًا فَيُعْتِقُهُ.

«**فَيُعْتِقَهُ**»؛ أَيْ: بِشِرَائِهِ إِيَّاهُ، عِتْقُهُ شِرَاؤُهُ إِيَّاهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَمَلُّكُهُ، فَبِمُجَرَّدِ شِرَاءِ أَبِيهِ إِذَا كَانَ أَبُوهُ فِي الرِّقِّ يُعْتَقُ.

إِذَنْ؛ لِمَ -إِذَنْ- كَانَ هَذَا التَّرْتِيبُ «فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ» مَعَ أَنَّ عِتْقَهُ شِرَاؤُهُ، وَهُوَ يُعْتَقُ بِمُجَرَّدِ الشِّرَاءِ؟

هَذَا التَّرْتِيبُ بِاعْتِبَارِ الْحُكْمِ، لَا عَلَىٰ سَبِيلِ الْإِنْشَاءِ أَنَّهُ يَتَمَلَّكُهُ أَوَّلًا ثُمَّ يُعْتِقُهُ فِيمَا بَعْدُ؛ لِأَنَّهُ بِمُجَرَّدِ وُقُوعِهِ فِي مِلْكِهِ يَصِيرُ حُرًّا؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥١٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٧/ ٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٠٦)، وَابْنُ مَاجَهْ (٣٦٥٩)، مِنْ طَرِيقِ: سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

يَتَمَلَّكَ الْوَلَدُ وَالِدَهُ.

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ عَظِيمَ حَقِّ الْوَالِدِ عَلَىٰ وَلَدِهِ، وَحَقُّ الْأُمِّ مُضَاعَفٌ، فَإِذَا ثَبَتَ الْحَقُّ لِلْوَالِدِ، فَهُوَ لِلْأُمِّ مِنْ بَابِ أَوْلَىٰ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: شِرَاءُ الْوَالِدِ وَاجِبٌ عَلَىٰ الْوَلَدِ الْمُسْتَطِيعِ حَتَّىٰ يُعْتَقَ، وَالْوَلَدُ لَا يُؤَدِّيٰ حَقَّ وَالِدِهِ الْمَمْلُوكِ إِلَّا أَنْ يُعْتِقَهُ بِشِرَائِهِ، وَفِيهِ: عِظَمُ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ فِي الْإِسْلَامِ.(*).

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ يُبَايِعُهُ عَلَىٰ الْهِجْرَةِ، وَتَرَكَ أَبَوَيْهِ يَبْكِيَانِ، فَقَالَ: «**ارْجِعْ إِلَيْهِمَا، وَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا**»(٢). وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاودَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ.

إِنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ الْعَيْنِيَّةِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَبْنَاءِ؛ ذُكُورًا وَإِنَاثًا.

وَغَايَةُ ذَاكَ قِصَّةُ الرَّجُلِ هَذَا الَّذِي جَاءَ ذِكْرُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ جَاءَ يُبَايِعُ عَلَىٰ الْهِجْرَةِ، وَلَكِنْ تَرَكَ أَبَوَيْهِ وَهُمَا بِحَاجَتِهِ يَبْكِيَانِ، فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ جَزَاءِ الْوَالِدَيْنِ) (ص: ١٧٣-١٧٥) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٤٩٠) (٦٨٣٣) (٦٨٦٩) (٦٩٠٩)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٢٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٤١٦٣)، وَابْنُ مَاجَهْ (٢٧٨٢)، مِنْ طَرِيقِ: عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (١١٩٩).

النَّبِيُّ ﷺ، بَلْ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعُودَ إِلَىٰ أَبَوَيْهِ لِيَبَرَّهُمَا، وَلِيُدْخِلَ عَلَيْهِمَا السُّرُورَ، «**حَتَّىٰ يُضْحِكَهُمَا كَمَا أَبْكَاهُمَا**»؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَىٰ عِظَمِ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ.

«**فَأَضْحِكْهُمَا**»: مِنَ الْإِضْحَاكِ؛ أَيْ: بِدَوَامِ صُحْبَتِهِمَا وَبِبَقَائِكَ مَعَهُمَا، كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا بِفِرَاقِكَ إِيَّاهُمَا.

وَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْجِهَادُ فَرْضَ عَيْنٍ فَلَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ بِدُونِ الِاسْتِئْذَانِ مِنَ الْأَبَوَيْنِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ -عِبَادَ اللهِ-: مُرَاعَاةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْوَالِدَيْنِ وَتَأْكِيدُ إِرْضَائِهِمَا، وَالتَّرْهِيبُ مِنْ إِبْكَاءِ الْوَالِدَيْنِ، وَالْحِرْصُ عَلَىٰ إِضْحَاكِهِمَا، وَفَضْلُ بِرِّهِمَا، وَتَعْظِيمُ حَقِّهِمَا، وَكَثْرَةُ الثَّوَابِ عَلَىٰ بِرِّهِمَا.

وَفِي الْحَدِيثِ: بَيَانُ مَدَىٰ شَفَقَةِ الْوَالِدِ عَلَىٰ وَلَدِهِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَىٰ، وَأَنَّ الْوَالِدَيْنِ عَلَىٰ سَبِيلِ الدَّوَامِ يَتَخَوَّفَانِ عَلَىٰ الْوَلَدِ مِنَ الشُّرُورِ، وَالتَّأْكِيدُ عَلَىٰ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ بِدُونِ تَسْوِيفٍ وَلَا مُمَاطَلَةٍ فِي الْقِيَامِ بِحُقُوقِهِمَا.

إِنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِ الْجِهَادِ، وَأَقْدَمُ فِي مِيزَانِ الشَّرْعِ مِنْ عَمَلِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَمِنَ الْهِجْرَةِ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ جَزَاءِ الْوَالِدَيْنِ) (ص: ١٨٤-١٨٨) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ وُجُودَ الْوَالِدَيْنِ عَلَىٰ قَيْدِ الْحَيَاةِ وَابْنُهُمَا عَلَىٰ قَيْدِ الْحَيَاةِ وَيَبْذُلُ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِمَا احْتِسَابًا لِوَجْهِ اللهِ الْكَرِيمِ، هُوَ خَيْرٌ سَاقَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِلَيْهِ، فَلَا يُقَصِّرْ فِيهِ وَلَا يَتَسَاهَلْ، فَالْأَمْرُ عَظِيمٌ.

وَيَكْفِي أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قَرَنَ وُجُوبَ طَاعَةِ الْوَالِدَيْنِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا بِطَاعَتِهِ ﷻ فِي أَعْظَمِ عِبَادَةٍ فَرَضَهَا عَلَىٰ عَالَمِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ؛ أَلَا وَهِيَ تَوْحِيدُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، حَيْثُ قَالَ: ﴿ ۞ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [النساء: ٣٦]؛ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ جَزَاءِ الْوَالِدَيْنِ) (ص: ١٩١-١٩٢) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

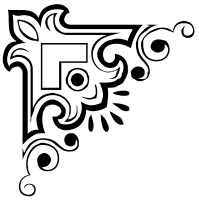
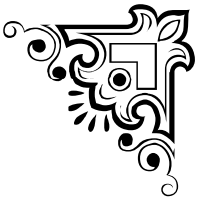

الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

أَتَىٰ رَجُلٌ إِلَىٰ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي لَمْ يَزَلْ بِي حَتَّىٰ زَوَّجَنِي، وَإِنَّهُ الْآنَ يَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا، قَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي آمُرُكَ أَنْ تَعُقَّ وَالِدَيْكَ، وَلَا أَنَا بِالَّذِي آمُرُكَ أَنْ تُطَلِّقَ امْرَأَتَكَ، غَيْرَ أَنَّكَ إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَحَافِظْ عَلَىٰ ذَلِكَ الْبَابِ إِنْ شِئْتَ أَوْ دَعْ**»(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ».

جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: إِنَّ لِي امْرَأَةً، وَإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا! فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؛ فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوِ احْفَظْهُ**»(٢).

هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَصَحَّحَهُ

---

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٩٠٠)، وَابْنُ مَاجَهْ (٢٠٨٩) (٣٦٦٣)، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٢٥) وَاللَّفْظُ لَهُ، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٩١٤)، وَفِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (٢٤٨٦).

(٢) وَهَذَا لَفْظُ التِّرْمِذِيِّ (١٩٠٠).

الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ».

«**أَضِعْ**»: مِنَ الْإِضَاعَةِ، وَالْإِضَاعَةُ ضِدُّ الْحِفْظِ.(*).

إِنَّ الْوَالِدَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؛ فَقَالَ: «**الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَخُذْ أَوْ فَدَعْ**»(٢)؛ يَعْنِي: إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَدْخُلَ مِنْ أَوْسَطِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَدُونَكَ بِرَّ أَبِيكَ؛ فَإِنَّ أَبَاكَ هُوَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: هَلْ يَكْنِي أَبَاهُ؟) (ص: ٣٥٢) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(٢) تقدم تخريجه.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ»- الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ/ ٢٢-١-٢٠١٠م.

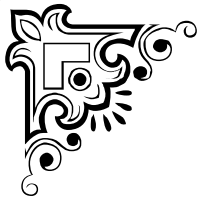
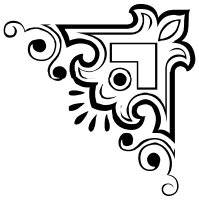

التَّرْهِيبُ مِنَ الْعُقُوقِ

إِنَّ الْإِنْسَانَ أَحْيَانًا تَتَعَسَّرُ عَلَيْهِ أُمُورُهُ، وَرُبَّمَا تَشْتَبِهُ عَلَيْهِ مَسَالِكُهُ، وَرُبَّمَا تَضِيقُ بِهِ سُبُلُ الْحَيَاةِ، وَرُبَّمَا يَجِدُ مِنَ الْعُسْرِ وَالْجَهْدِ وَالشِّدَّةِ فِي الْحَيَاةِ مَا يَجِدُ، ثُمَّ لَا يَدْرِي أَنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ أَنَّهُ عَاصٍ لِأَبِيهِ أَوْ لِأُمِّهِ أَوْ لَهُمَا مَعًا.(*).

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟**» ثَلَاثًا.

قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ.

قَالَ: «**الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ -وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا- أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ**»، مَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّىٰ قُلْتُ: لَيْتَهُ سَكَتَ(٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ - الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢١هـ/ ٥-٥-٢٠٠٠م.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٥٤) (٥٩٧٦) (٦٢٧٣) (٦٢٧٤) (٦٩١٩)، وَمُسْلِمٌ (٨٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٠١) (٢٣٠١) (٣٠١٩)، مِنْ طَرِيقِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

إِنَّ الْكَبَائِرَ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ ضَابِطَ الْكَبِيرَةِ فَقَالُوا: هِيَ الذَّنْبُ الَّذِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ حَدٌّ فِي الدُّنْيَا وَعُقُوبَةٌ فِي الْآخِرَةِ، أَوِ الذَّنْبُ الَّذِي يُخْتَمُ بِلَعْنَةٍ أَوْ غَضَبٍ؛ فَعَلَىٰ هَذَا.. الْكَبَائِرُ لَيْسَتْ مَحْصُورَةً فِي السَّبْعِ الْمُوبِقَاتِ أَوِ التِّسْعِ الْمُوبِقَاتِ.

وَيُرْوَىٰ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ: أَسَبْعٌ هِيَ؟

قَالَ: هِيَ إِلَىٰ السَّبْعِينَ أَقْرَبُ(١).

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: التَّرْهِيبُ الشَّدِيدُ مِنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَنَّ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ مِنْ كَبَائِرِ الْإِثْمِ.(*).

الْمَرْءُ يُمْكِنُ أَنْ تَتَعَسَّرَ عَلَيْهِ أُمُورُهُ، وَأَنْ تَتَبَدَّلَ عَلَيْهِ أَحْوَالُهُ؛ لِأَنَّهُ يَتَأَتَّىٰ مِنْهُ ذَنْبٌ عَظِيمٌ يَعْصِي بِهِ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ!!(*/٢).

❀❀❀

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقُ فِي «الْمُصَنَّفِ» (١٩٧٠٢)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨/ ٢٤٥، ٢٤٦)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ) (ص: ١٩٤-١٩٩) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ - الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢١هـ/ ٥-٥-٢٠٠٠م.

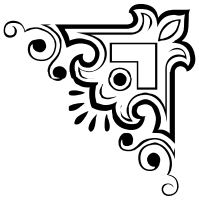

الْبِرُّ بِالْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا

اعْلَمُوا -أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ- أَنَّ الْبِرَّ بِالْوَالِدَيْنِ مِنْ أَعْظَمِ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعَبْدُ إِلَىٰ اللهِ ﷻ، وَبِالْأَخَصِّ الْأُمِّ؛ لِمَا لَهَا مِنَ الْحُقُوقِ.

إِذَا كَانَا عَلَىٰ قَيْدِ الْحَيَاةِ أَحْسِنْ إِلَيْهِمَا بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَإِذَا كَانَ بَعْدَ الْوَفَاةِ فَإِنَّ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ صِلَةَ الْأَقَارِبِ إِلَىٰ الْوَالِدَيْنِ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمَا، وَالدُّعَاءَ لَهُمَا بِصِفَةٍ دَائِمَةٍ، وَالصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عِنْدَ الْإِمْكَانِ، وَأَدَاءَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ عَنْهُمَا بِحَسَبِ قُدْرَةِ الْوَلَدِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ، وَإِكْرَامَ صَدِيقِهِمَا.

وَحَقًّا أَقُولُ: إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قُمْتَ بِحُقُوقِ وَالِدَيْكِ، وَأَرْضَيْتَ رَبَّكَ، وَكَسَبْتَ أَجْرًا جَزِيلًا يَمْنَحُكَ اللهُ إِيَّاهُ فِي دُنْيَاكَ وَبَرْزَخِكَ وَأُخْرَاكَ، وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ، وَالْجَزَاءُ مِنْ عِنْدِ اللهِ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا.(*).

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْبِرَّ بِأَبَوَيْنَا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرُّ الْأَبِ) (ص: ١٥٣-١٥٤) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

اللَّهُمَّ عَافِنَا وَعَافِ آبَاءَنَا، عَافِنَا وَعَافِ أُمَّهَاتِنَا.

اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا وَارْحَمْ آبَاءَنَا، ارْحَمْنَا وَارْحَمْ أُمَّهَاتِنَا.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْبِرَّ بِوَالِدِينَا.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصحَابِهِ أَجمَعِينَ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ - الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢١هـ/ ٥-٥-٢٠٠٠م.

التَّرْهِيبُ مِنَ الْعُقُوقِ وَعَوَاقِبِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ فِي حَسَنَاتِهِ وَفَضَائِلِهِ وَفَوَاضِلِهِ، كَالْحِصْنِ بِأَسْوَارِهِ وَتَحْصِينَاتِهِ وَمَوَانِعِهِ.

وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ فِي ذُنُوبِهِ وَرَذَائِلِهِ وَانْكِسَارَاتِ نَفْسِهِ أَمَامَ شَهَوَاتِهِ وَمَلَذَّاتِهِ، كَالْحِصْنِ بِنِقَاطِ ضَعْفِهِ وَمَوَانِعِ دَفْعِهِ وَمَوَاطِنِ الْقُصُورِ فِيهِ.

لَا يُؤْتَىٰ الْإِنْسَانُ إِلَّا مِنْ قِبَلِ الذَّنْبِ، وَلَا يُؤْتَىٰ الْإِنْسَانُ إِلَّا مِنْ قِبَلِ الْمَعْصِيَةِ.

وَقَدْ كَانَ السَّابِقُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ فِي غَايَةِ الْعَمَلِ مَعَ غَايَةِ الْخَوْفِ، وَنَحْنُ فِي غَايَةِ التَّقْصِيرِ بَلْ فِي غَايَةِ التَّفْرِيطِ مَعَ غَايَةِ الْأَمْنِ.. فَشَتَّانَ!!

كَانَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ فِي غَايَةٍ مِنَ الْعَمَلِ إِتْقَانًا وَإِحْسَانًا، وَأَدَاءً وَبَيَانًا مَعَ غَايَةِ الْخَوْفِ، مَعَ غَايَةِ الْإِشْفَاقِ كَمَا وَصَفَ رَبُّكَ جَلَّوَعَلَا أَنَّ الْإِحْسَانَ مِنْ خَلْقِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿**وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ**﴾ [المؤمنون: ٦٠].

فَلَمَّا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا قَالَتْ، قَالَ: «**لَا يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ! إِنَّمَا هُوَ الرَّجُلُ يَتَصَدَّقُ وَيَفْعَلُ الْخَيْرَ وَيَخْشَىٰ أَلَّا يُقْبَلَ مِنْهُ**»(١).

كَمْ مِنْ رِزْقٍ هُوَ لِلْعَبْدِ مِنَ السَّمَاءِ نَازِلٌ، وَكَمْ مِنْ ذَنْبٍ هُوَ إِلَىٰ اللهِ جَلَّوَعَلَا صَاعِدٌ!!

اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ.

﴿ **ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟**

---

(١) أخرجه الترمذي: (٥/ ٣٢٧-٣٢٨، رقم ٣١٧٥)، وابن ماجه: (٢/ ١٤٠٤، رقم ٤١٩٨).

والحديث صححه الألباني في «**الصحيحة**»: (١/ ١٦٢، رقم ٣٠٤).

﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «إِنَّ الطُّيُورَ لَتَمُوتُ فِي أَكْنَانِهَا -إِنَّ الطُّيُورَ لَتَمُوتُ فِي أَعْشَاشِهَا- بِظُلْمِ الظَّالِمِ»(١).

وَيَقُولُ مُجَاهِدٌ رحمه الله: «إِنَّ السَّنَةَ إِذَا مَا اشْتَدَّتْ -يَعْنِي إِذَا مَا الْقَحْطُ اشْتَدَّ بِالْأَرْضِ- وَإِذَا مَا مُنِعَ الْقَطْرُ -أَيْ مَا مُنِعَ مَاءُ السَّمَاءِ بِمَطَرِهَا- فَعِنْدَئِذٍ تَلْعَنُ دَوَابُّ الْأَرْضِ ابْنَ آدَمَ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنِ ابْنَ آدَمَ فَإِنَّهُ بِمَعْصِيَتِهِ كَانَ مَا كَانَ»(٢).

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «**العقوبات**» ضمن موسوعته الحديثية: (٤/ ١٨٩-١٩٠، رقم ٢٦٩ و٢٧١)، والطبري في «**جامع البيان**»: (١٤/ ١٢٦)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٩/ ٥٤٤-٥٤٥، رقم ٧٠٧٥)، بإسناد صحيح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: إِنَّ الظَّالِمَ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:
«كَذَبْتَ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، إِنَّ الْحُبَارَىٰ لَتَمُوتُ فِي وَكْرِهَا مِنْ ظُلْمِ الظَّالِمِ»، وفي رواية: «كَلَّا وَاللهِ، إِنَّ الْحُبَارَىٰ لَتَهْلِكُ هَزْلًا فِي جَوِّ السَّمَاءِ بِظُلْمِ ابْنِ آدَمَ نَفْسَهُ»، وروي عن ابن مسعود وأنس وأبي الأحوص، نحوه.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير من «**السنن**»: (٢/ ٦٣٨، رقم ٢٣٦ و٢٣٧)، وعبد الرزاق في «**تفسيره**»: (١/ ٢٩٠، رقم ١١٧)، وابن أبي الدنيا في «**العقوبات**»: (٤/ ١٩٠، رقم ٢٧١)، والطبري في «**جامع البيان**»: (٢/ ٥٤-٥٥)، وابن أبي حاتم في «**تفسيره**»: (١/ ٢٦٩-٢٧٠)، بإسناد صحيح، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩]، قَالَ:
«الْبَهَائِمُ، إِذَا اشْتَدَّتِ الْأَرْضُ قَالَتِ الْبَهَائِمُ: هَذَا مِنْ أَجْلِ عُصَاةِ بَنِي آدَمَ، لَعَنَ اللهُ عُصَاةَ بَنِي آدَمَ»، وفي رواية: «إِذَا أَسْنَتَتِ الْأَرْض...»، وَرُوِيَ عَنْ عِكْرِمَةَ، نَحْوُهُ.

لَا يَحْدُثُ لِلْعَبْدِ عَلَىٰ مُسْتَوَاهُ الْفَرْدِيِّ.. عَلَىٰ مُسْتَوَاهُ الشَّخْصِيِّ مِنْ أَمْرٍ يَسُوؤُهُ وَلَا حَدَثٍ يُكْرِبُهُ إِلَّا بِذَنْبٍ أَحْدَثَهُ، وَلَا يَحْدُثُ لِلْأُمَّةِ فِي مَجْمُوعِهَا وَلَا لِلْمَحَلَّةِ وَلَا لِلْبَلْدَةِ فِي ذَاتِهَا مِنْ أَمْرٍ تَكْرَهُهُ إِلَّا بِذَنْبٍ أَحْدَثَتْهُ وَخَطِيئَةٍ وَقَعَتْ فِيهَا.

لَمَّا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ فِي الْمَدِينَةِ -مَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ- عَلَىٰ عَهْدِ عُمَرَ فَقَامَ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَا أَسْرَعَ مَا أَحْدَثْتُمْ، لَئِنْ عَادَتْ لَا أُسَاكِنُكُمْ فِيهَا»، رضي الله عنه(١).

وَهَذَا مِنْ فِقْهِهِ وَمِنْ فِقْهِ الصَّحَابَةِ مِمَّا عَلَّمَهُمْ إِيَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

نَعَمْ، لَوْلَا أَنَّ اللهَ جَلَّوَعَلَا يَمُنُّ عَلَيْنَا بِرَحَمَاتِهِ لَأَنْزَلَ بِالْخَلْقِ مَا أَنْزَلَ، وَلَوَقَعَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ شُكُولًا وَأَصْنَافًا، وَلَكِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا بِرَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ.

إِذَنْ؛ يَنْبَغِي عَلَىٰ الْعَبْدِ أَنْ يُفَتِّشَ فِي ذَاتِهِ، وَأَنْ يَبْحَثَ فِي قَرَارَةِ قَلْبِهِ وَصَحِيفَةِ

---

(١) أخرجه نعيم بن حماد في «**الفتن**»: (٢/ ٦٢٠، رقم ١٧٣١)، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»: (٢/ ٤٧٢ و٤٧٣)، وابن أبي الدنيا في «**العقوبات**»: (٥/ ١١١، رقم ٢٠)، وابن المنذر في «**الأوسط**»: (٥/ ٣١٥، رقم ٢٩٢١)، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٣/ ٣٤٢، رقم ٦٣٧٧)، بإسناد صحيح، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ امْرَأَة عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَتْ: إِنَّ الْأَرْضَ زُلْزِلَتْ فِي عَهْدِ عُمَرَ فَقَامَ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا أَسْرَعَ مَا أَحْدَثْتُمْ، لَئِنْ عَادَتْ لَا أُسَاكِنُكُمْ فِيهَا»، وفي رواية: «...، لَئِنْ عَادَتْ لَأَخْرُجَنَّ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ».

حَسَنَاتِهِ وَسَيِّئَاتِهِ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ مُسِيئًا مِنْ حَيْثُ هُوَ ظَانٌّ أَنَّهُ مُحْسِنٌ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أُتِيَ مِنْ قِبَلِ شَيْءٍ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، بَلْ رُبَّمَا عَدَّهُ فِي حَسَنَاتِهِ وَهُوَ لَا يُعَوِّلُ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي صَحِيفَةِ سَيِّئَاتِهِ، ﴿۞ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ﴾ [يوسف: ٥٣].(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» – الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

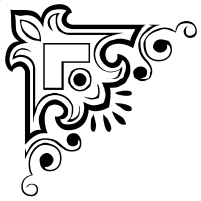
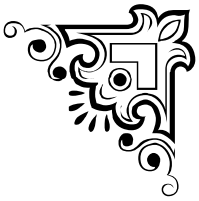

التَّرْهِيبُ مِنَ الْعُقُوقِ

عَبْدَ اللهِ! خُذْ إِلَيْكَ حَدَثًا وَاحِدًا: عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا.. عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ![*].

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ[٢]، عَنْ أَبِيهِ[٣] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ**»؟ ثَلَاثًا.

قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ.

قَالَ: «**الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ** -وَجَلَسَ، وَكَانَ مُتَّكِئًا- **أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ**».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

(٢) انْظُرِ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (٧٣٨)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٣٧٧١).

(٣) هُوَ نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلَدَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عِلَاجِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَبُو بَكْرَةَ الثَّقَفِيُّ، كَنَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ لِتَدَلِّيهِ بِبَكْرَةَ مِنَ الطَّائِفِ.

انْظُرِ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (٢٣٨٨)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (٢٢٣٩)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٦٤٦٥).

مَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّىٰ قُلْتُ: لَيْتَهُ سَكَتَ[١]. هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِمَا».

«**الْإِشْرَاكُ بِاللهِ**»: أَنْ يَتَّخِذَ مَعَ اللهِ -تَعَالَىٰ- مَعْبُودًا يُقَدِّمُ لَهُ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ.

«**الزُّورُ**»: الْكَذِبُ، وَالْبَاطِلُ، وَالتُّهْمَةُ.

وَشَهَادَةُ الزُّورِ مِنْ أَشْنَعِ الْكَذِبِ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الظُّلْمِ.

الْكَبَائِرُ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ ضَابِطَ الْكَبِيرَةِ؛ فَقَالُوا: هِيَ الذَّنْبُ الَّذِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ حَدٌّ فِي الدُّنْيَا وَعُقُوبَةٌ فِي الْآخِرَةِ، أَوِ الذَّنْبُ الَّذِي يُخْتَمُ بِلَعْنَةٍ أَوْ غَضَبٍ؛ فَعَلَىٰ هَذَا.. الْكَبَائِرُ لَيْسَتْ مَحْصُورَةً فِي السَّبْعِ الْمُوبِقَاتِ أَوِ التِّسْعِ الْمُوبِقَاتِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: التَّرْهِيبُ الشَّدِيدُ مِنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ وَقَوْلِ الزُّورِ، وَبَيَانُ أَنَّ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ مِنْ كَبَائِرِ الْإِثْمِ.(*).

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٥٤) (٥٩٧٦) (٦٢٧٣) (٦٢٧٤) (٦٩١٩)، وَمُسْلِمٌ (٨٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٠١) (٢٣٠١) (٣٠١٩)، مِنْ طَرِيقِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ) (ص: ١٩٤-١٩٧) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ: أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

وَالْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ(١)، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: هَلْ خَصَّكُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَخُصَّ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً؟

قَالَ: «مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَخُصَّ بِهِ النَّاسَ، إِلَّا مَا فِي قِرَابِ سَيْفِي».

ثُمَّ أَخْرَجَ صَحِيفَةً، فَإِذَا فِيهَا مَكْتُوبٌ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا**»(٢).

الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

وَاللَّعْنُ -عِبَادَ اللهِ-: الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ عَلَىٰ سَبِيلِ السُّخْطِ.

وَاللَّعْنُ مِنَ اللهِ: الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ.

وَاللَّعْنُ مِنَ النَّاسِ: السَّبُّ وَالدُّعَاءُ.

«**هَلْ خَصَّكُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ**»؛ أَيْ: مِنْ آيَةٍ أَوْ سُنَّةٍ.

«**إِلَّا مَا فِي قِرَابِ سَيْفِي**»؛ الْقِرَابُ: وِعَاءٌ مِنَ الْجِلْدِ يُدْخَلُ فِيهِ السَّيْفُ.

«**ثُمَّ أَخْرَجَ صَحِيفَةً**»؛ أَيْ: كِتَابًا.

---

(١) هُوَ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَحْشٍ، وُلِدَ عَامَ أُحُدٍ، وَأَدْرَكَ ثَمَانِيَ سِنِينَ مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ.
انْظُرْ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (٢٩٤٧)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» (١٨٢٩)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٣٠٦٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٧٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٤٤٢٢)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، بِهِ.

«**لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ**»؛ الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللهِ -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ- مِنَ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ.

«**لَعَنَ اللهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ**»: «**سَرَقَ**»؛ أَيْ: غَيَّرَ، وَكَذَلِكَ هِيَ بِالتَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ، «**مَنَارَ**»: جَمْعُ «مَنَارَةٍ»؛ وَهِيَ: عَلَامَةُ الْأَرْضِ الَّتِي تَتَمَيَّزُ بِهَا حُدُودُهَا.

«**لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ**» لَعْنًا صَرِيحًا أَوْ لَعْنًا غَيْرَ مُبَاشِرٍ، سَوَاءٌ لَعَنَهُمَا هُوَ بِلِسَانِهِ أَوْ كَانَ سَبَبًا فِي لَعْنِهِمَا مِنْ غَيْرِهِ.

«**لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا**»؛ أَيْ: جَانِيًا أَوْ مُبْتَدِعًا، فَالْمُحْدِثُ: مَنْ يَأْتِي بِفَسَادٍ فِي الْأَرْضِ.

إِنَّ مِنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ تَعْرِيضَهُمَا لِلسَّبِّ وَالْإِهَانَةِ مِنَ الْغَيْرِ.(*).

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**».

فَقَالُوا: كَيْفَ يَشْتُمُ؟

قَالَ: «**يَشْتُمُ الرَّجُلَ، فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ**»(٢). وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: لَعْنُ اللهِ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ) (ص: ٢٠٩-٢١٣) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ: أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٧٣)، وَمُسْلِمٌ (٩٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٤١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٠٢)، مِنْ طَرِيقِ: حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، بِهِ.

قَالُوا: «كَيْفَ يَشْتُمُ»؟ الطَّبْعُ السَّلِيمُ يُنْكِرُ أَنْ يَقَعَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَاسْتَبْعَدَ السَّائِلُ ذَلِكَ لِنَقَاءِ فِطْرَتِهِ، وَاسْتَبْعَدَ الْأَصْحَابُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ يَشْتُمُ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ، فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ التَّسَبُّبَ فِي الشَّتْمِ كَالتَّعَاطِي بِنَفْسِهِ إِذَا كَانَ سَبَبًا لِشَتْمِهِمَا، فَكَأَنَّهُ شَتَمَهُمَا.

قَالَ: «**يَشْتُمُ الرَّجُلَ**»: «**الرَّجُلَ**» مَنْصُوبٌ عَلَىٰ الْمَفْعُولِيَّةِ، فَيَشْتُمُ ذَلِكَ الْمَسْبُوبُ أَبَا السَّابِّ وَأُمَّهُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا: «**يَشْتُمُ الرَّجُلُ**» أَحَدًا، وَ:«**يَشْتُمُ الرَّجُلَ، فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ**».

لَا شَكَّ أَنَّ شَتْمَ الرَّجُلِ لِوَالِدَيْهِ بِأَيِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ الْقَبِيحِ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ.

وَلَمَّا كَانَ مِنَ النَّادِرِ أَنْ يُوَاجِهَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ بِالشَّتْمِ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ نَوْعًا آخَرَ يَقَعُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَهُوَ شَتْمُ النَّاسِ؛ أَيْ: شَتْمُ آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَىٰ الشَّتْمِ بِمِثْلِهِ.

فَمَنْ شَتَمَ أَبَا الرَّجُلِ أَوْ أُمَّهُ بِاللَّعْنِ أَوِ الْكَلَامِ الْقَبِيحِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ الْآخَرُ بِمِثْلِ مَا قَالَ؛ فَالْبَادِئُ شَتَمَ وَالِدَيْهِ، وَإِنْ كَانَ الشَّتْمُ حَصَلَ مِنْ غَيْرِهِ، وَلَكِنَّهُ هُوَ السَّبَبُ، لِذَا وَجَبَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يُرَاقِبَ لِسَانَهُ، وَأَنْ يَحْفَظَهُ مِنَ السَّبِّ وَالشَّتْمِ لِلْآخَرِينَ؛ فَيُقَابِلُوهُ بِمِثْلِ مَا قَالَ، فَيَتَعَدَّىٰ إِلَىٰ الْوَالِدَيْنِ وَإِلَىٰ الْأُسْرَةِ وَإِلَىٰ الْقَبِيلَةِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ وَاقِعٌ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ، إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: تَحْرِيمُ شَتْمِ الْوَالِدَيْنِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْعُقُوقِ، فَمِنَ الْعُقُوقِ سَبُّهُمَا مُبَاشَرَةً، أَوْ تَعْرِيضُهَمَا لِلسَّبِّ وَلِلْإِهَانَةِ مِنْ قِبَلِ الْآخَرِينَ لَهُمَا، فَتَعْرِيضُ الْأَبَوَيْنِ لِلسَّبِّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: لَا يَسُبُّ وَالِدَيْهِ) (ص: ٢٥٩-٢٦٢) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ: أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

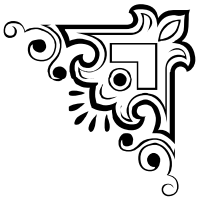

الْبِرُّ الْحَقُّ بِالْأَبَوَيْنِ

عَبْدَ اللهِ! تَحْسَبُ الْبِرَّ أَنْ تُطِيعَ فِيمَا تُحِبُّ؟!!

كَلَّا وَحَاشَا! بَلِ الْبِرُّ أَنْ تُطِيعَ فِيمَا تَكْرَهُ.. لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُطِيعَ فِيمَا تُحِبُّ؛ لِأَنَّكَ إِنْ أَطَعْتَ فِيمَا تُحِبُّ فَهَذَا هَوَىٰ النَّفْسِ يَحْمِلُكَ، فَهَذَا حُبُّ مَا تَفْعَلُ هُوَ الَّذِي يَؤُزُّكَ عَلَىٰ أَنْ تَفْعَلَ مَا تَفْعَلُ وَأَنْ تَدَعَ مَا تَدَعُ(١).

لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَأْتِيَ بِالْأَمْرِ الَّذِي تُحِبُّ حَتَّىٰ تَصِيرَ بِذَلِكَ الْأَمْرِ بَارًّا، حَاشَا وَكَلَّا، بَلْ إِنَّ الْبِرَّ أَنْ تُطِيعَ فِيمَا تَكْرَهُ، وَلَقَدْ تُبْتَلَىٰ بِأَبَوَيْنِ عَصَبِيَّيْنِ لَا يَكَادَانِ يَسْتَقِرَّانِ عَلَىٰ حَالٍ أَبَدًا، وَأَنْتَ كَالْحَبْلِ الْمَشْدُودِ بَيْنَ قِمَّتَيْنِ، أَوْ كَالسَّائِرِ عَلَىٰ ذَلِكَ الْحَبْلِ يَخْشَىٰ الْهَاوِيَةَ الَّتِي فَغَرَتْ فَاهَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ بَلْ تَحْتَ جَسَدِهِ بِأَمْثَالِ أَنْيَابِ التَّنَانِينِ، وَإِنَّ فِيهَا لَلَظًىٰ مُسْتَعِرًا لَا يَخْبُو أُوَارُهُ لَحْظَةً مِنْ زَمَانٍ!!

قَدْ تُبْتَلَىٰ بِذَلِكَ.. وَهُوَ ابْتِلَاءٌ! وَهَلْ هُنَاكَ ابْتِلَاءٌ هُوَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُولَدَ الرَّجُلُ

---

(١) أخرج ابن وهب في «**الجامع في الحديث**»: (ص ١٩١، رقم ١٢٠)، وعبد الرزاق في «**المصنف**»: (٥/ ١٧٦، رقم ٩٢٨٨)، والحسين بن حرب في «**البر والصلة**»: (ص٧، رقم ١٠)، بإسناد صحيح، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ، فَقَالَ: «أَنْ تَبْذُلَ لَهُمَا مَا مَلَكْتَ، وَتُطِيعَهُمَا فِيمَا أَمَرَاكَ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةٌ».

مِنْ أَبَوَيْنِ كَافِرَيْنِ؟!!

حَتَّىٰ لَوْ كَانَ هُوَ ابْتِلَاءً وَللهِ فِيهِ طَاعَةٌ، وَعَلَىٰ الْمَرْءِ فِيهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ.

وَيَنْبَغِي عَلَىٰ الْعَبْدِ إِذَا وُلِدَ لِأَبَوَيْنِ مُشْرِكَيْنِ، بَلْ تَعَدَّىٰ طَوْرَيْهِمَا وَجَاهَدَاهُ عَلَىٰ أَنْ يُشْرِكَ بِاللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَعَ هَذَا يَقُولُ ﷻ(*): ﴿ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان: ١٥].

وَإِنِ اشْتَدَّا عَلَيْكَ بِالطَّلَبِ -أَيُّهَا الِابْنُ الْمُؤْمِنُ- مُكْرِهَيْنِ لَكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي شِرْكًا مَا، لَا تَعْلَمُ أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ؛ فَلَا تَسْتَجِبْ لَهُمَا فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

وَوَافِقْهُمَا فِي أُمُورِ الدُّنْيَا مُصَاحَبَةً حَسَنَةً، وَقَدِّمْ لَهُمَا مَعْرُوفًا؛ كَمَالٍ، وَتَكْرِيمٍ، وَخِدْمَةٍ.

وَاتَّبِعْ فِي مَسِيرَتِكَ فِي حَيَاتِكَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ رَجَعُوا إِلَيَّ بِالْإِيمَانِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالتَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ، ثُمَّ إِلَيَّ بَعْدَ رِحْلَةِ الِامْتِحَانِ فِي الدُّنْيَا، وَبَعْدَ مَوْتِكُمْ- إِلَيَّ رُجُوعُكُمْ، وَمَكَانُ رُجُوعِكُمْ، وَزَمَانُهُ، فَأُخْبِرُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ؛ لِأُجَازِيَكُمْ عَلَيْهِ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [لقمان: ١٥].

لَقَدْ جَاءَ الْأَمْرُ بِالصُّحْبَةِ بِالْمَعْرُوفِ مَعَ الْكُفْرِ.

وَالْأَبَوَانِ إِذَا لَمْ يَكُونَا كَافِرَيْنِ -فَكُلُّ ذَنْبٍ دُونَ الْكُفْرِ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَكُلُّ ذَنْبٍ كَانَ كُفْرًا فَهُوَ أَعْظَمُ شَيْءٍ وَأَكْبَرُهُ- فَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْأَبَوَانِ كَافِرَيْنِ، وَرُبَّمَا لَمْ يَكُونَا عَاصِيَيْنِ، وَلَكِنْ غَايَةَ مَا هُنَالِكَ أَنَّهُمَا رُبَّمَا كَانَا مُتَسَلِّطَيْنِ -وَالْأُبُوَّةُ وَالْأُمُومَةُ سُلْطَةٌ مُتَسَلِّطَةٌ جَبَّارَةٌ قَدْ يُسَاءُ اسْتِغْلَالُهَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَايِينِ، وَعَلَىٰ قَدْرِ التَّحَمُّلِ وَالْمَشَقَّةِ تَكُونُ الْمَثُوبَةُ وَالْأَجْرُ دُنْيَا وَآخِرَةً، وَاللهُ يُعْطِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْبَرُّ الْكَرِيمُ الْجَوَادُ.

قَدْ يُبْتَلَىٰ الْمَرْءُ بِأَبَوَيْنِ أَوْ بِأَحَدِهِمَا عَلَىٰ هَذِهِ الصُّورَةِ، وَهُوَ ابْتِلَاءٌ مِنَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلَكِنْ مَا عَلَىٰ الْمَرْءِ إِلَّا أَنْ يُطِيعَ.

وَهَذَا رَجُلٌ يَأْتِي إِلَىٰ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ، فَقَالَ: «إِنَّ أَبِي لَمْ يَزَلْ بِي حَتَّىٰ تَزَوَّجْتُ، وَإِنَّهُ الْآنَ يَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا، قَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي آمُرُكَ أَنْ تَعُقَّ وَالِدَكَ، وَلَا أَنَا بِالَّذِي آمُرُكَ أَنْ تُطَلِّقَ امْرَأَتَكَ، غَيْرَ أَنَّكَ إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَحَافِظْ عَلَىٰ ذَلِكَ إِنْ شِئْتَ أَوْ دَعْ**»(١).

---

(١) أخرجه الترمذي: (٤/ ٣١١، رقم ١٩٠٠)، وابن ماجه: (١/ ٦٧٥، رقم ٢٠٨٩)، وابن حبان في «**الصحيح**»: (٢/ ١٦٧، رقم ٤٢٥) واللفظ له، من حديث أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه.
قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، والحديث صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٢/ ٦٥٠-٦٥١، رقم ٢٤٨٦).

لَا تَظُنَّنَّ أَنَّ الْبِرَّ هُوَ الطَّاعَةُ فِيمَا تُحِبُّ؛ بَلْ إِنَّ الْبِرَّ كُلَّ الْبِرِّ الطَّاعَةُ فِيمَا تَكْرَهُ، وَلَقَدْ تُؤْتَىٰ مِنْ قِبَلِ هَذَا الْمَأْتَىٰ وَأَنْتَ لَا تَشْعُرُ وَلَا تَدْرِي، إِذَا مَا أَمَرَا فَسَمْعًا وَطَاعَةً، وَإِذَا مَا أَصْدَرَا قَرَارًا مِنَ الْقَرَارَاتِ -طَالَمَا أَنَّهُ لَا يُؤَثِّرُ فِي دِينٍ، وَلَا يَطْعَنُ فِي عَقِيدَةٍ، وَلَا يَجْرَحُ فِي الْإِسْلَامِ- فَسَمْعًا وَطَاعَةً.

«**مَلْعُونٌ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، مَلْعُونٌ مَنْ عَقَّ أَبَوَيْهِ**».

«**مَلْعُونٌ**»: مَطْرُودٌ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَانْظُرْ إِلَىٰ الْمَطْرُودِ خَارِجَ أَسْوَارِ الرَّحْمَةِ، خَارِجَ أَسْوَارِ الرَّحْمَةِ لَا تُدْرِكُهُ وَلَا تَنْزِلُ عَلَيْهِ!!

انْظُرْ إِلَيْهِ مَا يَصْنَعُ هَذَا الْمَلْعُونُ؟!!

أَلَا إِنَّ الذُّنُوبَ بِآثَارِهَا، وَإِنَّ الْآثَامَ بِنَتَائِجِهَا.. فَاعِلَةٌ فِي الْجَسَدِ الْحَيِّ، فَاعِلَةٌ فِي الرُّوحِ الْحَيَّةِ، فَاعِلَةٌ فِي دُنْيَا اللهِ أَفْرَادًا وَمُجْتَمَعًا، وَأُمَمًا وَعَالَمًا؛ وَالْعَالَمُ مُطْبِقٌ عَلَىٰ الْمَعْصِيَةِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي.

فَاللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا بِرَحْمَتِكَ، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

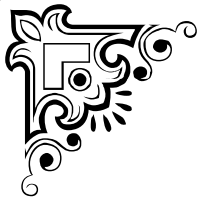

التَّرْهِيبُ مِنْ عُقُوبَاتِ الْعُقُوقِ

إِنَّ الْعَاقَّ لِوَالِدَيْهِ تُعَجَّلُ لَهُ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا، وَمِنْ أَكْبَرِ أَبْوَابِ قَطِيعَةِ الْأَرْحَامِ قَطِيعَةُ الْوَالِدَيْنِ وَعُقُوقُهُمَا؛ فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةُ مَعَ مَا يُدَّخَرُ لَهُ، مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ**»(١).

هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ.

قَالَ: «**مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ**»؛ أَيْ: أَحْرَىٰ وَأَوْلَىٰ، «**أَنْ يُعَجِّلَ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةُ**»؛ أَيْ: فِي الدُّنْيَا، «**مَعَ مَا يُدَّخَرُ لَهُ**»؛ أَيْ: يُؤَجَّلُ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ، «**مِنَ الْبَغْيِ**»: الظُّلْمِ، أَوْ هُوَ: الْخُرُوجُ عَلَىٰ السُّلْطَانِ، أَوِ: الْكِبْرُ؛ وَيَشْمَلُ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَالْبَغْيُ: التَّعَدِّي، وَكُلُّ مُجَاوَزَةٍ أَوْ إِفْرَاطٍ عَلَىٰ الْمِقْدَارِ الَّذِي هُوَ حَدُّ الشَّيْءِ، كُلُّ ذَلِكَ بَغْيٌ فَاحْذَرْهُ، فَإِنَّهُ تُعَجَّلُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يُدَّخَرُ لِصَاحِبِهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي الْآخِرَةِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٩٠٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥١١)، وَابْنُ مَاجَهْ (٤٢١١)، وَأَحْمَدُ (٢٠٣٧٤) (٢٠٣٩٨)، مِنْ طَرِيقِ: عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٩١٨).

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: إِثْبَاتُ تَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ لِلْبَاغِينَ وَالْقَاطِعِينَ أَرْحَامَهُمْ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يُؤَجَّلُ لَهُمْ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي الْآخِرَةِ.

ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ «الصَّحِيحِ» -الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»(١)-: «**لَيْسَ شَيْءٌ أُطِيعَ اللهُ فِيهِ أَعْجَلَ ثَوَابًا مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَعْجَلَ عِقَابًا مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ، وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَدَعُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ**»(٢) جَمْعُ بَلْقَعٍ أَوْ بَلْقَعَةٍ؛ وَهِيَ: الْأَرْضُ الْقَفْرُ الَّتِي لَا شَيْءَ فِيهَا.(*).

وَعَلَى الْعَاقِّ لِوَالِدَيْهِ أَنْ يَخَافَ مِنْ دَعْوَةٍ مُسْتَجَابَةٍ مِنْ وَالِدَيْهِ أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَهُنَّ، لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَىٰ وَلَدِهِ**»(٤). وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ، وَيَشْهَدُ لَهُ حَدِيثُ عُقْبَةَ بْنِ

---

(١) «السِّلْسِلَةُ الصَّحِيحَةُ» (٩٧٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكُبْرَىٰ» (١٩٨٧٠)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: عُقُوبَةُ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ) (ص: ٢٦٦-٢٦٩) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ: أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٤٨١)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٥٣٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٠٥) (٣٤٤٨)، وَابْنُ مَاجَهْ (٣٨٦٢)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بِهِ.

وَحَسَّنَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٥٩٦).

عَامِرٍ عِنْدَ أَحْمَدَ(١)، وَقَدْ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»(٢).

«**لَا شَكَّ فِيهِنَّ**»؛ أَيْ: فِي اسْتِجَابَتِهِنَّ؛ لِالْتِجَاءِ أَصْحَابِهِنَّ إِلَىٰ اللهِ -تَعَالَىٰ- بِصِدْقِ الطَّلَبِ وَرِقَّةِ الْقَلْبِ وَانْكِسَارِ الْخَاطِرِ.

فِي أَكْثَرِ الطُّرُقِ: «**دَعْوَةُ الْوَالِدِ**»؛ بِصِيغَةِ الْمُفْرَدِ، وَلَمْ تُذْكَرِ الْوَالِدَةُ وَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي مَعْنَىٰ اللَّفْظِ الْوَاحِدِ.

«**دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ**» الَّذِي يُظْلَمُ فِي مَالِهِ أَوْ فِي دَمِهِ أَوْ فِي عِرْضِهِ، فَدَعَا عَلَىٰ مَنْ ظَلَمَهُ فَدُعَاؤُهُ مُسْتَجَابٌ؛ وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «**وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ**»(٣)؛ لِأَنَّ الْمُسْلِمَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ؛ فَمَنِ انْتَهَكَ وَاحِدَةً مِنْ هَذِهِ الْجِهَاتِ فَقَدْ بَغَىٰ وَاعْتَدَىٰ، وَاسْتَحَقَّ أَنْ يَدْعُوَ عَلَيْهِ الْمَظْلُومُ، وَإِذَا دَعَا الْمَظْلُومُ نَصَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، فَاسْتَجَابَ دُعَاءَهُ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ.

---

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٩٥٢٢)، وَأَحْمَدُ (١٧٣٩٩)، وَالرُّويَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٨٧)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٤٧٨)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٩٣٩) (٩٤٠)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (١٤/ ٣٥٨) (٤٢٤٣)، مِنْ طَرِيقِ: زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَزْرَقِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:... نَحْوَهُ.

(٢) كَمَا فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٥٩٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٩٥) (١٤٥٨) (١٤٩٦) (٢٤٤٨) (٤٣٤٧) (٧٣٧١) (٧٣٧٢)، وَمُسْلِمٌ (١٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٥٨٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٦٢٥) (٦٠١٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٤٣٥) (٢٥٢٢)، وَابْنُ مَاجَهْ (١٧٨٣) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَىٰ الْيَمَنِ، فَقَالَ:... الْحَدِيثَ.

وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ فِي سَفَرِ الطَّاعَةِ أَوِ الْمُبَاحِ؛ لِأَنَّ السَّفَرَ فِيهِ عَنَاءٌ وَتَعَبٌ وَمَشَقَّةٌ، فَإِذَا كَانَ فِي طَاعَةٍ كَالْجِهَادِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ وَالْكَدِّ عَلَىٰ الْعَائِلَةِ وَعَلَىٰ الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ وَالْقَاصِرِ، كُلُّ هَذَا يُعْتَبَرُ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَصِيَانَةً لِلنَّفْسِ -أَيْضًا- عَنِ السُّؤَالِ، مَنْ دَعَا وَهُوَ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ اسْتَجَابَ اللهُ دُعَاءَهُ.

وَيُشْتَرَطُ فِي الدُّعَاءِ أَلَّا يَسْتَعْجِلَ الْإِجَابَةَ، وَلَا يَقْنَطَ، وَلَا يَنْقَطِعَ؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ؛ يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي!**»(١)، وَمَا لَمْ يَدْعُ بِقَطِيعَةِ رَحِمٍ أَيْضًا.

وَأَمَّا سَفَرُ الْمَعَاصِي فَإِنَّهُ لَا تُسْتَبَاحُ بِهِ الرُّخَصُ، وَلَا يُعْطَىٰ صَاحِبُهُ مَا يُعْطَىٰ الْمُسَافِرُ سَفَرَ طَاعَةٍ أَوْ سَفَرًا مُبَاحًا.

وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ أَوِ الْوَالِدَةِ عَلَىٰ الْوَلَدِ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَىٰ، وَهِيَ الثَّالِثَةُ، يُسْتَجَابُ لِوَالِدِهِ إِذَا دَعَا عَلَيْهِ وَلِوَالِدَتِهِ إِذَا دَعَتْ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ إِنْ حَصَلَ الدُّعَاءُ مِنْهُمَا بِحَقٍّ بِسَبَبِ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهِمَا؛ كَالْعُقُوقِ، وَعَدَمِ الْبِرِّ، فَالدَّعْوَةُ -دَعْوَةُ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ عَلَىٰ الْوَلَدِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَىٰ- مُسْتَجَابَةٌ.

فَعَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَّقُوا هَذِهِ الثَّلَاثَ الْخِصَالَ؛ الظُّلْمَ لِلْغَيْرِ فِي مَالٍ أَوْ دَمٍ أَوْ عِرْضٍ، وَكَذَلِكَ الْعُقُوقُ الَّذِي بِالْعُقُوبَاتِ الْعَاجِلَةِ وَالْآجِلَةِ.

إِنَّ أَهَمَّ حُقُوقِ الْعِبَادِ حَقُّ الْوَالِدَيْنِ، فَهُمَا يَسْتَحِقَّانِ التَّوَاضُعَ مِنَ الْوَلَدِ،

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٤٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٣٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٨٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٣٨٧)، وَابْنُ مَاجَهْ (٣٨٥٣)، مِنْ طَرِيقِ: الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

وَيَسْتَحِقَّانِ تَوْقِيرَهُمَا وَالتَّلَطُّفَ بِهِمَا، بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ؛ حَتَّىٰ يَدْعُوَا لِأَوْلَادِهِمَا دُعَاءً حَسَنًا مُسْتَجَابًا عِنْدَ اللهِ.(*).

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ**»(٢).

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ ﷻ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ، وَالدَّيُّوثُ. وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ عَلَىٰ الْخَمْرِ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَىٰ**»(٣).

وَيَقُولُ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَمَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ، وَلَعَنَ اللهُ الْعَاقَّ لِوَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مُنْتَقِصَ مَنَارَ الْأَرْضِ**»(٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: دَعْوَةُ الْوَالِدَيْنِ) (ص: ٢٧٦-٢٨٠) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ: أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(٢) أخرجه النسائي: (٨/ ٣١٨، رقم ٥٦٧٢)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.
والحديث حسنه بشواهده الألباني في «**الصحيحة**»: (٢/ ٢٨٠-٢٨٤، رقم ٦٧٣)، وروي عن أبي الدرداء وأنس وأبي سعيد، مرفوعًا، نحوه.

(٣) أخرجه النسائي: (٥/ ٨٠، رقم ٢٥٦٢)، من حديث: ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.
والحديث حسن إسناده الألباني في «**الصحيحة**»: (٢/ ٢٨٤، رقم ٦٧٤).

(٤) أخرجه الحاكم في «**المستدرك**»: (٤/ ١٥٣، رقم ٧٢٥٤)، من حديث: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
والحديث أصله في «**صحيح مسلم**»: (٣/ ١٥٦٧، رقم ١٩٧٨)، بلفظ: «...، **وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ**،...»، وهو المعروف.

«**لَا تُشْرِكْ بِاللهِ وَإِنْ قُطِّعْتَ أَوْ حُرِّقْتَ، وَلَا تَعُقَّ وَالِدَيْكَ وَإِنْ هُمَا أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ**»(١).

إِذَنْ؛ يَجْعَلُهُ النَّبِيُّ ﷺ قِيمَةً بِذَاتِهَا لَا تَتَجَزَّأُ أَبَدًا، إِنَّمَا نُؤْتَىٰ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الذُّنُوبِ الْكَبِيرَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**»(٢).

(١) أخرجه أحمد في «**المسند**»: (٥/ ٢٣٨، رقم ٢٢٠٧٥)، والمروزي في «**الصلاة**»: (٢/ ٨٩٠، رقم ٩٢١)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (٢٠/ ٨٢-٨٣، رقم ١٥٦)، وفي «**الأوسط**»: (٨/ ٥٨، رقم ٧٩٥٦)، من حديث: مُعَاذٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ، ... الحديث.

وفي رواية: «...، **وَأَطِعْ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَخْرَجَاكَ مِنْ مَالِكَ وَكُلِّ شَيْءٍ هُوَ لَكَ**،...».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «**إرواء الغليل**»: (٧/ ٨٩-٩١، رقم ٢٠٢٦)، وفي «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٣٦٨، رقم ٥٧٠).

(٢) تقدم تخريجه.

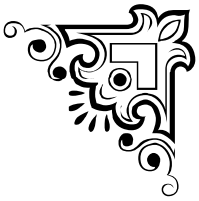

حَقُّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ تَوْحِيدِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا وَذُلُّ الْعَاقِّ لِوَالِدَيْهِ

قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ [الإسراء: ٢٣].

﴿ ۞ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [النساء: ٣٦].

فَمَا يَأْتِي أَمْرٌ بِالتَّوْحِيدِ إِلَّا وَيَعْقُبُهُ أَمْرٌ بِالْإِحْسَانِ إِلَىٰ الْأَبَوَيْنِ، وَمَا يَأْتِي أَمْرٌ بِعَدَمِ الشِّرْكِ وَبِالتَّنَصُّلِ مِنْهُ إِلَّا وَيَعْقُبُهُ أَمْرٌ بِالتَّنَصُّلِ مِنَ الْعُقُوقِ وَبِالْبُعْدِ عَنْهُ، لِمَ؟!!

لِأَنَّ الْأَبَوَيْنِ هُمَا السَّبَبُ الظَّاهِرُ لِوُجُودِكَ، فَإِذَا جَحَدْتَ السَّبَبَ الظَّاهِرَ الَّذِي تَعْلَمُهُ لِوُجُودِكَ كُنْتَ لِلسَّبَبِ الَّذِي لَمْ تَرَهُ عَيْنُكَ أَشَدَّ جَحْدًا وَأَعْظَمَ نُكْرًا!!

إِذَا كُنْتَ تَجْحَدُ مَنْ جَعَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ سَبَبًا فِي وُجُودِكَ أَبًا وَأُمًّا وَهُمَا ظَاهِرَانِ تَحْتَ عَيْنَيْكَ وَأَنْتَ تَرَاهُمَا حَقِيقَةً تَرُوحُ وَتَجِيءُ بَيْنَ يَدَيْكَ، إِذَا كُنْتَ لِلسَّبَبِ الظَّاهِرِ فِي وُجُودِكَ جَاحِدًا فَأَنْتَ لِلسَّبَبِ الَّذِي لَمْ تَرَهُ -وَهُوَ اللهُ

جَلَّوَعَلَا غَيْبٌ لَا تَرَاهُ الْأَعْيُنُ- أَنْتَ لِلسَّبَبِ الَّذِي لَمْ تَرَهُ تَكُونُ عِنْدَئِذٍ أَشَدَّ جَحْدًا وَأَعْظَمَ نُكْرًا.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا بِرَّ وَالِدِينَا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ فِيمَا تُحِبُّ، بَلْ إِنَّ الْبِرَّ كُلَّ الْبِرِّ فِيمَا تَكْرَهُ، وَأَنْ تَحْمِلَ النَّفْسَ عَلَىٰ مَا تَكْرَهُ، وَأَلَّا تُقَدِّمَ عَلَىٰ الْبِرِّ بِالْوَالِدَيْنِ وَالْحَدَبِ عَلَيْهِمَا، أَلَّا تُقَدِّمَ عَلَىٰ ذَلِكَ امْرَأَةً وَلَا وَلَدًا، وَلَا مَالًا وَلَا ضِيَاعًا وَلَا عَمَلًا؛ فَكُلُّ ذَلِكَ لَا قِيمَةَ، تَحْتَ مَوَاطِئِ الْأَقْدَامِ إِنْ تَعَارَضَ مَعَ الْأَصْلِ الْأَوَّلِ، كُلُّ ذَلِكَ لَا قِيمَةَ لَهُ إِنْ تَعَارَضَ مَعَ الْأَصْلِ الْكَبِيرِ الْأَعْظَمِ.

لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّمَ شَيْءٌ مِمَّا ذُكِرَ؛ لَا زَوْجَةٌ وَلَا وَلَدٌ وَلَا شَيْءٌ يُمْلَكُ مِنْ مَالٍ وَلَا ضِيَاعٍ وَلَا رِيَاشٍ، لَا يُقَدَّمُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَلَىٰ بِرِّهِمَا وَمَحَبَّتِهِمَا وَإِنْ كَانَا مَا كَانَا، فَمَا يَأْتِي مِنَ الْقَذَرِ مِنْهُمَا فِي حَالِ كِبَرِهِمَا وَضَعْفِ تَمْيِيزِهِمَا قَدْ جَاءَ مِنْكَ فِي حَالِ حَدَاثَتِكَ مَعَ شَبَابِهِمَا أَضْعَافَ أَضْعَافِ أَضْعَافِهِ.

لَا يَأْنَفَانِ أَنْ يُمِيطَا عَنْكَ ذَلِكُمُ الْأَذَىٰ وُهُمَا يَأْكُلَانِ بِيُمْنَاهُمَا وَيُمِيطَا عَنْكَ الْأَذَىٰ -رُبَّمَا- بِأَيْسَارِهِمَا، وَتَزْكُمُ الْأُنُوفَ مَا تَزْكُمُهَا مِنْ تِلْكَ الرَّوَائِحِ الْكَرِيهَةِ مِمَّا يَتَأَتَّىٰ مِنَ الْأَبْنَاءِ صِغَارًا، لَا يَتَقَزَّزَانِ وَلَا يَتَقَزَّزَانِ وَلَا يَتَأَزَّمَانِ وَلَا يَتَلَاوَمَانِ وَلَا شَيْءَ، بَلْ إِنَّمَا هُوَ الضَّحِكُ الْعَابِسُ وَالْعُبُوسُ، لَا بَلِ هُوَ الْعُبُوسُ الضَّاحِكُ وَالضَّحِكُ الْعَابِسُ وَشَيْءٌ يَمُرُّ كَسَحَابَةِ الصَّيْفِ، ثُمَّ إِقْبَالٌ بِمَحَبَّةٍ وَوُدٍّ بِتَقْبِيلٍ، يَا اللهُ! مَا أَجْمَلَ الْأُبُوَّةَ! وَيَا اللهُ مَا أَحْلَىٰ الْأُمُومَةَ!

وَيا لَحَسْرَةِ الَّذِي انْقَضَتْ عَنْهُ وَمَضَتْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَفِيءَ إِلَىٰ ظِلَالِهَا كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ(*): «**رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ**».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ؟

قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ -أَوْ أَحَدَهُمَا- فَدَخَلَ النَّارَ**»(٢). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

قَالَ ﷺ «**رَغِمَ أَنْفُهُ**»: «رَغِمَ» أَصْلُهُ: لَصِقَ أَنْفُهُ بِالرَّغَامِ: وَهُوَ تُرَابٌ مُخْتَلِطٌ بَرَمْلٍ، ومَعْنَاهُ: ذَلَّ وَخَزِيَ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ حُصُولِ غَايَةِ الذُّلِّ وَالْهَوَانِ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا اسْتَعَزَّ شَمَخَ بِأَنْفِهِ، فَإِذَا جُعِلَ أَنْفُهُ بِالرَّغَامِ مُلْتَصِقًا، فَهَذِهِ نِهَايَةُ الذُّلِّ وَالْهَوَانِ.

سَأَلَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَنْ ذَكَرَ؛ كَيْ لَا يَتَّصِفُوا بِصِفَاتِهِ، وَحَتَّىٰ لَا يَفْعَلُوا فِعْلَهُ، وَلِكَيْ لَا يَتَوَرَّطُوا فِيمَا تَوَرَّطَ فِيهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ؟ وَهَذَا مِنْ حِرْصِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم عَلَىٰ الْخَيْرِ وَاتِّبَاعِ الْهُدَىٰ وَالسَّدَادِ.

قَالَ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبْرِ -أَوْ أَحَدَهُمَا- فَدَخَلَ النَّارَ**»: فِي رِوَايَةٍ: «**عِنْدَهُ الْكِبَرُ**» مَرْفُوعٌ؛ لِأَنَّهُ فَاعِلُ الظَّرْفِ، وَخُصَّ بِهِ لِأَنَّهُ أَحْوَجُ الْأَوْقَاتِ إِلَىٰ حُقُوقِهِمَا؛ لِأَنَّ الْأَبَوَيْنِ إِذَا عَلَتْ بِهِمُ السُّنُونَ فَإِنَّهُمَا يَحْتَاجَانِ إِلَىٰ الْبِرِّ أَكْثَرَ مِنْ حَاجَتِهِمَا إِلَىٰ الْبِرِّ فِي حَالِ صِحَّتِهِمَا وَشَبَابِهِمَا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٥١)، مِنْ طَرِيقِ: سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

«**مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبْرِ -أَوْ أَحَدَهُمَا- فَدَخَلَ النَّارَ**»: فَدَعَا عَلَيْهِ ﷺ بِالذُّلِّ وَالْهَوَانِ، فَيُصِيبُهُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَجَابُ الدَّعْوَةِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: التَّحْذِيرُ مِنْ عُقُوقِهِمَا، وَبَيَانُ عِظَمِ عِقَابِ الْعُقُوقِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ عِنْدَ كِبَرِهِمَا وَضَعْفِهِمَا بِالْخِدْمَةِ أَوِ النَّفَقَةِ سَبَبٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَصَّرَ فِي ذَلِكَ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ، وَأَرْغَمَ اللهُ -تَعَالَىٰ- أَنْفَهُ وَأَذَلَّهُ وَصَغَّرَهُ.

إِنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ وَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ، وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ، أَنَّ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ -أَوْ أَحَدِهِمَا- مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ النَّارِ.

فَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ -أَوْ أَحَدَهُمَا- عَلَىٰ قَيْدِ الْحَيَاةِ فَلْيَبْذُلْ جُهْدَهُ فِي بِرِّهِمَا؛ فِي بِرِّ الْوَالِدَةِ وَبِرِّ الْوَالِدِ، بِقَدْرِ مَا يَسْتَطِيعُ، بِلِينِ الْكَلَامِ، وَالتَّعْلِيمِ، وَقَضَاءِ الْحَاجَةِ، وَالْإِنْفَاقِ، وَالْمُوَاسَاةِ عَلَىٰ سَبِيلِ الدَّوَامِ، فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ بَيَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِلْبَارِّ بِوَالِدَيْهِ.

وَكَمَا أَسْلَفْتُ الْعَكْسُ بِالْعَكْسِ؛ فَإِنَّ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ بِالْخُرُوجِ عَنْ طَاعَتِهِمَا وَعَدَمِ الْمُبَالَاةِ بِهِمَا، هَذَا مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ -وَالْعِيَاذُ بِاللهِ-، فَإِذَا دَخَلَ النَّارَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ، فَهُوَ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ، بِمَا اقْتَرَفَهُ مِنَ الْعُقُوقِ وَعَدَمِ الْمُبَالَاةِ بِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ) (ص: ٢٢٩-٢٣٣) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ: أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

فَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَكَمَا تَدِينُ تُدَانُ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ**»(١)؛ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ.

النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِيهِ هَذَا الْأَمْرُ مِنْ عِنْدِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا: «**اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ**»؛ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ؛ فَإِنْ قَدَّمْتَ حُسْنًا فَالْحُسْنَىٰ هُنَالِكَ، وَإِنْ قَدَّمْتَ السُّوءَ فَالسُّوأَىٰ هُنَالِكَ، وَكَمَا تَدِينُ تُدَانُ، وَكَمَا زَرَعْتَ تَحْصُدُ.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا بِرَّ وَالِدِينَا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصحَابِهِ أَجمَعِينَ.(*).

---

(١) أخرجه الطبراني في «**المعجم الأوسط**»: (٤/ ٣٠٦، رقم ٤٢٧٨)، والحاكم في «**المستدرك**»: (٤/ ٣٢٤ و ٣٢٥، رقم ٧٩٢١)، وأبو نعيم في «**حلية الأولياء**»: (٣/ ٢٥٣، ترجمة ٢٤٠)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (١٣/ ١٢٥ و ١٢٦)، من حديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ:

جَاءَ جِبْرِيلُ عليه السلام إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**يَا مُحَمَّدُ، عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَأَحْبِبْ مَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّكَ مَفَارِقُهُ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ**».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٤٠١، رقم ٦٢٧)، وفي «**الصحيحة**»: (٢/ ٤٨٣، رقم ٨٣١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

بِرُّ الْوَالِدَيْنِ
بَعْدَ مَوْتِهِمَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَاعْلَمْ أَنَّ الْبِرَّ بِالْوَالِدَيْنِ مِنْ أَعْظَمِ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعَبْدُ إِلَىٰ اللهِ ﷻ، وَبِالْأَخَصِّ الْأُمُّ؛ لِمَا لَهَا مِنَ الْحُقُوقِ.

إِذَا كَانَا عَلَىٰ قَيْدِ الْحَيَاةِ أَحْسِنْ إِلَيْهِمَا بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَإِذَا كَانَ بَعْدَ الْوَفَاةِ فَإِنَّ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ صِلَةَ الْأَقَارِبِ إِلَىٰ الْوَالِدَيْنِ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمَا، وَالدُّعَاءَ لَهُمَا

بِصِفَةٍ دَائِمَةٍ، وَالصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عِنْدَ الْإِمْكَانِ، وَأَدَاءَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ عَنْهُمَا بِحَسَبِ قُدْرَةِ الْوَلَدِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ، وَإِكْرَامَ صَدِيقِهِمَا.

وَحَقًّا أَقُولُ: إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قُمْتَ بِحُقُوقِ وَالِدَيْكَ، وَأَرْضَيْتَ رَبَّكَ، وَكَسَبْتَ أَجْرًا جَزِيلًا يَمْنَحُكَ اللهُ إِيَّاهُ فِي دُنْيَاكَ وَبَرْزَخِكَ وَأُخْرَاكَ، وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ، وَالْجَزَاءُ مِنْ عِنْدِ اللهِ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرُّ الْأَبِ) (ص: ١٥٣-١٥٤) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

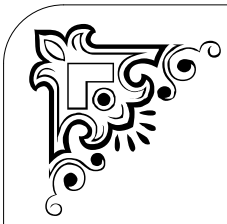

مِنْ حُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ:
الْقِيَامُ بِالسُّنَّةِ عَلَيْهِمَا عِنْدَ الْمَوْتِ

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الْبِرَّ بِالْوَالِدَيْنِ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ تَمَامًا كَالْبِرِّ بِهِمْ بَعْدَ أَنْ يُغَيَّبُوا فِي بَاطِنِهَا.(*).

وَمِنْ أُولَىٰ حُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ -وَجَمِيعِ مَوْتَىٰ الْمُسْلِمِينَ- بَعْدَ مُفَارَقَةِ الْحَيَاةِ: الْقِيَامُ عَلَىٰ شَأْنِهِمْ بِالسُّنَّةِ؛ فَقَدْ كَانَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ الْإِسْرَاعُ بِتَجْهِيزِ الْمَيِّتِ، وَتَطْهِيرِهِ، وَتَنْظِيفِهِ، وَتَطْيِيبِهِ، وَتَكْفِينِهِ فِي الثِّيَابِ الْبِيضِ، ثُمَّ يُؤْتَىٰ بِهِ إِلَيْهِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ ﷺ.(*/٢).

وَمِنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّبْرُ عَلَى الْمُصِيبَةِ، وَعَدَمُ التَّسَخُّطِ وَالْجَزَعِ؛ فَيَجِبُ عَلَىٰ أَقَارِبِ الْمَيِّتِ حِينَ يَبْلُغُهُمْ خَبَرُ وَفَاتِهِ: الصَّبْرُ، وَالرِّضَا بِالْقَدَرِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٥ - ١٥٧].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ» - الْمُحَاضَرَةُ السَّادِسَةُ - الْأَحَدُ ٢٢ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٥هـ/ ٢٣-٣-٢٠١٤م.

وَلِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرٍ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ لَهَا: «**اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي!**».

فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بِمُصِيبَتِي!

قَالَ: وَلَمْ تَعْرِفْهُ!

فَقِيلَ لَهَا: هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ! فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ، فَأَتَتْ بَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ، فَقَالَتَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي لَمْ أَعْرِفْكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ**»(١).

وَمِمَّا يَجِبُ -أَيْضًا-: الِاسْتِرْجَاعُ؛ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»، كَمَا جَاءَ فِي الْآيَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَيَزِيدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «**اللَّهُمَّ أْجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا**».

لِحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللهُ: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»، اللَّهُمَّ أْجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا.. إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا**».

قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟! أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ! ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللهُ لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ،

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ١١٥- ١١٦)، ومسلم (٣/ ٤٠-٤١)، والبيهقي (٤/ ٦٥) والسياق له.

قَالَتْ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ! فَقَالَ: «**أَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُو اللهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا، وَأَدْعُو اللهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ**»(١).

وَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ النِّيَاحَةُ وَالتَّسَخُّطُ عِنْدَ حُلُولِ الْمُصِيبَةِ؛ فَقَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُمُورًا كَانَتْ وَلَا يَزَالُ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَكِبُونَهَا إِذَا مَاتَ لَهُمْ مَيِّتٌ، فَيَجِبُ مَعْرِفَتُهَا لِاجْتِنَابِهَا، وَمِنْهَا: النِّيَاحَةُ؛ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ**».

وَقَالَ: «**النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ**»(٢).

وَالْقَطِرَانُ: دُهْنٌ يُدْهَنُ بِهِ الْجَمَلُ الْأَجْرَبُ، فَيَحْتَرِقُ لِحِدَّتِهِ وَحَرَارَتِهِ، يَحْتَرِقُ الْجَرَبُ بِاحْتِرَاقِ جِلْدِ الْجَمَلِ عِنْدَ دَهْنِهِ بِذَلِكَ الْقَطِرَانِ.

وَالدِّرْعُ فِي الْأَصْلِ: هُوَ قَمِيصُ الْمَرْأَةِ؛ يَعْنِي: يَصِيرُ جِلْدُهَا أَجْرَبَ، حَتَّىٰ يَصِيرَ جِلْدُهَا كَقَمِيصٍ عَلَىٰ أَعْضَائِهَا.

تَتَصَوَّرُ هَذِهِ الصُّورَةَ؟!!

تُقَامُ النَّائِحَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ.

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ٣٧)، والبيهقي (٤/ ٦٥)، وأحمد (٦/ ٣٠٩).

(٢) رواه مسلم (٣/ ٤٥) من حديث أبي مالك الأشعري.

وَالْقَطِرَانُ إِذَا مَسَّ جِلْدَ الْأَجْرَبِ كَانَ كَوْقَعِ النَّارِ بِلَدْعِهَا عَلَىٰ جِلْدِهِ، وَلِذَلِكَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللهِ عَلَىٰ حَسَبِ مَا يَكُونُ لِلنَّائِحَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَذَابِ اللهِ.

وَهَذَا فِي الْقِيَامَةِ؛ عِنْدَمَا تُقَامُ النَّائِحَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَلَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَاحَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ هَذَا مِنِّي، وَلَيْسَ بِصَائِحِ حَقٍّ، الْقَلْبُ يَحْزَنُ، وَالْعَيْنُ تَدْمَعُ، وَلَا يُغْضَبُ الرَّبُّ**»(١).

وَقَالَ ﷺ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ**». أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانُ أَنَّ الْبُكَاءَ الْمَذْكُورَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ مُطْلَقَ الْبُكَاءِ، بَلْ بُكَاءٌ خَاصٌّ؛ وَهُوَ النِّيَاحَةُ.

ذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْمُولٌ عَلَىٰ مَنْ أَوْصَىٰ بِالنَّوْحِ عَلَيْهِ، أَوْ لَمْ يُوصِ بِتَرْكِهِ مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّ النَّاسَ يَفْعَلُونَهُ عَادَةً.

وَلِهَذَا قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: «إِذَا كَانَ يَنْهَاهُمْ فِي حَيَاتِهِ فَفَعَلُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ بَعْدَ وَفَاتِهِ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ»(٢). (*).

---

(١) رواه ابن حبان (٧٤٣)، والحاكم (١/ ٣٨٢) عن أبي هريرة بسند حسن.

(٢) «عمدة القاري» (٤/ ٧٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ» - الْمُحَاضَرَةُ ٤، الثُّلَاثَاءُ ٣ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٢٨هـ/ ١٣-١١-٢٠٠٧م.

حُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا تَبْدَأُ بِالْقِيَامِ عَلَى شَأْنِهِمَا؛ فَإِنَّ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَدَاؤُهَا -وَعَلَى أَبْنَاءِ الْمَيِّتِ مِنْ بَابِ أَوْلَى-: تَغْسِيلُ المَيِّتِ، وَحَمْلُ جِنَازَتِهِ واتِّبَاعُهَا، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ، وَدَفْنُهُ.

فَأَوَّلًا: غَسْلُ المَيِّتِ؛ فَإِذَا مَاتَ الْمُسْلِمُ وَجَبَ عَلَىٰ طَائِفَةٍ مِنَ النَّاسِ أَنْ يُبَادِرُوا إِلَىٰ غَسْلِهِ، وَوُجُوبُ الْغَسْلِ لِأَمْرِهِ ﷺ بِهِ فِي غَيْرِ مَا حَدِيثٍ.

هَذَا الْوُجُوبُ -وُجُوبُ غَسْلِ الْمَيِّتِ- عَلَىٰ سَبِيلِ الْكِفَايَةِ؛ يَعْنِي هَذَا وَاجِبٌ كِفَائِيٌّ، فَإِذَا قَامَ بِهِ مَنْ حَضَرَ سَقَطَ فَرْضُ طَلَبِهِ عَنْ غَيْرِهِمْ، وَلَكِنْ إِذَا مَا تَرَكُوا ذَلِكَ جَمِيعًا أَثِمُوا -يَعْنِي مَنْ كَانَ حَاضِرًا-.

فَيَجِبُ تَغْسِيلُ مَنْ مَاتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِأَمْرِهِ ﷺ بِهِ فِي غَيْرِ مَا حَدِيثٍ، وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ ﷺ فِي الْمُحْرِمِ الَّذِي وَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ لَمَّا وَقَعَ وَكَانَ عَلَيْهَا؛ فَوَقَعَ عَلَىٰ رَأْسِهِ فَانْدَقَّتْ عُنُقُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ**»، وَكَانَ مُحْرِمًا.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ فِي ابْنَتِهِ زَيْنَبَ: «**اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ**».

وَأَيْضًا.. غُسِّلَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ الطَّاهِرُ الْمُطَهَّرُ، فَكَيْفَ بِمَنْ سِوَاهُ؟!!

فَتَغْسِيلُ الْمَيِّتِ فَرْضُ كِفَايَةٍ عَلَىٰ مَنْ عَلِمَ بِحَالِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ» - الْمُحَاضَرَةُ السَّادِسَةُ، الثُّلَاثَاءُ ٢٤ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٢٨هـ/ ٤-١٢-٢٠٠٧م.

ثَانِيًا: حَمْلُ جِنَازَةِ الْمَيِّتِ الْمُسْلِمِ وَاتِّبَاعُهَا؛ فَيَجِبُ حَمْلُ الْجِنَازَةِ وَاتِّبَاعُهَا، وَذَلِكَ مِنْ حَقِّ الْمَيِّتِ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ** -وَفِي رِوَايَةٍ: **يَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَىٰ أَخِيهِ خَمْسٌ**-: **رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَالسِّيَاقُ لَهُ.

فَيَجِبُ حَمْلُ الجِنَازَةِ واتِّبَاعُهَا، وَذَلِكَ مِنْ حَقِّ الْمَيِّتِ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ.

ثَالِثًا: مِنْ حُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ إِذَا مَاتَا أَوْ مَاتَ أَحَدُهُمَا: صَلَاةُ الْجِنَازَةِ؛ وَالصَّلَاةُ عَلَىٰ الْمَيِّتِ الْمُسْلِمِ فَرْضُ كِفَايَةٍ لِأَمْرِهِ ﷺ بِهَا فِي أَحَادِيثَ؛ مِنْهَا: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ: «**هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟**».

فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّىٰ عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ: «**صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ**».

فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ: «**أَنَا أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

فَفِيهِ قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ: «**صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ**»، وَأَيْضًا فِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُحْمَلُ إِلَيْهِ ﷺ الرَّجُلُ الْمَيِّتُ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ.

فَالصَّلَاةُ عَلَىٰ الْمَيِّتِ الْمُسْلِمِ فَرْضُ كِفَايَةٍ لِأَمْرِهِ بِهَا ﷺ؛ كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.(*).

رَابِعًا: مِنْ حُقُوقِ الْمَيِّتِ: دَفْنُهُ؛ قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيَجِبُ دَفْنُ الْمَيِّتِ، وَلَوْ كَانَ كَافِرًا».

وَلَا خِلَافَ فِي وُجُوبِ ذَلِكَ، وَهُوَ ثَابِتٌ فِي الشَّرِيعَةِ ثُبُوتًا ضَرُورِيًّا.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ» - الْمُحَاضَرَةُ التَّاسِعَةُ، الثُّلَاثَاءُ ١٤ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٢٩هـ/ ٢٢-١-٢٠٠٨م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ» - الْمُحَاضَرَةُ ١٥، الثُّلَاثَاءُ ١٩ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢٩هـ/ ٢٦-٢-٢٠٠٨م.

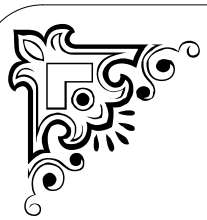

أَعْمَالُكَ الصَّالِحَةُ فِي مِيزَانِ أَبَوَيْكَ

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ مِمَّا يَنْتَفِعُ الْمَيِّتُ مِنْ عَمَلِ غَيْرِهِ: مَا يَفْعَلُهُ الْوَلَدُ الصَّالِحُ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ فَإِنَّ لِوَالِدَيْهِ مِثْلُ أَجْرِهِ، دُونَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ، لِأَنَّ الْوَلَدَ مِنْ سَعْيِهِمَا وَكَسْبِهِمَا، وَاللهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿ **وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ** ﴾ [النجم: ٣٩]، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ**»(١).

❀❀❀

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ١٠٨)، والنسائي (٢/ ٢١١)، والترمذي (٢/ ٢٨٧) وحسنه، والدارمي (٢/ ٢٤٧)، وابن ماجه (٢/ ٢-٤٣٠)، والحاكم (٢/ ٤٦)، والطيالسي (١٥٨٠)، وأحمد (٦/ ٤١، ١٢٦، ١٦٢، ١٧٣، ١٩٣، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٢٠).

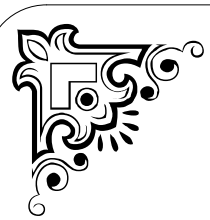
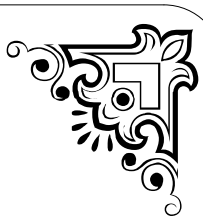

مِنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: الدُّعَاءُ لَهُمَا

وَمِمَّا يَنْتَفِعُ الْمَيِّتُ مِنْ عَمَلِ غَيْرِهِ: دُعَاءُ الْمُسْلِمِ لَهُ، إِذَا تَوَفَّرَتْ فِيهِ شُرُوطُ الْقَبُولِ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

وَقَالَ ﷺ: «**دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ؛ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مَوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ**»(١).

وَصَلَاةُ الْجِنَازَةِ جُلُّهَا شَاهِدٌ لِذَلِكَ؛ لِأَنَّ غَالِبَهَا دُعَاءٌ لِلْمَيِّتِ وَاسْتِغْفَارٌ لَهُ.(*).

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى عِظَمِ فَضْلِ دُعَاءِ الْوَلَدِ لِوَالِدَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه **قَالَ:** «تُرْفَعُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ مَوْتِهِ دَرَجَتُهُ؛ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَيُّ شَيْءٍ هَذِهِ؟

---

(١) أخرجه مسلم (٨/ ٨٦، ٨٧).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ» - الْمُحَاضَرَةُ ٢٠، الثُّلَاثَاءُ ٢٤ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٢٩هـ/ ١-٤-٢٠٠٨م.

فَيُقَالُ: وَلَدُكَ اسْتَغْفَرَ لَكَ»(١). هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ.

«**إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ**»؛ عَلَىٰ اخْتِلَافِ وُجُوهِ الْبِرِّ الَّتِي تُنْفَقُ فِيهَا الصَّدَقَاتُ، كَالْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْأَوْقَافِ عَلَىٰ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَكُلِّ مَا يَنْفَعُ النَّاسَ مِنَ الْمَالِ وَالْمَتَاعِ.

«**أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ**»؛ أَيْ: خَلَّفَ الْمَيِّتُ عِلْمًا يَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ بَعْدَ مَمَاتِهِ، فَأَجْرُهُ جَارٍ عَلَيْهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لِأَنَّهُ يُنْتَفَعُ بِهِ فِي أَمْرِ الدِّينِ.

وَلَيْسَ هَذَا قَاصِرًا عَلَىٰ الْمُؤَلَّفَاتِ، وَلَكِنْ مَنْ تَعَلَّمَ وَعَلَّمَ النَّاسَ فِي حَلْقَاتِ الْعِلْمِ، وَبَذَلَ النَّصَائِحَ وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِرْشَادَ النَّاسِ؛ فَعَمِلَ بِهِ النَّاسُ مِنْ بَعْدِهِ، وَبَلَّغُوهُ غَيْرَهُمْ، وَهَكَذَا الْعِلْمُ يُنْقَلُ، الثِّقَةُ عَنِ الثِّقَةِ، يَتَنَاقَلُهُ النَّاسُ؛ فَيَكُونُ الْأَجْرُ لِلْمُعَلِّمِ الْأَوَّلِ بِالدَّرَجَةِ الْأُولَىٰ بَعْدَ مَمَاتِهِ، وَفِي أَيَّامِ حَيَاتِهِ.

ثُمَّ كُلُّ مَنْ بَذَلَ جُهْدَهُ فِي التَّعَلُّمِ وَنَشْرِ الْعِلْمِ نَالَ أَجْرَ الْعِلْمِ النَّافِعِ الَّذِي يُخَلِّفُهُ الْإِنْسَانُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ اللَّالَكَائِيُّ فِي «شَرْحِ أُصُولِ الِاعْتِقَادِ» (٢١٧١)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (٦/ ٢٥٥)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِهِ، مَوْقُوفًا.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠٦١٠)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٢٠٨١) (٢٩٧٤٠)، وَابْنُ مَاجَهْ (٣٦٦٠)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِهِ، مَرْفُوعًا.

وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (١٥٩٨).

فَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ لَا يَتَبَادَرْ إِلَىٰ الذِّهْنِ أَنَّ الْعِلْمَ النَّافِعَ هُوَ مَا كَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْمُؤَلَّفَاتِ فَقَطْ، بَلْ هِيَ بِالدَّرَجَةِ الْأُولَىٰ؛ لِأَنَّهَا تُحْفَظُ وَتَنْتَشِرُ فِي الْآفَاقِ، وَلَكِنْ يَلْحَقُ بِذَلِكَ التَّعْلِيمُ، تَعْلِيمُ النَّاسِ وَنُصْحُهُمْ وَإِرْشَادُهُمْ، وَيَنْقُلُهُ اللَّاحِقُ عَنِ السَّابِقِ، وَيَتَوَارَثُونَهُ مَنْقُولًا عَنِ الْأَوَّلِ، فَهُوَ عِلْمٌ نَافِعٌ أَيْضًا، يُؤْجَرُ عَلَيْهِ مَنْ بَذَلَهُ أَوَّلًا، وَيُؤْجَرُ عَلَيْهِ مَنْ نَقَلَهُ وَمَنْ عَمِلَ بِهِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: بَيَانُ فَضْلِ اسْتِغْفَارِ الْوَلَدِ لِوَالِدَيْهِ، وَالْحَثُّ عَلَىٰ الدُّعَاءِ لِلْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا، وَبَيَانُ أَنَّ الِاسْتِغْفَارَ لَهُمَا سَبَبٌ لِرَفْعِ دَرَجَاتِهِمَا، وَأَنَّ دُعَاءَ الْوَلَدِ الصَّالِحِ لِوَالِدَيْهِ مُسْتَجَابٌ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه **لَيْلَةً، فَقَالَ**: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَبِي هُرَيْرَةَ، وَلِأُمِّي، وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُمَا». قَالَ لِي مُحَمَّدٌ: فَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُ لَهُمَا حَتَّىٰ نَدْخُلَ فِي دَعْوَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَهُوَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»(٢). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ».

---

(١) تَفَرَّدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ».

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٣١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٨٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٧٦)، وَالنَّسَائِيُّ (٣٦٥١)، مِنْ طَرِيقِ: الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بِهِ.

«**انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ**»؛ أَيْ: فَائِدَةُ عَمَلِهِ وَتَجْدِيدُ ثَوَابِهِ.

«**صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ**»: دَائِمَةٍ مُتَّصِلَةٍ.

«**صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ**»؛ أَيْ: تَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ يَجْرِي عَلَيْهِ ثَوَابُهَا بَعْدَ مَوْتِهِ، إِمَّا بِالْإِحْسَانِ إِلَىٰ الْفُقَرَاءِ كَالْأَوْقَافِ، وَإِمَّا بِبِنَاءِ مَشَارِيعَ لِإِقَامَةِ الدِّينِ وَالْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ؛ كَبِنَاءِ مَدْرَسَةٍ، وَبِنَاءِ رِبَاطٍ، وَالنَّفَقَةِ عَلَيْهِ، وَبِنَاءِ مَسْجِدٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الصَّدَقَاتِ، أَوْ حَفْرِ بِئْرٍ وَمَدِّ الْمَاءِ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ.

كُلُّ هَذِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ الْجَارِيَةِ الَّتِي يَجْرِي ثَوَابُهَا بَعْدَ مَوْتِ مَنْ جُعِلَتْ لَهُ ثَوَابًا، سَوَاءٌ مِنْ مَالِهِ؛ أَيْ: مِنْ تَرِكَتِهِ الَّتِي خَلَّفَهَا، أَوْ مِنْ كَسْبِ أَبْنَائِهِ ذُكُورًا أَوْ إِنَاثًا، أَوْ كَسْبِ قَرِيبٍ مِنْ أَقَارِبِهِ؛ فَالْمُهِمُّ أَنَّهَا عَلَىٰ نِيَّةِ أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً جَارِيَةً.

«**عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ**»: كَالتَّعْلِيمِ وَالتَّصْنِيفِ.

«**وَلَدٍ صَالِحٍ**»: قُيِّدَ بِالصَّالِحِ؛ لِأَنَّ الْأَجْرَ لَا يَحْصُلُ مِنْ غَيْرِهِ.

«**أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»، وَلَا يَدْعُو لِوَالِدِهِ إِلَّا الصَّالِحُ؛ عَرَفَ حَقَّهُ فِي حَالِ الْحَيَاةِ فَقَامَ بِهِ، وَعَرَفَ حَقَّهُ بَعْدَ الْمَمَاتِ فَبَذَلَ جُهْدَهُ فِي الْقِيَامِ بِحَقِّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ الْمَمَاتِ.

وَمِنْ حَقِّهِمَا الدُّعَاءُ لَهُمَا، وَالصَّدَقَةُ عَنْهُمَا، وَصِلَةُ قَرِيبِهِمَا، كُلُّ ذَلِكَ يَجْرِي ثَوَابُهُ لِأُولَئِكَ الْوَالِدِ أَوِ الْوَالِدَةِ أَوْ لَهُمَا مَعًا، وَيَجْعَلُ اللهُ فِي ذَلِكَ بَرَكَةً، وَيَجْعَلُ فِي الْوَلَدِ بَرَكَةً لَهُ فِي عِلْمِهِ، وَفِي عَمَلِهِ، وَفِي مَالِهِ، وَفِي وَلَدِهِ، وَيُهَيِّئُ لَهُ مَنْ يَبِرُّهُ فِي حَالِ حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ؛ لِأَنَّ الْجَزَاءَ عِنْدَ اللهِ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَكَمَا يَدِينُ الْمَرْءُ يُدَانُ.

فَالدُّعَاءُ وَالصَّدَقَةُ يَصِلُ ثَوَابُهُمَا إِلَىٰ الْمَيِّتِ.

إِذَا مَـاتَ ابْـنُ آدَمَ جَـاءَ يَجْـرِي عَلَيْـهِ الْأَجْـرُ عُـدَّ ثَـلَاثَ عَشْـرِ

عُلُـومٌ بَثَّهَـا وَدُعَـاءُ نَجْـلٍ وَغَـرْسُ النَّخْـلِ وَالثَّمَـرَاتُ تَجْـرِي

وِرَاثَـةُ مُصْـحَفٍ وَرِبَـاطُ ثَغْـرٍ وَحَفْـرُ الْبِئْـرِ أَوْ إِجْـرَاءُ نَهْـرِ

وَبَيْـتٌ لِلْغَرِيـبِ بَنَـاهُ يَـأْوِي إِلَيْـهِ أَوْ بِنَـاءُ مَحَـلِّ ذِكْـرِ

وَتَعْلِـيمٌ لِقُـرآنٍ كَـرِيمٍ شَـهِيدٌ لِلْقِتَـالِ لِأَجْـلِ بِـرِّ

كَـذَا مَـنْ سَـنَّ صَـالِحَةً لِيَقْضِـي فَخُـذْهَا مِـنْ أَحَادِيـثٍ بِشِـعْرِي(*)

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرِّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا) (ص٣١٣- ٣٢٢) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

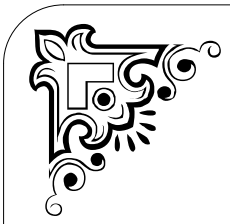
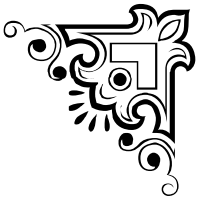

مِنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: قَضَاءُ صَوْمِ النَّذْرِ عَنْهُمَا

وَمِمَّا يَنْتَفِعُ الْمَيِّتُ مِنْ عَمَلِ غَيْرِهِ: قَضَاءُ وَلِيِّ الْمَيِّتِ صَوْمَ النَّذْرِ عَنْهُ؛ فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ**»(١).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَتِ الْبَحْرَ فَنَذَرَتْ إِنِ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْجَاهَا أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، فَأَنْجَاهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَمْ تَصُمْ حَتَّىٰ مَاتَتْ، فَجَاءَتْ قَرَابَةٌ لَهَا -إِمَّا أُخْتُهَا، أَوِ ابْنَتُهَا- إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ.

فَقَالَ: «**أَرَأَيْتَكِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ كُنْتِ تَقْضِينَهُ؟**».

قَالَتْ: نَعَمْ.

قَالَ: فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَىٰ، فَاقْضِ عَنْ أُمِّكِ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٤/ ١٥٦)، ومسلم (٣/ ١٥٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ٨١)، والنسائي (٢/ ١٤٣)، والطحاوي (٣/ ١٤٠)، والبيهقي (٤/ ٢٥٥، ٢٥٦، ١٠/ ٨٥)، والطيالسي (٢٦٣٠)، وأحمد (١٨٦١، ١٩٧٠، ٣١٣٧، ٣٢٢٤، ٣٤٢٠)، وإسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -أَيْضًا-: «أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رضي الله عنه اسْتَفْتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ؟

فَقَالَ: «**اقْضِهِ عَنْهَا**»(١).

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ صَرِيحَةُ الدَّلَالَةِ فِي مَشْرُوعِيَّةِ صِيَامِ الْوَلِيِّ عَنِ الْمَيِّتِ صَوْمَ النَّذْرِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «**مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ**».

فَقَدْ قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمَسَائِلِ»: «سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ قَالَ: لَا يُصَامُ عَنِ الْمَيِّتِ إِلَّا فِي النَّذْرِ».

وَحَمَلَ أَتْبَاعُهُ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ عَلَىٰ صَوْمِ النَّذْرِ، بِدَلِيلِ مَا رَوَىٰ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «إِذَا مَرِضَ الرَّجُلُ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ يَصُمْ، أُطْعِمَ عَنْهُ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ قَضَىٰ عَنْهُ وَلِيُّهُ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ حَبْرُ الْأُمَّةِ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما وَتَابَعَهُ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هُوَ الَّذِي تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَيَنْشَرِحُ لَهُ الصَّدْرُ، وَهُوَ أَعْدَلُ الْأَقْوَالِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَأَوْسَطُهَا، وَفِيهِ إِعْمَالٌ لِجَمِيعِ الْأَحَادِيثِ دُونَ رَدٍّ لِأَيٍّ وَاحِدٍ مِنْهَا.

وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ الْمُحَقِّقُ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمه الله؛ فَقَالَ فِي «إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِينَ»: «فَطَائِفَةٌ حَمَلَتْ هَذَا عَلَىٰ عُمُومِهِ وَإِطْلَاقِهِ، وَقَالَتْ: يُصَامُ عَنْهُ النَّذْرُ وَالْفَرْضُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٥/ ٤٤٠، ٤٩٤)، ومسلم (٦/ ٧٦).

وَأَبَتْ طَائِفَةٌ ذَلِكَ وَقَالَتْ: لَا يُصَامُ عَنْهُ نَذْرٌ وَلَا فَرْضٌ.

وَفَصَّلَتْ طَائِفَةٌ فَقَالَتْ: يُصَامُ عَنْهُ النَّذْرُ دُونَ الْفَرْضِ الْأَصْلِيِّ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَصْحَابِهِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ فَرْضَ الصِّيَامِ جَارٍ مَجْرَىٰ الصَّلَاةِ، فَكَمَا لَا يُصَلِّي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ، وَلَا يُسْلِمُ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ؛ فَكَذَلِكَ الصِّيَامُ.

وَأَمَّا النَّذْرُ فَهُوَ الْتِزَامٌ فِي الذِّمَّةِ بِمَنْزِلَةِ الدَّيْنِ، فَيُقْبَلُ قَضَاءُ الْوَلِيِّ لَهُ كَمَا يَقْضِي دَيْنَهُ، وَهَذَا مَحْضُ الْفِقْهِ».

إِذَنِ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ أَنَّهُ لَا يُصَامُ عَنِ الْمَيِّتِ إِلَّا فِي النَّذْرِ.. هُوَ الْقَوِيُّ الْمُتَّجِهُ الَّذِي يُعْمَلُ بِهِ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يُصَامُ عَنِ الْمَيِّتِ شَيْءٌ مِنْ رَمَضَانَ، وَإِنَّمَا يُصَامُ عَنِ الْمَيِّتِ مَا لَمْ يَصُمْ مِمَّا نَذَرَهُ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْمَرْأَةِ الَّتِي رَكِبَتِ الْبَحْرَ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ» - الْمُحَاضَرَة ٢٠، الثُّلَاثَاءُ ٢٤ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٢٩هـ/ ١-٤-٢٠٠٨م.

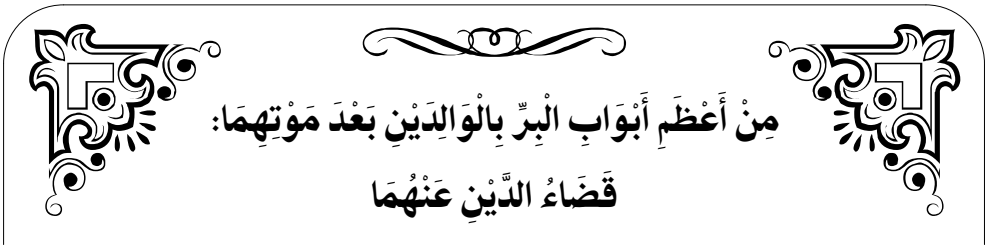

مِنْ أَعْظَمِ أَبْوَابِ الْبِرِّ بِالْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: قَضَاءُ الدَّيْنِ عَنْهُمَا

عَلَى الْأَبْنَاءِ الْمُسَارَعَةُ إِلَى قَضَاءِ دُيُونِ آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ؛ فَالْمَدِينُ الَّذِي يَمُوتُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَحْبُوسٌ فِي قَبْرِهِ إِلَىٰ حِينِ الْوَفَاءِ بِدَيْنِهِ!!

مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَلَا يُرَاحُ رِيحَهَا حَتَّىٰ يُقْضَىٰ عَنْهُ دَيْنُهُ، وَإِلَّا فَلَا.

فَإِذَا مَاتَ إِنْسَانٌ وَكَانَ عَلَيْهِ وَلَوْ دِرْهَمٌ دَيْنًا؛ فَهُوَ مَحْبُوسٌ عَنِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ يُقْضَىٰ عَنْهُ دَيْنُهُ.

فَعَنْ سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ رضي الله عنه: أَنَّ أَخَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلَاثَمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَتَرَكَ عِيَالًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِقَهَا عَلَىٰ عِيَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ أَخَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ، فَاذْهَبْ فَاقْضِ عَنْهُ**».

قَالَ: فَذَهَبْتُ فَقَضَيْتُ عَنْهُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! قَدْ قَضَيْتُ عَنْهُ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا امْرَأَةٌ تَدَّعِي دِينَارَيْنِ، وَلَيْسَتْ لَهَا بَيِّنَةٌ.

قَضَيْتُ جَمِيعَ الدُّيُونِ إِلَّا دِينَارَيْنِ، جَاءَتِ امْرَأَةٌ فَادَّعَتْ أَنَّ لَهَا عَلَىٰ أَخِي هَذَيْنِ الدِّينَارَيْنِ وَلَيْسَ لَهَا بَيِّنَةٌ؛ لَمَّا طَالَبْتُهَا بِالْبَيِّنَةِ.. أَعِنْدَكِ صَكٌّ؟!!

قَالَتْ: لَا.

أَعِنْدَكِ شُهُودٌ؟!!

قَالَتْ: لَا.

فَلَيْسَ عِنْدَهَا بَيِّنَةٌ، مَا هُوَ إِلَّا مَحْضُ الْقَوْلِ، وَمَحْضُ الِادِّعَاءِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَعْطِهَا؛ فَإِنَّهَا صَادِقَةٌ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**فَإِنَّهَا مُحِقَّةٌ**»(١).

فَأَمَرَهُ الرَّسُولُ ﷺ أَنْ يُؤَدِّيَ لِلْمَرْأَةِ مَا عَلَىٰ أَخِيهِ مِنَ الدَّيْنِ.

انْظُرْ لِقَوْلِ نَبِيِّكَ ﷺ: «**إِنَّ أَخَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ**».

إِلَّا الدَّيْنَ!!

---

(١) أخرجه ابن ماجه في «**السنن**»: ٢/ ٨١٣، رقم (٢٤٣٣)، من حديث: سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ: أَنَّ أَخَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلَاثَمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَتَرَكَ عِيَالًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِقَهَا عَلَىٰ عِيَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ أَخَاكَ مُحْتَبَسٌ بِدَيْنِهِ، فَاقْضِ عَنْهُ**»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ أَدَّيْتُ عَنْهُ إِلَّا دِينَارَيْنِ، ادَّعَتْهُمَا امْرَأَةٌ وَلَيْسَ لَهَا بَيِّنَةٌ، قَالَ: «**فَأَعْطِهَا؛ فَإِنَّهَا مُحِقَّةٌ**».

وفي رواية لأحمد في «**المسند**»: ٤/ ١٣٦ و٥/ ٧، بلفظ: «**إِنَّ أَخَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ، فَاذْهَبْ، فَاقْضِ عَنْهُ**»، قَالَ: فَذَهَبْتُ، فَقَضَيْتُ عَنْهُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ قَضَيْتُ عَنْهُ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا امْرَأَةٌ تَدَّعِي دِينَارَيْنِ، وَلَيْسَتْ لَهَا بَيِّنَةٌ، قَالَ: «**أَعْطِهَا؛ فَإِنَّهَا صَادِقَةٌ**».

والحديث صحح إسناده الألباني في «**إرواء الغليل**»: ٦/ ١٠٩، رقم (١٦٦٧)، وفي «**أحكام الجنائز**»: ص٢٥-٢٦.

الْتَفِتْ لِهَذَا جَيِّدًا.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ أَخَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ**».

فَهُوَ يُحْبَسُ فِي قَبْرِهِ بِدَيْنِهِ حَتَّىٰ يُقْضَىٰ عَنْهُ.

أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ الصَّحَابِيَّ أَنَّ أَخَاهُ مَحْبُوسٌ بِسَبَبِ دَيْنِهِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُفَسَّرَ هَذَا الْحَبْسُ بِالْحَدِيثِ الْآخَرِ.

فَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّهُ مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ عَنِ الْجَنَّةِ**»؛ يَعْنِي: مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ، «**إِنَّهُ مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ عَنِ الْجَنَّةِ**».

فَالَّذِي يَمُوتُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ يُؤْسَرُ وَيُحْبَسُ بِدَيْنِهِ عَنِ الْجَنَّةِ؛ لَا يَدْخُلُهَا حَتَّىٰ يُؤَدَّىٰ عَنْهُ دَيْنُهُ.

فِي حَدِيثِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه **قَالَ**: «صَلَّىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ جِنَازَةٍ -وَفِي رِوَايَةٍ: صَلَّىٰ الصُّبْحَ- فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «**أَهَاهُنَا مِنْ آلِ فُلَانٍ أَحَدٌ؟!!**»

فَسَكَتَ الْقَوْمُ، وَكَانَ إِذَا ابْتَدَأَهُمْ بِشَيْءٍ سَكَتُوا رضي الله عنهم؛ أَدَبًا مَعَ الرَّسُولِ ﷺ.

فَقَالَ ذَلِكَ مِرَارًا -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- لَا يُجِيبُهُ أَحَدٌ: «**أَهَاهُنَا مِنْ آلِ فُلَانٍ أَحَدٌ؟!!**».

لَا يُجِيبُهُ أَحَدٌ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُهَا ﷺ.

وَبَعْدَ الثَّالِثَةِ قَالَ رَجُلٌ: هُوَ ذَا يَا رَسُولَ اللهِ -يَعْنِي هَا أَنَا ذَا- فَقَامَ رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنْ مُؤَخَّرِ النَّاسِ -يَعْنِي: قَامَ عَجِلًا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَجُرُّ إِزَارَهُ وَيُسَوِّيهِ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ قَاصِدًا.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا مَنَعَكَ فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ أَنْ تَكُونَ أَجَبْتَنِي؟!!**».

يَعْنِي: لِمَ لَمْ تُجِبْنِي فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَأَجَبْتَ بَعْدَ الثَّالِثَةِ؟!!

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مُطَمْئِنًا: «**أَمَا إِنِّي لَمْ أُنَوِّهَ بِاسْمِكَ إِلَّا لِخَيْرٍ**»؛ يَعْنِي: مَا أَرَدْتُ أَنْ أَسُوءَكَ بِاسْتِدْعَائِكَ، وَإِنَّمَا أَرَدْتُ لَكَ الْخَيْرَ وَلِأَهْلِكَ وَذَوِيكَ.

«**إِنَّ فُلَانًا** -لِرَجُلٍ مِنْهُمْ- **مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ عَنِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَافْدُوهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَأَسْلِمُوهُ إِلَىٰ عَذَابِ اللهِ**»(١).

اللَّهُمَّ اقْضِ عَنَّا دُيُونَنَا يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

يَقُولُ: «**إِنَّ فُلَانًا...**»؛ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ آلِ فُلَانٍ، مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ مِنْهُمُ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ يَجُرُّ إِزَارَهُ.

قَالَ: «**فُلَانٌ مِنْكُمْ مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ عَنِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَافْدُوهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَأَسْلِمُوهُ إِلَىٰ عَذَابِ اللهِ**».

فَلَوْ رَأَيْتَ أَهْلَهُ، وَمَنْ يَتَحَرَّوْنَ أَمْرَهُ!! قَامُوا فَقَضَوْا عَنْهُ، حَتَّىٰ مَا أَحَدٌ يَطْلُبُهُ بِشَيْءٍ -رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا-، فَأَخَذَ أَهْلُهُ وَعَشِيرَتُهُ يَتَسَابَقُونَ فِي قَضَاءِ دَيْنِهِ

---

(١) «**أحكام الجنائز**» للألباني: ص٢٦، وأخرجه أبو داود في «**السنن**»: ٣/ ٢٤٦، رقم (٣٣٤١)، والنسائي في «**المجتبىٰ**»: ٧/ ٣١٥، والطيالسي في «**المسند**»: ٢/ ٢١٣، وأحمد في «**المسند**»: ٥/ ١١ و١٣ و٢٠، والحاكم في «**المستدرك**»: ٢/ ٢٥-٢٦، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: ٦/ ٤٩ و٧٦.
والحديث صححه الألباني في «**أحكام الجنائز**»: ص٢٦، وفي «**صحيح الترغيب والترهيب**»: ٢/ ٣٥٣-٣٥٤، رقم (١٨١٠).

حَتَّىٰ مَا يُطَالِبُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ.

النَّبِيُّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْجِنَازَةَ يَوْمًا، ثُمَّ تَأَخَّرَ ﷺ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ عَلَىٰ صَاحِبِ الْجِنَازَةِ دَيْنًا، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**صَلُّوا عَلَىٰ أَخِيكُمْ**».

فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَصْحَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا أَقْضِي مَا عَلَيْهِ.

قَالَ: «**أَنْتَ تَقْضِي مَا عَلَيْهِ؟**».

قَالَ: أَنَا أَقْضِي مَا عَلَيْهِ.

فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّىٰ عَلَىٰ الرَّجُلِ.

فَلَمَّا كَانَ فِي غَدٍ -أَوْ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَسِيرٍ- قَالَ: «**مَا فَعَلَتِ الدِّينَارَانِ؟**».

كَانَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ دِينَارَانِ أَوْ ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْقَاهُ، يَقُولُ: «**مَا فَعَلَ الدَّيْنُ؟**».

يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ -يَعْنِي: لَمْ يَمْضِ كَثِيرٌ-.

فَمَا زَالَ يَلْقَاهُ، فَيَقُولُ لَهُ: «**مَا فَعَلَ الدَّيْنُ؟**»، حَتَّىٰ قَالَ: قَدْ قَضَيْتُهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللهِ.

قَالَ: «**الْآنَ حِينَ بَرُدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَتُهُ**»(١).

---

(١) «**أحكام الجنائز**»: ص٢٧، وأخرجه الطيالسي في «**المسند**»: ٣/ ٢٥٣، وأحمد في «**المسند**»: ٣/ ٣٣٠، والدارقطني في «**السنن**»: ٤/ ٥٤-٥٥، رقم (٣٠٨٤)، =

يَعْنِي: كَأَنَّمَا يُصَابُ بِمَسِّ النَّارِ وَبِحَرِّهَا، فَلَمَّا قَضَيْتَ عَنْهُ بَرُدَ عَلَيْهِ جِلْدُهُ بَعْدَ أَنْ قُضِيَ عَنْهُ دَيْنُهُ.

فَاللهَ اللهَ فِي الدَّيْنِ عِبَادَ اللهِ![*].

فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي الْمُبَادَرَةِ لِقَضَاءِ الدَّيْنِ عَنِ الْمُتَوَفَّىٰ بَعْدَ الْوَفَاةِ مُبَاشَرَةً مِنْ مَالِهِ إِنْ أَمْكَنَ، وَلَوْ ذَهَبَ بِجَمِيعِ مَالِهِ.

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا الْمُبَادَرَةُ لِقَضَاءِ الدُّيُونِ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ الْوَفَاةُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَضْمَنُ الْإِنْسَانُ مَنْ يَكُونُ هُنَالِكَ.

وَكَثِيرٌ مِنَ الْوَرَثَةِ لَا يُرَاقِبُونَ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي مَيِّتِهِمْ وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَىٰ قَضَاءِ الدُّيُونِ، وَقَدْ يُمَاطِلُونَ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ يَأْكُلُونَ الْحُقُوقَ بَعْدَ الْوَفَاةِ.

وَذَلِكَ كُلُّهُ إِنَّمَا يَضُرُّ الْمَيِّتَ نَفْسَهُ كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ، فَلْنُبَادِرْ بِقَضَاءِ الدُّيُونِ، وَإِذَا حَضَرْنَا أَمْوَاتَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّنَا نُرْشِدُ مَنْ هُنَالِكَ بِوُجُوبِ الْإِسْرَاعِ وَالْمُبَادَرَةِ لِقَضَاءِ الدُّيُونِ عَنِ الْمَيِّتِ، وَنُخْبِرُهُمْ وَنُرَهِّبُهُمْ أَنَّ مَيِّتَهُمْ مَأْسُورٌ عَنِ الْجَنَّةِ بِدَيْنِهِ، لَا يُفَكُّ أَسْرُهُ إِلَّا بِقَضَاءِ الدَّيْنِ عَنْهُ.

=

والحاكم في «**المستدرك**»: ٢/ ٥٨، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: ٦/ ٧٤-٧٥، من حديث: جَابِرٍ رضي الله عنه.

والحديث حسن إسناده الألباني في «**أحكام الجنائز**»: ص٢٧، وفي «**صحيح الجامع**»: ١/ ٥٣٤، رقم (٢٧٥٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مَقْطَعٍ بِعُنْوَانِ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يُقْضَىٰ عَنْهُ دَيْنُهُ».

نَسْأَلُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَقْضِيَ عَنَّا أَجْمَعِينَ.(*).

عَبْدَ اللهِ! إِنْ كُنْتَ بَارًّا بِأَبِيكَ وَأُمِّكَ؛ فَمَنْ مَاتَ مِنْهُمَا وَتُرِيدُ أَنْ تَبِرَّهُ فَاعْمَلْ صَالِحًا، اعْمَلْ صَالِحًا أَنْتَ، فَهَذَا مِنَ الْبِرِّ بِالْأَبَوَيْنِ؛ أَنْ تَعْمَلَ صَالِحًا فَقَطْ.

مُهِمٌّ جِدًّا، وَيَجِبُ الِالْتِفَاتُ إِلَيْهِ، وَيَجِبُ إِذَاعَتُهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، ضَرُورَةُ تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ عَلَىٰ الدِّينِ الْحَقِّ.. عَلَىٰ السُّنَّةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ؛ يَعْنِي: مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ مِنَ الدِّينِ، مِنَ الْفَرْضِ وَالْمَنْدُوبِ الَّذِي نَقُولُهُ نَحْنُ، يُرَبَّىٰ عَلَيْهِ الْأَبْنَاءُ؛ فَإِنَّهُ مَا عَمِلَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَمَلًا صَالِحًا يُثَابُ عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ لِأَبَوَيْهِ - مِنْ أَبٍ وَأُمٍّ- مِثْلُ مَا أَخَذَ مِنْ أَجْرٍ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ، لِمَاذَا؟!! لِأَنَّ الْوَلَدَ مِنْ سَعْيِهِمَا وَكَسْبِهِمَا.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ» - الْمُحَاضَرَة ١١، الثُّلَاثَاءُ ٥ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢٩هـ/ ١٢-٢-٢٠٠٨م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ» - الْمُحَاضَرَةُ ٢٠، الثُّلَاثَاءُ ٢٤ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٢٩هـ/ ١-٤-٢٠٠٨م.

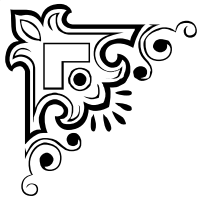

مِنْ أَعْظَمِ أَبْوَابِ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا

فَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ الْبِرِّ بِالْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَلَمْ تُوصِ، أَفَيَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟

قَالَ: «**نَعَمْ**»(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ».

دَلَّ هَذَا عَلَىٰ حِرْصِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَىٰ الْعَمَلِ بِالنَّصِّ، وَالتَّقَيُّدِ بِمِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ شَيْئًا حَتَّىٰ يَسْأَلَ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَأْخُذُ بِمَا أُذِنَ لَهُ بِهِ، فَلَمْ يَتَصَدَّقْ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَ.

وَأَيْضًا.. عَلَىٰ جَوَازِ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيِّتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَنْفَعُهُ بِوُصُولِ ثَوَابِ الصَّدَقَةِ إِلَيْهِ.(*).

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٥٦) (٢٧٦٢) (٢٧٧٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٨٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٦٦٩)، وَالنَّسَائِيُّ (٣٦٥٥)، مِنْ طَرِيقِ: عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابٌ: بِرِّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا) (ص٣٢٣-٣٢٤) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

فَالْوَالِدُ يَنْتَفِعُ بِعَمَلِ وَلَدِهِ الصَّالِحِ؛ كَالصَّدَقَةِ، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: «أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ -أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ- تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ بِشَيْءٍ عَنْهَا؟

قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطَ الْمِخْرَافِ(١) صَدَقَةٌ عَلَيْهَا»(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكَفِّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟

قَالَ: «**نَعَمْ**»(٣). (*).

❀❀❀

(١) أي: المثمر؛ سمي بذلك لما يخرف منه، أي يجنىٰ من الثمرة.

(٢) أخرجه البخاري (٥/ ٢٩٧، ٣٠١، ٣٠٧).

(٣) أخرجه مسلم (٥/ ٧٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ» - الْمُحَاضَرَةُ ٢٠، الثُّلَاثَاءُ ٢٤ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٢٩هـ/ ١-٤-٢٠٠٨م.

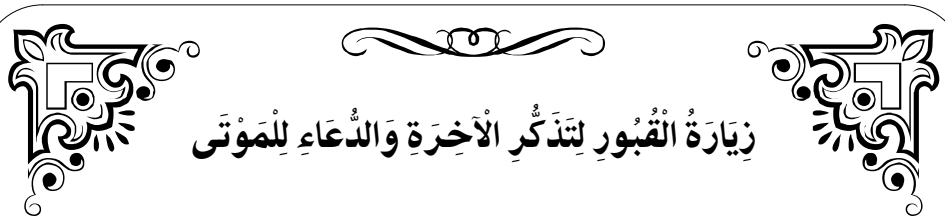

زِيَارَةُ الْقُبُورِ لِتَذَكُّرِ الْآخِرَةِ وَالدُّعَاءِ لِلْمَوْتَى

تُشْرَعُ زِيَارَةُ الْقُبُورِ لِلِاتِّعَاظِ بِهَا وَتَذَكُّرِ الْآخِرَةِ، شَرِيطَةَ أَلَّا يَقُولَ عِنْدَهَا مَا يُغْضِبُ الرَّبَّ ﷻ؛ كَدُعَاءِ الْمَقْبُورِ، وَالِاسْتِغَاثَةِ بِهِ مِنْ دُونِ اللهِ تَعَالَىٰ، أَوْ تَزْكِيَتِهِ وَالْقَطْعِ لَهُ بِالْجَنَّةِ؛ فَعَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْآخِرَةَ، وَلْتَزِدْكُمْ زِيَارَتُهَا خَيْرًا، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزُورَ فَلْيَزُرْ، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا**»(١).

وَالْهُجْرُ: الْكَلَامُ الْبَاطِلُ.

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ مَا يَفْعَلُهُ الْعَامَّةُ وَغَيْرُهُمْ عِنْدَ الزِّيَارَةِ مِنْ دُعَاءِ الْمَيِّتِ وَالِاسْتِغَاثَةِ بِهِ وَسُؤَالِ اللهِ بِحَقِّهِ، لَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْهُجْرِ وَالْقَوْلِ الْبَاطِلِ، فَعَلَىٰ الْعُلَمَاءِ أَنْ يُبَيِّنُوا لَهُمْ حُكْمَ اللهِ فِي ذَلِكَ، وَيُفَهِّمُوهُمُ الزِّيَارَةَ الْمَشْرُوعَةَ وَالْغَايَةَ مِنْهَا.

هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ فِيهِ مَشْرُوعِيَّةُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ مِنْ أَجْلِ الِاتِّعَاظِ، وَمِنْ أَجْلِ الدُّعَاءِ لِأَهْلِهَا بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ.

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ٦٥، ٦/ ٨٢)، وأبو داود (٢/ ٧٢، ١٣١)، ومن طريقه البيهقي (٤/ ٧٧)، والنسائي (١/ ٢٨٥، ٢٨٦، ٢/ ٣٢٩، ٣٣٠)، وأحمد (٥/ ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٦١).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً، وَلَا تَقُولُوا مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ**»(١).

وَعَلَّمَنَا النَّبِيُّ ﷺ مَا نَقُولُهُ عِنْدَ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؛ فَقَالَ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قُولِي: «**السَّلَامُ عَلَىٰ أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ**»(٢). (*).

❀❀❀

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٨، ٦٣، ٦٦)، والحاكم (١/ ٣٧٤-٣٧٥)، وعنه البيهقي (٤/ ٧٧)، ثم قال: «صحيح علىٰ شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

ورواه البزار أيضًا (٨٦١).

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٥٨): «وإسناد رجاله رجال الصحيح».

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ» - الْمُحَاضَرَةُ ٢١، الثُّلَاثَاءُ ٢ مِنْ رَبِيعٍ الثَّانِي ١٤٢٩هـ/ ٨-٤-٢٠٠٨م.

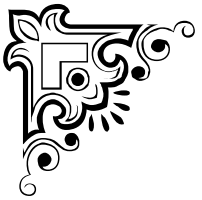

مِنَ الْبِرِّ بِالْأَبَوَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: بِرُّ مَنْ كَانَا يَصِلَانِهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ**»(١). هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي «الصَّحِيحِ».

«**إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ**»؛ أَيْ: أَفْضَلَهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ وَالِدِهِ.

والْبِرُّ: الْإِحْسَانُ؛ وَهِيَ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِلْخَيْرِ كُلِّهِ.

وَكَذَلِكَ تَدْخُلُ الْوَالِدَةُ.

«**وُدِّ أَبِيهِ**»: بِضَمِّ الْوَاوِ بِمَعْنَىٰ الْمَوَدَّةِ؛ أَيْ: أَصْحَابِ مَوَدَّتِهِ وَمَحَبَّتِهِ، فَالْوُدُّ بِمَعْنَىٰ الْمَوَدَّةِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: فَضْلُ الصِّلَةِ لِأَصْدِقَاءِ الْأَبِ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَتَلْتَحِقُ بِهِ صَدِيقَاتُ الْأُمِّ، وَأَصْحَابُ الْأَجْدَادِ، وَالْمَشَائِخِ، وَالزَّوْجِ، والزَّوْجَةِ، كَمَا هُوَ ثَابِتٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي صُوَيْحِبَاتِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ رُبَّمَا

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٥٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٤٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٠٣)، مِنْ طَرِيقِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بِهِ.

ذَبَحَ الشَّاةَ، فَأَهْدَىٰ عُظْمَهَا إِلَىٰ صُوَيْحِبَاتِ خَدِيجَةَ، يَقُولُ: «**اذْهَبُوا بِهَذِهِ إِلَىٰ فُلَانَةَ؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا عَلَىٰ عَهْدِ خَدِيجَةَ**»(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَكَانَ النَّبِيُّ يُوَاسِي صَدِيقَاتِ خَدِيجَةَ، وَصِلَتُهُ لَهُنَّ مَعْرُوفَةٌ ذَائِعَةٌ شَائِعَةٌ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ(٢).

وَهَذَا مِنْ وَفَائِهِ ﷺ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ -فَضْلًا عَمَّا فِيهَا مِنَ الْبِرِّ بِالْوَالِدِ أَوِ الْوَالِدَةِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا- فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَىٰ كَرَمِ الْعُنْصُرِ وَطِيبِ الْمَعْدِنِ؛ إِذْ فِيهَا مِنَ الدَّلَالَةِ مَا فِيهَا عَلَىٰ اسْتِحْكَامِ خَصْلَةِ الْوَفَاءِ فِي الْقَلْبِ وَالنَّفْسِ وَالضَّمِيرِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨١٦) (٣٨١٧) (٣٨١٨) (٥٢٢٩) (٦٠٠٤) (٧٤٨٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٣٤) (٢٤٣٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠١٧) (٣٨٧٥) (٣٨٧٦)، وَابْنُ مَاجَهْ (١٩٩٧)، مِنْ طَرِيقِ: هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ:
مَا غِرْتُ عَلَىٰ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَىٰ خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا، قَالَتْ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ، فَيَقُولُ: «**أَرْسِلُوا بِهَا إِلَىٰ أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ**». قُلْتُ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: «خَدِيجَةَ»!
فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا**».

(٢) كَمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٢١)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٣٧)، مِنْ طَرِيقِ: عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:
«اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاحَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ!**»، فَغِرْتُ.
فَقُلْتُ: وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءَ الشِّدْقَيْنِ، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللهُ خَيْرًا مِنْهَا!».

وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا دَخَلَتْ أُخْتُ خَدِيجَةَ -وَكَانَ صَوْتُهَا أَشْبَهَ مَا يَكُونُ بِصَوْتِ خَدِيجَةَ- رَقَّ لِلصَّوْتِ جِدًّا لَمَّا سَمِعَهُ، حَتَّىٰ غَارَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها، وَهِيَ أَحَبُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ، حَتَّىٰ قَالَتْ مَرَّةً لِلنَّبِيِّ ﷺ: «مَا أَكْثَرَ مَا أَرَاكَ تَذْكُرُ هَذِهِ -تَعْنِي خَدِيجَةَ- إِنْ كَانَتْ إِلَّا عَجُوزًا حَمْرَاءَ الشِّدْقَيْنِ هَلَكَتْ مَعَ الدَّهْرِ أَبْدَلَكَ اللهُ خَيْرًا مِنْهَا»(١). (*).

النَّبِيُّ ﷺ حَثَّ عَلَىٰ صِلَةِ أَصْدِقَاءِ الْأَبِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ وَإِكْرَامِهِمْ، وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِإِكْرَامِ بِرِّ الْأَبِ وَإِحْسَانِهِ؛ لِكَوْنِهِ بِسَبَبِهِ.(*/٢).

عِبَادَ اللهِ! النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ أَنْ يَوَدَّ الرَّجُلُ -أَوْ يَصِلَ الرَّجُلُ- أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ**».

إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ حَتَّىٰ مِنْ بَعْدِ مَمَاتِهِ، يَصِلُ الرَّحِمَ وَيَبُلُّهَا بِبَلَالِهَا.

وَالرَّجُلُ كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ: «تُرْفَعُ دَرَجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدِ ارْتَفَعَتْ دَرَجَتُكَ، فَيَقُولُ بِمَ هَذَا؟

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٢١)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٣٧)، مِنْ طَرِيقِ: هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، بِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: بِرُّ مَنْ كَانَ يَصِلُهُ أَبُوهُ) (ص٣٢٩- ٣٣٣) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: بِرُّ مَنْ كَانَ يَصِلُهُ أَبُوهُ) (ص٣٢٧) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

يَقُولُ لَهُ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ فِي الدُّنْيَا».

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْعَلْهَا حَالَةً طَارِءَةً تَمُرُّ كَمَا تَنْقَشِعُ غُيُومُ الصَّيْفِ وَسُحُبُهَا، لَمْ يَجْعَلْهَا النَّبِيُّ ﷺ قِشْرَةَ طِلَاءٍ مُمَوَّهٍ عَلَىٰ حَقِيقَةٍ رَخِيصَةٍ لَا قِيمَةَ لَهَا.

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ حَقِيقَةً قَائِمَةً بِذَاتِهَا، إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ جَعَلَ ذَلِكَ خُلُقًا مُسْتَقِرًّا فِي الْقَلْبِ، ثَابِتًا فِي الضَّمِيرِ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا، لَا يَنْمَحِي بِذَهَابِهِمَا مِنْ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ.

بَلْ إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْوَفَاءَ هُوَ الْوَفَاءُ، وَأَنَّ الْجُحُودَ هُوَ الْجُحُودُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَدَحَ الْوَفَاءَ وَأَقَامَهُ قِيمَةً ظَاهِرَةً بَارِزَةً وَعَلَامَةً فَارِقَةً بِدُنْيَا النَّاسِ، أَلَمْ يَأْتِكَ النَّبَأُ؟!!

أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَا ذُبِحَتِ الشَّاةُ يَقُولُ: «**اذْهَبُوا بِهَذِهِ إِلَىٰ فُلَانَةٍ، وَاذْهَبُوا بِهَذِهِ إِلَىٰ فُلَانَةٍ، إِنَّهَا كَانَتْ تَصِلُنَا أَيَّامَ خَدِيجَةَ**»، وَخَدِيجَةُ قَدْ غُيِّبَتْ فِي رَمْسِهَا، وَخَدِيجَةُ رضي الله عنها قَدْ أَصْبَحَتْ رَهِينَةَ قَبْرِهَا، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يُجَزِّأُ الْقِيَمَ؛ لِأَنَّ الْقِيَمَ لَا تَتَجَزَّأُ وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَصِيرَ الْعَدْلُ ظُلْمًا وَلَا أَنْ يَصِيرَ الظُّلْمُ عَدْلًا، وَلَا أَنْ يَصِيرَ الْجَمَالُ قُبْحًا وَلَا أَنْ يَصِيرَ الْقُبْحُ جَمَالًا، وَلَا أَنْ يَصِيرَ الْوَفَاءُ غَدْرًا وَلَا أَنْ يَصِيرَ الْغَدْرُ وَفَاءً، بَلِ الْقِيَمُ هِيَ الْقِيَمُ لَا تَتَجَزَّأُ بِحَالٍ أَبَدًا.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِيَّاكَ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣م.

فَاللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْبِرَّ بِأَبَوَيْنَا.

اللَّهُمَّ عَافِنَا وَعَافِ آبَاءَنَا، عَافِنَا وَعَافِ أُمَّهَاتِنَا.

اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا وَارْحَمْ آبَاءَنَا، ارْحَمْنَا وَارْحَمْ أُمَّهَاتِنَا.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْبِرَّ بِوَالِدِينَا.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصحَابِهِ أَجمَعِينَ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَةُ، الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢١هـ/ ٥-٥-٢٠٠٠م.

الْفِهْرِسُ

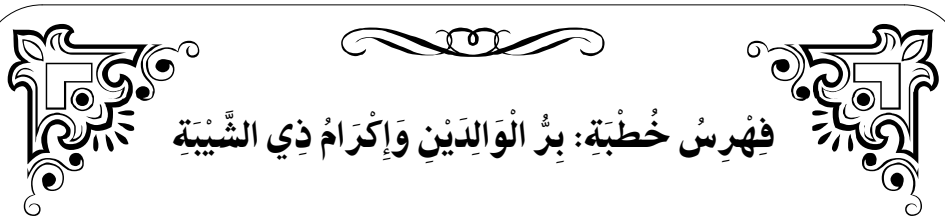

فِهْرِسُ خُطْبَةِ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَإِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ

مُقَدِّمَةٌ ٥

عِظَمُ حَقِّ الْأَبَوَيْنِ فِي الْإِسْلَامِ ٦

بِرُّ الْوَالِدَيْنِ مِنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَىٰ اللهِ ١٠

احْذَرُوا أَنْ تُؤْتَوْا مِنْ ثَغْرِ الْعُقُوقِ!! ١٥

الْبِرُّ الْحَقِيقِيُّ بِالْأَبَوَيْنِ ٢٤

بِرُّ الْأَبَوَيْنِ سَبَبُ تَفْرِيجِ الْكُرُبَاتِ ٢٩

لَنْ تُوَفِّيَ أَبَوَيْكَ حَقَّهُمَا!! ٣٦

حَالُ السَّلَفِ فِي بِرِّهِمْ بِوَالِدِيهِمْ ٣٨

كِبَارُ السِّنِّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ ٤٥

إِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ ٤٧

جُمْلَةٌ مِنْ حُقُوقِ الْمُسِنِّينَ فِي الْإِسْلَامِ ٤٩

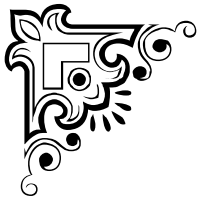

فِهْرِسُ خُطْبَةِ: اللهَ اللهَ فِي أُمَّهَاتِكُمْ!!

مُقَدِّمَةٌ ٦١

وَصِيَّةُ اللهِ بِالْإِحْسَانِ لِلْوَالِدَيْنِ ٦١

حَنَانُ الْأُمِّ وَشَفَقَتُهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ٦٣

عِظَمُ حَقِّ الْأُمِّ وَتَقْدِيمُهُ عَلَىٰ حَقِّ الْأَبِ ٦٥

بِرُّ الْأُمِّ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ ٧٠

لِينُ الْكَلَامِ وَحُسْنُهُ مَعَ الْوَالِدَيْنِ ٧٤

لَنْ تُوَفِّيَ أُمَّكَ حَقَّهَا!! ٧٩

أَوْلَىٰ النَّاسِ بِالرَّحْمَةِ الْأَبَوَانِ ٨٢

بَيْنَ الِابْنِ وَأُمِّهِ!! ٨٤

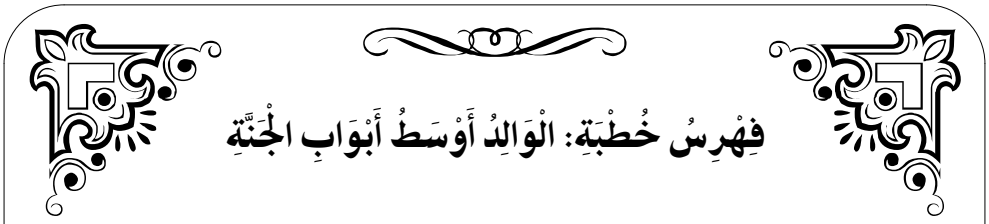

فِهْرِسُ خُطْبَةِ: الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

مُقَدِّمَةٌ ٨٩

وَصِيَّةُ اللهِ بِالْوَالِدَيْنِ بَعْدَ الْأَمْرِ بِتَوْحِيدِهِ ٨٩

مَنْزِلَةُ الْوَالِدِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ ٩٣

طَاعَةُ الْأَبِ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ٩٦

رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْأَبِ ٩٨

لَنْ تُوَفِّيَ وَالِدَكَ حَقَّهُ! ١٠٠

الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ١٠٤

التَّرْهِيبُ مِنَ الْعُقُوقِ ١٠٦

الْبِرُّ بِالْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ١٠٨

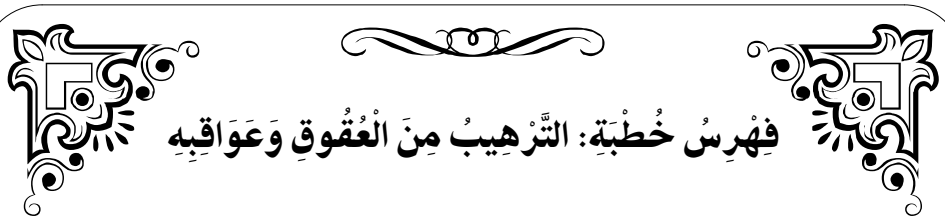

فِهْرِسُ خُطْبَةِ: التَّرْهِيبُ مِنَ الْعُقُوقِ وَعَوَاقِبِهِ

مُقَدِّمَةٌ ١١٣

مِنْ أَيْنَ نُؤْتَىٰ؟!! ١١٣

التَّرْهِيبُ مِنَ الْعُقُوقِ ١١٨

الْبِرُّ الْحَقُّ بِالْأَبَوَيْنِ ١٢٤

التَّرْهِيبُ مِنْ عُقُوبَاتِ الْعُقُوقِ ١٢٨

حَقُّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ تَوْحِيدِ اللهِ جَلَّوَعَلَا وَذُلُّ الْعَاقِّ لِوَالِدَيْهِ ١٣٤

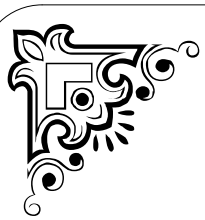
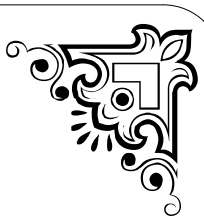

فِهْرِسُ خُطْبَةِ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا

مُقَدِّمَةٌ ١٤١

بِرُّ الْوَالِدَيْنِ مِنْ أَعْظَمِ الطَّاعَاتِ..... ١٤١

مِنْ حُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ: الْقِيَامُ بِالسُّنَّةِ عَلَيْهِمَا عِنْدَ الْمَوْتِ ١٤٣

أَعْمَالُكَ الصَّالِحَةُ فِي مِيزَانِ أَبَوَيْكَ..... ١٥٠

مِنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: الدُّعَاءُ لَهُمَا..... ١٥١

مِنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: قَضَاءُ صَوْمِ النَّذْرِ عَنْهُمَا ١٥٦

مِنْ أَعْظَمِ أَبْوَابِ الْبِرِّ بِالْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: قَضَاءُ الدَّيْنِ عَنْهُمَا ١٥٩

مِنْ أَعْظَمِ أَبْوَابِ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا..... ١٦٦

زِيَارَةُ الْقُبُورِ لِتَذَكُّرِ الْآخِرَةِ وَالدُّعَاءِ لِلْمَوْتَىٰ..... ١٦٨

مِنَ الْبِرِّ بِالْأَبَوَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا: بِرُّ مَنْ كَانَا يَصِلَانِهِ..... ١٧٠

* **الْفِهْرِسُ** ١٧٥

- **فِهْرِسُ خُطْبَةِ**: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَإِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ..... ١٧٧

- فِهْرِسُ خُطْبَةِ: اللهَ اللهَ فِي أُمَّهَاتِكُمْ!! ١٧٨
- فِهْرِسُ خُطْبَةِ: الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ١٧٩
- فِهْرِسُ خُطْبَةِ: التَّرْهِيبُ مِنَ الْعُقُوقِ وَعَوَاقِبِهِ ١٨٠
- فِهْرِسُ خُطْبَةِ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا ١٨١

تَرَقَّبُوا...

[الْمَجْمُوعَة الثَّانِيَة]

مِنَ الْخُطَبِ الْمِنبَرِيَّةِ

قَرِيبًا - إِنْ شَاءَ الله -

[حَيَاةُ الْأُسْرَةِ الْمُسْلِمَةِ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ]